

ABU ABDO ALBAGL

النَّسَاءُ وَالْإِنْسَانُ

مدونة أبو عبدو



في التراث العربي

الراغب الأصفهاني



كتاب للنشر

إذا أحبك الكتاب، فرجأه حاول أن تنتهي النسخة الورقية.

تذكر أن الكتاب العرب معترضون والكل يستوطني حيطهم


دستنا لهم يضمن استمرار عطائهم.

(أبو عبدو)

النّكاح والهنس
في
تراث العربي

النّكاح والجنس
في
تراث العربي

تأليف
الراغب الأصفهاني



جميع الحقوق محفوظة
لشركة FAVO sarl

الطبعة الأولى
م 2007



لا يسمح بإعادة إصدار هذا الكتاب
أو تخزينه في نطاق استعامة المعلومات
أو نقله أو استنساخه بأي شكل من الأشكال
دون إذن خطي مسبق من الناشر

الآراء الواردة في هذا الكتاب
لا تعبر بالضرورة عن اتجاهات تبنيها الدار

لبنان: المنصورية (المن)
ص.ب. : 269 - المنصورية (المن)
هاتف/فاكس: 00961 /3 /808415 ـ 532255 ـ 00961 /4
E.mail: kitabouna@yahoo.com

المقدمة

هذا الكتاب ~~مشتمل~~ من كتاب الراغب الأصفهاني «محاضرات الأدباء» محاورات الشعراء والبلاغاء، وهو، منه، الحدان الخامس عشر والسادس عشر.

والراغب الأصفهاني هو أبو القاسم حسين بن محمد (502هـ/1108م)، أبو القاسم الأصفهاني (أو: الإصفهاني) المعروف بالراغب. أديب، من الحكماء العلماء. من أهل «أصفهان» سكن بغداد والمشتهر، حتى كان يقرن بالإمام الغزالى. من كتبه «محاضرات الأدباء» و«الذريعة إلى مكارم الشريعة»، و«الأخلاق» ويسمى «أخلاق الراغب»، و«جامع التفاسير»، كبير، طبعت مقدمته، أخذ عنه البيضاوى في تفسيره، و«المفردات» في غريب القرآن، و«حل مشابهات القرآن»، و«الخصائص النشأتين» في الحكمة وعلم النفس، و«تحقيق البيان» في اللغة والحكمة، وكتاب في «الاعتقاد»، و«أفانين البلاغة». (الزركلى: الأعلام 2/255).

وكتابه «محاضرات الأدباء» قسمه إلى خمسة وعشرين فصلاً (ويُسميه حداً) على النحو التالي:

- 1 - في العقل والعلم والجهل.

- 2 - في السيادة.
- 3 - في الإنصاف والظلم والحلم والعفو والعقاب والعداوة والحسد والتواضع والتكبر.
- 4 - في النصرة والأخلاق والمزح والحياة والأمانة والخيانة والرفعة والندالة.
- 5 - ذكر الأبوة والتبوة ومدحهما وذمها والأقارب.
- 6 - في الشكر والمدح والذم والاغتياب والأدعية والتهنئة والهدية.
- 7 - في الهم والجد والأمال.
- 8 - في الصناعات والمكاسب والتقلب والغنى والفقير.
- 9 - في العطاء والاستعطاء.
- 10 - في الأطعمة والأكلة والقري وأوصاف الأطعمة.
- 11 - في الشرب والشراب وأحوالهما وألاتهما.
- 12 - في الإخوانيات.
- 13 - في الغزل ومتعلقاته.
- 14 - في الشجاعة وما يتعلق بها.
- 15 - في النزوج والأزواج والطلاق والعفة والتدبر.
- 16 - في المجنونات والسحر.
- 17 - في خلق الناس وأسماؤهم.
- 18 - في الملابس والفرش.
- 19 - في ذم الدنيا وانكشاف النوب.

- 20 - في الديانات والعبادات.
- 21 - في الموت وأحواله.
- 22 - في الأسماء والأزمنة والأمكنة والمياه والأشجار والنيران.
- 23 - في الملائكة والجن.
- 24 - في الحيوانات.
- 25 - في فنون مختلفة.

وقد جعلنا الفَصلين المُسْتَلِّين من الكتاب قسمين،
وقسمنا كل قسم إلى فصول بحسب المواضيع.





القسم الأول

في التزويج، والزواج،
والطلاق، والعنة،
والتدليس



١ - حَثُّ الرَّجُل عَلَى التَّرْوِيج:

قال الله تعالى: ﴿فَأَنِكِحُوهُمَا كُلَّمَا مَنَّ الْإِنْسَانَ مَنَّهُ وَلَذِكْرُهُ وَرِزْقُهُ﴾ [النساء: ٣].

وكان الحسن بن علي، رضي الله عنهما، مطلقاً مذواماً^(١)، فقيل له في ذلك، فقال: إن الله تعالى علق بهما الغنى، فقال: ﴿وَأَنِكِحُوهُمَا لَيْسَ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَلَمَّا يُكُونُوا فَقَرَأَهُمْ اللَّهُ مِنْ قَصْلِهِ﴾ [النور: ٣٢]. وقال: ﴿وَإِنْ يَنْفَرِقَا يُغْنِي اللَّهُ كُلُّا مِنْ سَعْيِهِ﴾ [النساء: ١٣٥]. فأنا أتزوج للغنى، وأطلق للغنى.

وقال النبي، صلى الله عليه وسلم، لرجل: ألك زوج؟

قال: لا.

قال: وأنت صحيح سليم؟

قال: نعم.

(١) أي: يُكثر من الزوجات وتتطليقهن.

قال: إنك إذاً من إخوان الشياطين، إن شراركم عزابكم، وإن أراذل موتاكم عزابكم، إن المتزوجين هم المُبَرَّون من الخنا⁽¹⁾، والذي نفسي بيده، ما للشيطان سلاح في الصالحين من الرجال والنساء، أبلغ من ترك النكاح.

قال شاعر، وأجاد:

إذا لم يَكُنْ فِي مَنْزِلِ الْمَرْءِ حُرَّةٌ
تُدَبِّرُهُ ضَاعَتْ مَصَالِحُ دَارِهِ

2 - الحث على التزوج أيام الشباب:

مَرْ مَلِكٌ مِنْ مُلُوكِ الْعِجْمِ بِشِيخٍ يَعْمَلُ فِي أَرْضِ، فَقَالَ لَهُ: أَيُّهَا الشِّيْخُ، هَلَا أَذْلَجْتَ⁽²⁾، فَيَكُونُ مِنْ ذَلِكَ مَا يَكْفِيكَ؟

فَقَالَ: أَذْلَجْتُ، وَلَكِنَّ الْقَضَاءَ لَمْ يُدْلِجْ.

فَقَالَ: اكْتُمْ كَلَامَنَا هَذَا حَتَّى تَرَانِي. ثُمَّ انْصَرَفَ الْمَلِكُ فَأَحْضَرَ وَزِيرَهُ، وَقَالَ: مَا مَعْنَى كَلَامِ الشِّيْخِ؟ قِيلَ لَهُ: كَذَا، فَأَجَابَ بِكَذَا، وَقَدْ أَنْظَرْتُكَ حَوْلًا⁽³⁾.

فَجَعَلَ الْوَزِيرُ يَسْأَلُ النَّاسَ وَلَا يَجِيَّبُهُ أَحَدٌ، حَتَّى وَقَعَ

(1) الخنا: الزنى.

(2) أَذْلَجْتَ: سِيَّاتِي تفسير المقصود منها.

(3) أي: أَمْهَلْتُكِ سَنَةً.

بالشيخ، فسأله، فقال له: إنَّ الْمُلْكَ اسْتَحْتَمَنِي الْأَمْرُ⁽¹⁾ حتى أرأه، فبذل له عشرة آلاف درهم، فقال: إنه قال لي لم لم تتزوج أيام الشباب. فقلت له: قد تزوجت، ولكن لم يأتني أولاد.

فجاء الوزير فأخبر الملك، فقال له: عَلَيَّ بِالشِّيخ⁽²⁾، فلما حضر، قال له: ألم أقل لك أكتُم أمرنا حتى تراني؟

قال: قد رأيْتَك عشرة آلاف مَرَّةً. فعلم أنَّ الوزير دفع إليه عشرة آلاف درهم، وأنه رأى اسمه مكتوبًا على كل درهم منها وصورته، فقال: زِدْهُ، ودفع إليه أربعة آلاف درهم أخرى.

3 - الألفة بين الزوجين:

قال الله تعالى: «وَهُوَ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْمَاءِ بَشَرًا وَصَهْرًا» [الفرقان: 54].

وقال رجل للنبي، ﷺ: يتزوج الرجل المرأة الغريبة، بينماها الألفة. فتلا قوله تعالى: «وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً» [الروم: 21]. وقال تعالى: «زِينَ لِلنَّاسِ حُبُّ الْشَّهْوَاتِ مِنْ النِّسَاءِ» [آل عمران: 14]; فبدأ بهن، لقربهن من القلوب.

(1) أي: طلب إليَّ أن أكتُم الأمر.

(2) أي: أحضره إليَّ.

٤ - الرَّغْبَةُ عَنِ التَّزَوْجِ:

استشار رجلُ الشعبيِّ^(١) في التزوج، فقال: إنْ صبرت عن الباه^(٢)، فاتَّقِ اللهَ، ولا تتزوج، فإنْ لم تصبرْ، فاتَّقِ اللهَ وتزوجْ.

وقيل لمالك بن دينار: لو تزوجت^(٣). فقال: إنِّي طلَّقْتُ الدنيا ثلاثةً، فلا رجعةَ لي فيها.

وقيل: ما فَكَرَ فِيلْسُوفٌ إِلَّا ورأى العزبة^(٤) أَجْمَعَ لَهُمْ وأَجْوَادَ لخاطره.

وسئل حكيم عن التزوج، فقال: بقلْ شهْرٍ، وشوكُ دهرٍ.
وقال آخر: مُكابَدَةُ العُزْبَةِ أَيْسَرُ من الاحتيال لمصالح العيالِ.

وقال أعرابي وقد عَرَضَتْ عليه دلالَة^(٥) امرأةً:
أَقُولُ لَهَا لِمَا أَتَتْنِي تَذُلُّنِي
عَلَى امْرَأَةٍ مَؤْصُوفَةٍ بِجَمَالٍ

(١) هو عامر بن شراحيل بن عبد ذي كبار (١٩٦هـ - ٦٤٠م). أبو عمرو: راوية من التابعين، يضرب المثل بحفظه. ولد ٧٢١م. ونشأ ومات في الكوفة. من رجال الحديث الثقات.

(٢) الباه: النِّكاح.

(٣) أي: ليتَكَ تزوجت.

(٤) أي: عدم الزواج.

(٥) الدلالَةُ: المرأة التي تسعى لزواج الإناث من الذكور.

أصَبَتْ لَهَا وَاللَّهُ زَوْجًا كَمَا اشْتَهَتْ
 إِنِ اغْتَفَرْتُ مِنْهُ ثَلَاثَ خِصَالٍ
 فِيمِنْهُنَّ شَخْصٌ لَا يَنْادِي وَلِيَدَةً
 وَرِقَّةً إِسْلَامٌ وَقِلَّةً مَالٌ⁽¹⁾
 فَإِنْ رَضِيَتْ هَذِي الْخِصَالٍ فَشَانُهَا
 وَإِنْ تَكُنِ الأُخْرَى، فَلَسْتُ أَبَالِي
 وَقَالَ رَجُلٌ لَآخْرٍ: كُنَّا فِي أَمْلَاكٍ فَلَانُ، فَقَالَ: لَا تَقُلْ: «فِي
 أَمْلَاكِهِ»، وَلَكِنْ «فِي أَهْلَاكِهِ»، ثُمَّ أَنْشَدَ:
 يَقُولُونَ تَزْوِيجٌ وَأَعْلَمُ أَنَّهُ
 هُوَ الرِّقُّ إِلَّا أَنَّ مَنْ شَاءَ يَكْذِبُ

5 - التَّزَوُّجُ بِأَكْثَرِ مِنْ وَاحِدَةٍ:

قَالَ الْمَغِيرَةُ بْنُ شَعْبَةَ: صَاحِبُ الْمَرْأَةِ الْوَاحِدَةِ إِنْ
 مَرِضَتْ، مَرِضَ، وَإِنْ حَاضَتْ حَاضِنْ، وَصَاحِبُ الشَّتَّى بَيْنَ
 جَمْرَتَيْنِ أَيْتَهُمَا أَدْرَكَتْهُ أَخْرَقَتْهُ، وَصَاحِبُ الْثَّلَاثِ فِي
 رَسْتَاقٍ⁽²⁾ يَبِيتُ كُلَّ لَيْلَةٍ فِي قَرْيَةٍ، وَصَاحِبُ الْأَرْبَعِ عَرْوَسٌ
 فِي كُلِّ لَيْلَةٍ. وَرُوِيَ أَنَّهُ قَالَ: أَخْصَنْتُ مائَةً امْرَأَةً.
 وَقَيْلٌ: إِنَّ الْحَسَنَ بْنَ عَلَيِّ، تَعَالَى اللَّهُ عَنْهُ، تَزَوَّجَ خَمْسَانَ وَتَسْعِينَ
 امْرَأَةً.

(1) لَا يَنْادِي وَلِيَدَةً: أي: أنا في حالة من الشدة والفقير يشغل الأم فيها عن ولدها، فلا تناديه.

(2) الرُّسْتَاقُ: القرى. المقاطعة.

وقال أعرابي لآخر: لا تتزوج بأربع فَكُلْ تَأْخُذُكَ
بحمّتها^(١) وأنت كال^(٢)، ولا بثلاث، فإنَّهُنَّ كالأنافى^(٣)
تصير بينهنَّ كالقدر فيكوننَّكَ، ولا باثنتين، فإنَّهما يكونان
كجَمْرَتين، ولا واحدة، فإنَّكَ تمرض إذا مَرَضْتَ، وتحيسنَّ
إذا حاضت، وتلد إذا ولدَت.

فقال له: لقد نهيت عن كلٍّ ما أمرَ اللهُ به، فما الذي
أصنع؟

قال: كوزان وطُمران وعبادة الرحمن.

وخرجت جارية من دار الرشيد معها مِرْوحة مكتوب
عليها: الْحِرْ^(٤) إلى أيرين أخوْجُ من الأَيْرِ إلى حرَين.




(١) الحُمَّة: السَّمُّ، والإبرة تضرب بها العحية والعقرب وغيرهما.

(٢) كال: تعَب.

(٣) الأنافى: أحجار الموقِد التي يوضع عليها القدر.

(٤) الْجِرْ: فرج المرأة.



الفصل الثاني في اختيار الزوج

١ - الحث على اختيار ذات الأحساب والأنساب والترغيب عن لئام ذات المال:

قال النبي، ﷺ: احْتَفِظُوا لِنُطْفِكُم^(١)، فَإِنَّ الْعِرْقَ نَزَاعٌ.
وقال: إِيَاكُمْ وَخَضْرَاءِ الدَّمَنِ^(٢): قيل له: وما خضراءِ
الدَّمَنِ؟ قال: المرأة الحسنة في المَنْبَتِ السُّوءِ^(٣). وقال
يحيى بن أكثم: لا يفتنكم جمال النساء عن صراحة
النسب، فإن المناكح^(٤) الكريمة مَذْرَجة الشرف.

وقال عثمان بن أبي العاص لأولاده: المناكح مُغْتَرَسٌ
فليتُنْظَرِ المرءُ حيث يَضْعَعُ عَرْسَهُ، فإنَّ عِرْقَ السُّوءِ يُعدِي، ولو
كان بمُدَحِّينَ.

(١) النطف: جمع نطفة، وهي المني، أي السائل المُبيض الذي تفرزه
خضينا الذكر.

(٢) خضراء الدمن: كناية عما ظاهره جيد وجميل، وباطنه شر
وقبح.

(٣) المَنْبَتِ السُّوءِ: ذات الأسرة السيئة السيرة.

(٤) المناكح: الزوجات.

قال الشاعر:

لَا تَنْكِحْنَ لَثِيمَةً لِمُعِيشَةٍ
تَبْقَى الْلَّثِيمَةُ وَالْمُعِيشَةُ تَذَهَّبُ⁽¹⁾

2 - اختيار ذوات الدين والعرفة:

قال النبي ﷺ: تنكح المرأة لديها، ولمالها، وحسبها، وحسنها، فعليك بذات الدين، تربت يداك⁽²⁾. وقال: خير النساء التي إذا أعطيت شكرت، وإذا حرمته صبرت، تسترك إذا نظرت، وتطيعك إذا أمرت.

وقال محمد بن علي: اللهم ارزقني امرأة تسرني إذا نظرت، وتطعني إذا أمرت، وتحفظني إذا غبت.

وقال خالد بن صفوان: إنما الدنيا متعة، وليس من متعها أفضل من امرأة صالحة.

وقال علي، رضي الله عنه: خير النساء العفيفة في فرجها، المعتلمة⁽³⁾ لزوجها.

وقيل لعائشة: أي النساء أفضل؟ فقالت: التي لا تعرف عيوب المقال، ولا تهتمي لمكر الرجال، فارغة القلب إلا من الزينة لبعدها، والإبقاء في الصيانة على أهلها.

وقيل: إياك والحمقاء، فنکا حبها قدر وولدها ضائع.

(1) أي: لا تنكح امرأة بسبب مالها.

(2) تربت يداك: دعاء للآخر بالخير.

(3) أي: التي تشتهي نكاح زوجها.

3 - اختيار الحسان والنهي عن القبائح:

قال النبي ﷺ: إنما النساء لُعْبٌ، فمن اتَّخذ لعبَة فَلَيَسْتَخْسِنَهَا. وقال: أَعْظَمُ النِّسَاء أَحْسَنُهُنَّ وجوهًا وأَرْخَصُهُنَّ مُهُورًا.

وجاءت امرأة إلى أبي الحسن، وقالت: يا أبا الحسن أَقْتُنِي الرجال أَن يترَوَّجُنَّ على النساء؟
قال: نعم.

فقالت: أَغَلِي مثلي؟ وكشفت قناعها عن وجهه كالقمر.
فقال الحسن لما وَلَتْ: ما على رجل مثل هذه في زاوية بيته
ما أقبل عليه من الدنيا وما أَدْبَرَ.

وقيل لرجل: أي النساء أشهى؟ قال: التي تخرج من
عندَها كارها، وتخرج إليها والها.

4 - التحذير من الحسان:

شاورَ رجل حكيمًا في التزوج، فقال له: إياكَ والجمالَ.

فَلَئِنْ تُصادِفْ مَرْعَى مُمْرِغاً أَبْدَا

إِلَّا وَجُدِّتْ لَهُ آثَارَ مَأْكُولٍ⁽¹⁾

وقال: الجمالُ للرجال مَطْمَعٌ، وأنشد:

لَا تَظْلِبْ الْحُسْنَ إِنَّ الْحُسْنَ آفْتُه

أَنْ لَا يَزَالَ طَوَالَ الدَّهْرِ مَظْلُومًا

(1) مُمْرِغاً: مُخْصِبًا.

وَمَا تُصَدِّفُ يَوْمًا لَّوْلًا حَسَنًا
بَيْنَ الالَّائِ إِلَّا كَانَ مَثْقُوبًا
وَقِيلَ لِحَكِيمٍ تَزَوَّجْ بِقِبِيْحَةٍ: هَلَا تَزَوَّجْ بِحَسَنَاءٍ. فَقَالَ:
أَخْتَرْتُ مِنَ الشَّرِّ أَقْلَهُ.

5 - الاستدلال عليها بذويها:

قَالَ عَلَيٰ بْنُ عَبِيدِ اللَّهِ: إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَزَوَّجَ بِامْرَأَةٍ، فَانظُرْ
إِلَى أَبِيهَا وَأَخِيهَا، فَإِنَّهَا رَابِطَةٌ بُطْنِيْ(١) أَحَدَهُمَا.
وَأَنْشَدَ لِلْعَجَيْرِ السَّلْوَلِيَّةَ:
إِذَا كُنْتَ تَبْغِي لِلْجَهَالَةِ أَيْمَانًا
مِنَ النَّاسِ فَانْظُرْ مَنْ أَبُوهَا وَخَالُهَا
فَإِنَّهُمَا مِنْ شَكْلِهَا وَهُنَّ مِنْهُمَا
كَمَا جُدِبَتْ يَوْمًا بِنَعْلٍ مِثَالُهَا

6 - اختيارهن في الطول والقصر:

قَالَ الرَّبِيعُ بْنُ زِيَادٍ: مَنْ أَرَادَ النَّجَابَةَ، فَعَلَيْهِ بِالْطُّوَالِ،
وَمَنْ أَرَادَ اللَّذَّةَ فِي الْقِصَارِ فَإِنَّهُنَّ لِذِيَّذَاتِ النَّكَاحِ.

وَقَالَ الْحَجَاجُ: مَنْ تَزَوَّجَ قَصِيرَةً، فَلَمْ يَجِدْهَا عَلَى
الْمَوْافِقَةِ، فَعَلَيَّ مُهْرُهَا؛ وَيُسْتَخْسِنُ فِيهِ مَا قَالَ ابْنُ عَجْلَانَ:

(1) الْبُطْنُ: الْجَبْلُ.

(2) الْأَيْمَمُ: الْمَرْأَةُ الَّتِي لَا زَوْجَ لَهَا.

وَمُخْمِلَةٌ بِاللَّحْمِ مِنْ دُونِ ثُوبِهَا
تَطُولُ الْقِصَارَ وَالْطَّوَالُ تَطُولُهَا⁽¹⁾

7 - الرغبة عن العجائز:

قيل لرجل تزوج: كيف المرأة التي تزوجتها؟ قال:
نصف⁽²⁾. قال: شر نصفها حصل في يدك، ثم أنسد:

لَا تَنْكَحْنَ عَجَوْزًا إِنْ أَتَوْكَ بِهَا
وَأَخْلَعْ ثِيَابَكَ مِنْهَا مُمْعِنًا هَرَبَـا

فَإِنْ أَتَوْكَ وَقَالُوا إِنَّهَا نَصَفٌ
فَإِنْ أَخْسَنَ نِصْفَهَا الَّذِي ذَهَبَا

وقال حكيم: إن خير نصفي الرجل آخرهما: يذهب جهله،
ويشوب حلمه، ويجمع رأيه، وشر نصفي المرأة آخرهما:
يسوء خلقها، ويحد لسانها، ويغغم رحمها.

وقال: لا تأكل، ولا تركب، ولا تنكح، إلا فتىً.

وقيل: مضاجعة العجوز يُخاف منها موت الفجأة.

وقال الشاعر:

وَلَا تَنْكَحْنَ الدَّهْرَ مَا دُفْتَ أَيْمَانًا⁽³⁾
مُجَرَّبَةً قَذْمَلَّ مِنْهَا وَمَلَّتِ

(1) أي: متوسطة في الطول.

(2) النصف: المتوسطة في العمر.

(3) أي: لا تنكح، ما دفت حيًّا، امرأة كانت قد تزوجت سابقاً.

وقيل لبعض مَنْ فَصَلَ العجائز: إنَّ اختيارَ الكبيرة على الصغيرة لِعدم اللُّبِّ⁽¹⁾، واسترخاء الزَّبِّ⁽²⁾، والتماس سهولة العلاج للعجز عن الإيلاج.

فقال: كلاً، العجوز أقمعُ باليسير، وأصبرُ على تَقلُّب الدهور، وأقلُّ مشاغبةً ومجاذبةً، تُؤثِّر التَّذَلُّل، تَصْبِر على الإقلال، وتؤمن مِنْ ولادتها الزيادة في العيال، إنَّ اتَّسَع بَعْلُها⁽³⁾ صَانَتْ مَالَهُ، وإنْ ضاقَ سترَّ حَالَهُ، يَعْمَ قعدة الغيور، ومطية ذي الأير العثور، لا تسقِ إليها الظنون، ولا تثبت معها القرون، أَلَوْف عَرُوف، غير غروف ولا عَيُوف.

8 - اختيار الأَبَكار والثَّيَّبات⁽⁴⁾:

قال النبي ﷺ: عليكم بالأَبَكار، فإنَّهُن أطِيبُ أَفواهَا، وأنْتَقُ أَرْحاماً.

وقال علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إنَّ المرأة لا تنسى أباً عُذْرتَها⁽⁵⁾.
وقال حكيم لمن استشاره: أما الْبِكْرُ فَلَكَ لَا عَلَيْكَ، وأما الثَّيْبُ فَلَكَ وَعَلَيْكَ، وأما ذات الولد فعليك لَكَ.

(1) أي: لعدم الفِطنة والذكاء.

(2) الزَّبِّ: قضيب الرجل.

(3) أي: اغتنى.

(4) الأَبَكار: جمع بَكْرٍ، وهي المرأة العذراء. الثَّيَّبات: جمع ثَيْبٍ، وهي المرأة غير العذراء.

(5) أي: لا تنسى من افتضَّ بكارتها.

وقيل: إياك والحنانة، والمنانة، والأنانة، والحدّاقة، وذات الديايات. فالحنانة التي تحن إلى ولدها من غيرك، والمنانة التي تمن بمالها على زوجها، والأنانة التي تئن من غير وجع، والحدّاقة التي تُحدّق إلى كل شيء، فتقول: ليته لي، وذات الديايات التي عندها عجوز تقول: هي دايتي.

وقيل: إياك والرّقوب العصوب القطوب العلياء الرقياء الجنانة المنانة.

وقيل: إن لم تتزوج بكرًا، فتزوج مُطلقة، ولا تتزوج مميتة، فإن المطلقة تقول لها لو كان فيك خير لما ظلّقك زوجك، والمُميتة تقول لك: رَحْمَ الله فلاناً قد كان لي خيراً مِنْك بكندا.

وقال علي بن الجهم: اشتدت امرأة:

قالوا عَشِيقَتْ صَغِيرَةً فَأَجْبَثُهُمْ

أشهى المطئي إلى ما لَمْ يُرْكِبْ

كُمْ بَيْنَ حَبَّةٍ لُؤلُؤَ مَثْقُوبَةٍ

نَظَمْتُ، وَحَبَّةٌ لُؤلُؤٌ لَمْ شَقَبِ⁽¹⁾

فأجابني:

إِنَّ الْمِطِيَّةَ لَا يَلَدُ رُكُوبُهَا

حَتَى تُذَلَّلَ بِالْزُّمَامِ وَتُرْكَبَا

(1) نُظمت: أدخلت في السُّلْسال أو العقد. والمعنى: الفرق كبير بين العذراء وغير العذراء.

والدُّرْلِيسَ بنافعٍ أربابه
 حتى يُجَمِّعَ في النّظام ويُشَقِّبَا⁽¹⁾
 وكانت عند الأحنف⁽²⁾ امرأة، فطلّقها وتزوجها ابنُ عمٍ
 لها، فكتب إلى الأحنف:
 إنْ كُنْتَ أَزْمَغْتَ أَمْرًا فَامْضِيَنَّ لَهُ
 إِنَّ الْغَزَالَ الَّذِي ضَيَّغْتَ مَشْغُولًا
 فكتب إليه الأحنف يقول:
 إِنَّ كَانَ مُشْتَغِلًا، فَاللَّهُ يُضْلِلُهُ
 فَقَدْ لَهُؤُنَا بِأَمْرٍ مِنْهُ مَوْصُولٍ
 وَلَنْ تصادِفَ مَرْعِيَ مُونَقًا⁽³⁾ أَبَدًا
 إِلَّا وَجَدْتَ بِهِ آثَارَ مَا كُوِلَ
 وقيل للأحنف: فلان تزوج بالمرأة التي كانت تختك.
 فقال: أما أنا فقد كفيتها الصيحة⁽⁴⁾، وسَهَّلْتُ عليه العورة.

9 - اختيارات أجناس النساء:

قال عبد الملك بن مروان: مَنْ أراد النجابة، فعليه بقيّنات⁽⁵⁾

(1) النّظام: الخيط الذي يُجَمِّعَ فيه اللؤلؤ.

(2) هو الأحنف بن قيس سيد قبيلة تميم، وأحد العظماء الفصحاء الشجعان الفاتحين.

(3) مونقاً: مخصوصاً.

(4) أي: وقررتُ عليه سماع صراخ المرأة عندما تُفْتَضُّ بكارتها.

(5) القيّنات: جمع قينة، وهي الجارية العبدة، أو المعنية.

فارس، ومن أراد النباهة فَقَيْنَاتٌ بَرِيرٌ، ومن أراد الخدمة فبنات الروم.

قال المتنبي في تفضيل البدويات:

أَئِنَّ الْمُعِيرُ مِنَ الْآرَامِ نَاظِرٌ
أو غَيْرٌ نَاظِرٌ فِي الْحُسْنِ وَالْطَّيْبِ

قال سعيد الرستمي:

فَدَتْ غَازِلَاتُ الشِّعْرِ أَبْكَارَ فَارِسٍ
وَإِنْ وَكَلْتُ بِي هَجْرَهَا وَيَعَادُهَا

إِذَا نُصَّتِ التِّيجَانُ فَوْقَ رُؤُوسِهَا
وَأَرْسَلْنَ مِنْ تِلْكَ الرَّؤُوسِ جِعَادُهَا

وَلَمْ أَتَيْ سُمْرَ الْعِرَابِ وَأَذْمَهَا
وَلَمْ أَتَشَوَّقْ جُلْهَا وَسُعَادُهَا

10 - مدح الولود وذم العقيم:

قال النبي ﷺ: سُوداء ولود خَيْرٌ من حَسْنَاء عَقِيمٍ.
وقيل: مثل الحسناء العاقر كشجرة يَكْثُر زَهْرُها ويَقْلُ
ثُمرُها.

وذمّ أعرابي امرأة، فقال: ما بَطْنُهَا بِوالدٍ، ولا ثَذْبَانٍ
بنادد، ولا فوهًا بِيارد، ولا شَعْرَهَا بِوارد.

وقيل لأعرابي: أي النساء أكرم؟ فقال: التي في بَطْنُهَا
غلام، وفي حَجْرَهَا غلام، ولها مع الغلمان غلام.

مَنْ خَطَبَ امْرَأَةً فَخَدَعَهَا عَلَى الْجِمَاعِ:

خَطَبَ مُعَلِّمًا امْرَأَةً، وَابْنَهَا فِي مَكْتَبِهِ، فَامْتَنَعَتْ عَلَيْهِ، فَضَرَبَ الْابْنَ، وَقَالَ لَهُ: لِمَاذَا لَمْ تَقْلُ لِأُمِّكَ؟ أَيْرُ الْمُعَلِّمِ كَبِيرٌ؟ فَعَادَ الصَّبِيُّ إِلَيْهَا شَاكِيًّا، فَوَقَعَ فِي قَلْبِهَا، وَبَعْثَتْ إِلَيْهِ أَحْضِرْ شَهُودًا، وَتَزَوَّجَ بِي عَلَى بَرْكَةِ اللهِ.

وَقَالَ رَجُلٌ لِامْرَأَةٍ خَطَبَهَا: وَاللهِ لِأَمَلَانَ بَيْتَكِ خَيْرًا، وَجِرَكِ أَيْرًا. فَتَزَوَّجَتْهُ كَمَا ظَنِّتْ، فَلَمْ تَجِدْهُ كَذَلِكَ، فَقَالَتْ:

قَدْ رَأَيْنَاكَ فَمَا أَغْبَجْنَا

(1) **وَبَلَوْنَاكَ فَلِمَ نَرْضَنَ الْخَبَرَ**

وَقَالَ رَجُلٌ لِامْرَأَةٍ: هَلْ لَكِ فِي ابْنِ عَمٍّ كَاسِي مِنَ الْحَسَبِ عَارِيٌّ مِنَ التَّسَبِّبِ، يَتَصَلَّصُ مَعَكَ فِي دَارِكَ، وَيَقْلُبُكَ يَمِينَكَ لِشَمَالِكَ، يَوَاصِلُ ثَلَاثَةً فِي وَاحِدٍ، يَدْخُلُ الْحَمَامَ طَرْفِيَّ النَّهَارِ؟

فَقَالَتْ: لَا يَسْمَعُنَّ هَذَا الْخَبَرُ مِنْكَ أَحَدٌ.

وَخَطَبَ رَجُلٌ امْرَأَةً، فَقَالَتْ: لَيْ شَرُوطٌ: مِنَ الْمَهْرِ أَلْفٌ دِينَارٌ، وَمِنَ النَّفَقَةِ كُلَّ يَوْمٍ كَذَا، وَمِنَ الثِّيَابِ كَذَا!

فَقَالَ: نَعَمْ وَلَكِ لِي عِيوبٌ إِنِّي احْتَمِلُهَا.

فَقَالَتْ: وَمَا هِيَ.

(1) بَلَوْنَاكَ: اخْتَبَرْنَاكَ.

قال: أنا شرٌه بالجماع أشتُكثِر منه، وأبْطَئ الفراغ، وأسرع الإفادة⁽¹⁾.

فقالت المرأة: يا جارية، أخضري أهلَ المحلة تشهدُ على بَرَكة الله، فالرجل سارح لا يعرفُ الخيرَ من الشر!

من تَوَصَّل إلى خطبة امرأة بما لا يُنفق:

قال أبو العيناء: خطبَت امرأة، فلما رأَتني استقبحتني، فكتبَت إليها:

ونُبَيَّثُها لِمَا رَأَتني تَنْكَرَتْ

وقالت: دَمِيمٌ لا رَوَاءُ ولا جِسمٌ⁽²⁾

فإِنْ تُنْفِرِي مِنْ قُبْحِ وَجْهِي فَإِنِّي

أَدِيبٌ أَرِيبٌ لا عَيْيٌ ولا فَذْمٌ⁽³⁾

فقالت: يا ماصَّ بَطَرْ أَمِه، الْدِيوان الرسائل أَرِيدُك؟

ونظرت امرأة إلى زوجها وهو يجيد الطعن في الحرب

فقالت: رَبِّ افْنِه تحت اللُّوَاءِ. فقالوا لها: أليس يجيُّد الطعن؟ فقلت: أما الطعن الذي ينفعني، فلا.

(1) أي: أبْطَئُ في الإنزال، وأسرعُ في طلب النكاح من جديد.

(2) الدَّمِيمُ: البَشَعُ.

(3) العَيْيَ: العاجز عن الإفصاح. القَذْمُ: الغَشِيمُ، الجاَهِلُ.

11 - الحث على تزويج الأئمَّة:

قال الله تعالى: ﴿وَأَنِّكُحُوا الْأَيْمَنَ مِنْكُمْ وَالصَّلِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ﴾ [النور: 32]. وقال حكيم: عليك بتزويج حرمتك إذا جاء كُفُوها، فليس بعد منعها من الأكفاء⁽¹⁾ إلا تعريضها للأذى، ومن حظك تنفيق أمرك.

وقال الأخفف: لأفعى يُحرسُ في جوانب بيتي أحَبُّ إلَيَّ من أَيْمَنِي أوَدَعتها كُفَاها.

ورئي في سوق بغداد قمطر فيه صبي، وعند رأسه كيس فيه مائة دينار مكتوب: هذا الشقي ابن الشقية ابن القدح والرطلية، رَحِمَ اللَّهُ مَنْ اشترى لَهُ جارية بهذه الدنانير، فهذا جزاء من عَصَلَ أَيْمَنةً.

12 - إظهار المرأة الرغبة في النِّكاح:

كان لهمام بن مرة بنات لا يُزوّجُهن من شلة الغيرة، فاجتمعن يوماً وتشاكين⁽²⁾، فقالت الصغرى: أنا لُكْنَ! فقالت لأبيها:

أَهْمَمَامُ بْنَ مَرَّةَ حَنَّ قَلْبِي
إِلَى مَا تَحْتَ أَثْوَابِ الرِّجَالِ

(1) الأكفاء: جمع كُفاء، وهو المُمَاثِلُ المُشَابِهُ التَّنظِيرُ المناسب.

(2) أي: تبادل الشكوى.

فقال: تُرِيدِين سَرَاوِيلًا؟ فقلت:

أَهْمَامُ بْنَ مَرَةَ حَنْ قَلْبِي

إِلَى حَمْرَاءَ مُشْرِقَةَ الْقَذَالِ⁽¹⁾

فقال: تُرِيدِين ناقَةً؟ فقلت:

أَهْمَامُ بْنَ مَرَةَ حَنْ قَلْبِي

إِلَى أَئِرِ أَسْدِ بِهِ مَبَالِي⁽²⁾

فقال: قاتَلْكُنَ اللهُ! وَزَوْجَهُنَّ.

13 - عجوز راغبة في الزواج:

مرضت عجوز، فأتتها ابنتها بطبيب، فرأها الطبيب مُتَزَيْنَةً
بأشواب مصبوغة، فعرف ما بها، فقال الطبيب: ما أَخْوَجَهَا
إِلَى زوج!

قال الابن: ما أَخْوَجَ العجائز لِلأَزْوَاجِ؟

قلت: ويحكَ، الطَّبِيبُ أَعْلَمُ مِنِّي عَلَى كُلِّ حَالٍ.
ورغبت عجوز إلى أولادها أنْ يُزَوِّجوها، وكان لها سبعة
بنين، فقالوا: لا، إِلاَّ أَنْ تَصْبِرِي عَلَى الْبَرْدِ مُتَعَرِّيَةً لِكُلِّ
واحدٍ مِنَ الْيَلَةِ، ففعلتْ، فلما كانت السَّابِعَةُ مَاتَتْ؛ فَسُمِّيتُ
أيام العجوز.

(1) القذال: الرأس.

(2) المبال: مكان البؤل، والمقصود فرجها.

وقالت امرأة لبنيها :

أيا بني إِنِّي لَنَاكِحَةُ
وَإِنْ أَبْيَثُمْ إِنِّي لَجَامِحَةُ
هَانَ عَلَيْكُمْ مَا لَقِيتُ الْبَارَحَةُ
مِنَ الْحِكَاكِ وَالْعُرُوقِ الطَّامِحَةِ

وقال حكيم لامرأة تعرّضت له :

وَضَاحِكَةٌ إِلَيَّ مِنَ النَّقَابِ
⁽¹⁾
ثُلَاجِدُونِي بِظَرْفِ مُسْتَرَابِ
فَمَا زالت تُجَشِّمُنِي طَوِيلًا
وَتَأْخُذُ فِي أَحَادِيثِ التَّصَابِيِّ
⁽²⁾
فَقَلَّتْ لَهَا : حَلَّتْ بِشَرًّا وَادِ
كَرِيهِ الْمُجْحَنِي قَحْطِ الْجَنَابِ
مَتَى تُشْفِي الْعَجُوزُ إِذَا اسْتَكَانَتْ
بِأَيْرٍ لَا يَقُومُ عَلَى الشَّبَابِ

14 - احتيال المرأة في التزويج من رجل:

كان لرجل ابنة، ولها ابن عم مشغوف بها، وهو يرجو أن يتزوج بها، فجاءه رجل، فأرغبه في الصّداق⁽³⁾، فقالت

(1) مُسْتَرَابٌ: فيه ريبة.

(2) تُجَشِّمُنِي: تُكْلِفُنِي ما لا أطيق. والتَّصَابِي: حديث الغرام.

(3) الصّداق: المَهْرُ.

الجارية لأمّها: ما أحسّبُ أبي يُرَبِّي ابن أخيه صغيراً،
ويقطعه كبيراً.

فقالت: كان ذلك قَدْرًا مُقدّراً.

فقالت الجارية: أنا حُبلٌ من ابن عمِي.

فقالت أمّها: ما تقولين، ويحك؟

فقالت: أتكذبُ الحرّة على نفسها؟ فأخبرت أباها، فزوجها من ابن عمّها. فلما وقع العَقد، قالت الجارية: بِرِئْت من الإسلام إِنْ رأى وجهي إلى سنة، ليعلم أَنِّي مُتَّقَوْلة فيما أَدْعَيت⁽¹⁾.

15 - اختيارها الكهول من الرجال وذوي الشعور:

قالت امرأة: لا يُعجبني الشاب يمْعِج مَعْج⁽²⁾ المهر طلقاً أو طلقين، ثم يربض بناحية الميدان، ولكن أين أنت من شيخ يَضَع قَبَ استه بالأَرْض ثم سَحْبا وجراً.

ولما تزوج عثمان، تَعْلَمَهُ ، بنت الفرافصة، قال: لا تكرهين ما ترين من الشّيب، فان وراءه ما تحبين!

فقالت: إِنِّي من نِسْوة خَيْر أَزواجهنَ الكهول.

قال: إِنِّي قد جاوزتْ حَدَّ الْكُهُول إلى الشِّيخوخة.

(1) أي: كذبتُ فيما أَدْعَيت.

(2) يَمْعِج: يضرب بسرعة.

فقالت: أفينيَتْ عمرَكَ فِي خَيْرٍ مَا يَفْنِي فِي الْعُمَرِ.

وَقَيلَ لِامْرَأَةَ: أَمَا تَكْرَهِينِ شَيْبَ زَوْجِكَ؟ فَقَالَتْ: إِنَّهُ نَشَاءُ فِينَا، وَإِنَّمَا تَكْرَهُ الْمَرْأَةُ الرَّجُلَ الشَّائِبَ إِذَا كَانَ غَرِيبًا، وَرَأَتْهُ بَدِيهَةً.

16 - اختيارهن الشَّيَانُ والْمُزْدَدُ:

قَالَتْ جَارِيَةٌ لِأَخْرَى: التَّحَفَّتُ عَلَى غَلامٍ مَغْفُوجَ⁽¹⁾؟
فَقَالَتْ: بِذَلِكَ كَبَرَ أَيْرُهُ، وَكَثُرَ خَيْرُهُ، وَلَكِنْ مِنْ شَوْمَكَ أَنْكَ عَشِقْتَ مِنْ يَغْطِيكَ بِلْحِيَتِهِ وَيَعْرِزُكَ بِشَعْرَتِهِ.

قَالَ أَبُو تَمَامَ :

أَخْلِي الرِّجَالَ مِنَ النِّسَاءِ مَوَاقِعًا
مَنْ كَانَ أَشْبَهُهُمْ بِهِنَّ خُدُودًا

وَقَالَ الأَعْشَى :

وَأَرَى الْغَوَانِيَ لَا يَوَاصِلُنَّ امْرَأً
فَقَدَ الشَّيَابَ وَقَدْ يَصِلُنَّ الْأَمْرَادَ⁽²⁾

وَقَالَ أَعْرَابِيًّا :

يَرُوقُ الْغَوَانِيَ مُجَدِّبُ الْخَدُّ خَالِعُ

(1) أي: غلام لا لحية له.

(2) الأُمُرَادُ: الذي لا لحية له.

17 - ميلها إلى ذي المال:

قال امرؤ القيس:

أراهنَّ لا يُخِبِّنَ مَنْ قَلَّ مَالُه

قيل لابن سبابه: قد كرهت امرأتك شيئاً، فمالت عنك.

فقال: إنما مالت إلى الأنذال لقلة المال، والله لو كنت في سن نوح، وشيبة إيليس، وخلقة منكر ونكير⁽¹⁾، ومعي مال، لكن كنت أحب إليها من مقتر⁽²⁾ في جمال يوسف وخلق داود وسن عيسى، وجود حاتم، وحلم أحتف بن قيس.

18 - اختيار الأخيار:

قال ﷺ: من زوجَ كريمه من فاسق، فقد قطع رحمها.

وقال الحسن لرجل استشاره في تزويج بنته: زوجها من تقى، فإنه إن أحبها أكرمها، وإن كرهها لم يظلمها.

وقيل لعبد الله بن جعفر: أئنكحُ ابنتك الحاج؟ فقال: أنكحْثموه دينكم، والدين أجل من بضع⁽³⁾ المرأة.

19 - الكفاءة:

قال ﷺ: تَخَيِّرُوا لِنُظْفِكُمْ، وَأَنْكِحُوا الْأَكْفَاء⁽⁴⁾.

(1) منكر ونكير: ملاكا القبر.

(2) المقتر: الفقر.

(3) بضع المرأة: زواجها.

(4) أي: أحسينا اختيار نسائكم، وتزوجوا من يكن من أمثالكم.

وقال عمر، رضي الله عنه : لامعن فروج ذوي الأحساب إلا من الأكفاء.

وقال أبو يوسف : الْكُفَاءُ على الحقيقة المساوي في النسب والمال والدين.

وقال بعضهم : الناسُ أكفاءٌ إِلَّا حائِكًا أو حَجَامًا.

وقال المنصور : أعداؤنا أكفاءُونَا ؛ يعني بني أمية.

وقيل : لما جُنَّ فلانُ المؤذنُ، تزوجَ بابنة فلان المقرئ. فقال : إنَّهَا سَيْلَدَان مُضْحَفًا.

20 - من خطب امرأة فلم يتزوجها:

خطب زياد إلى سعيد بن العاص ابنته، فكتب إليه سعيد :

﴿كَلَّا إِنَّ إِلَيْسَنَ لِيَطْغَى﴾ ٦ ﴿أَنْ رَءَاهُ أَسْتَغْفِرُ﴾ ٧ [العلق: ٦-٧].

ولما انتهى المغيرة إلى دار هند بنت النعمان بن المنذر قال : قد جئتكم خاطبًا . قالت : والله ما جئتني لمالي وجمالي ، وإنما أردت أن يقال في محاذيل العرب : نَكَحَ بنت النعمان ، وإلا فَأَيُّ خَيْرٍ في أَعْوَرٍ وَعَمِيَاءٍ؟

قال لها : ما أمرُكِ؟

فقالت : أصيَخْنَا وما في العرب إلا من يَرْهَبُنا ، وأمسينا وما فيهم إلا من نَرْهَبْهُ .

وكانت في دار ابن عباس يتيمة ، فخطبها رجل ، فقال له : لا أرض لها لك.

قال: قد رضيتك بها.

قال: الآن لا أرضاك لها!

وامتنعت امرأة من رجل خطبها، فقيل لها في ذلك:

فقالت: لأنهم يقلّون الصداق، ويعجلّون الطلاق.

وكتب عبادة بن الصامت إلى معاوية لـما خطب إليه:

فلوً أَنْ تَقْسِي طَاوَعْتُنِي لِأَضْبَحَنْتُ

لَهَا حَفَدُّ مَا تَعْدُ كَثِيرٌ

وَلَكِنَّهَا نَفْسٌ عَلَيَّ كَرِيمَةٌ

عَيْوفٌ لِأَضْهَارِ الرِّجَالِ قَدْوُرٌ

وقال دعل:

فَلَا تُنْكِحْ كَرِيمَكَ نَهْشَلِيَا

فَتَخْلُطْ صَفْوَ مَائِكَ بِالْغُثَاءِ⁽¹⁾

وخطب قرشىء ابنة الكميت، فجعل يتبعج علىه، فرده

الكميت، وقال له: فإنما إن زوجناك، لم يبلغ السماء، وإن

رددناك لم يبلغ الماء.

21 - تأسف من خطب امرأة، فلم يتتفق تزوجه بها:

خطب رجل امرأة، فوعده بها، ثم تزوج بها غيره، فقال:

(1) الغثاء: الرغوة، وما يجروفه السيل من أوراق أو مما على وجه الأرض.

لئنْ كَانَ أَدْلِي خَاطِبًا فَتَعَذَّرَتْ
عَلَيْهِ وفَاتَتْ رَائِدًا فَتَخَطَّتْ
فَمَا تَرَكْتُهُ رغْبَةً عَنْ جَمَالِهِ
وَلَكِنَّهَا كَانَتْ لَا خَرَّ خُطَّتْ

وَفِي الْمَعْنَى لِيَهُودِيٍّ:
سَلاَرَيَّةُ الْخَدْرِ مَا شَاءُهَا؟
وَمِنْ أَيِّ مَا فَاتَنَا تَعْجَبُ؟

فَلَسْنَا بِأَوْلِ مَنْ فَاتَهُ
عَلَى رُغْمِهِ بَعْضُ مَا يَظُلُّ
وَكَائِنٌ تَرَى الْبَأْسَ مِنْ خَاطِبٍ
تَزَوَّجُ غَيْرَ الَّذِي يَخْطُبُ

وَزَوْجُهَا غَيْرَهُ دُونَهُ
وَكَانَتْ لَهُ قَبْلَهُ تُخْطَبُ

وَقَالَ الْمُغَيْرَةُ: مَا خَدَعْنِي أَحَدٌ مَا خَدَعْنِي غَلامٌ مِنْ بَنِي
الْحَارِثِ، فَإِنِّي ذَكَرْتُ لَهُ امْرَأَةً أَرِيدُ أَنْ أَتَزَوَّجَ بِهَا، فَقَالَ:
لَا تَفْعُلْ، فَإِنِّي رَأَيْتُ رَجُلًا يُقْبَلُهَا، ثُمَّ ذَهَبَ، فَتَزَوَّجَ بِهَا،
فَقَلَتْ لَهُ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ: رَأَيْتُ أَبَاهَا يُقْبَلُهَا!

22 - تَمَنَّى طَلاقَ امْرَأَةً مَرْغُوبٍ فِيهَا:

قَالَ الشَّاعِرُ:

فَمَا أَكْثَرَ الْأَخْبَارَ أَنْ قَدْ تَزَوَّجَتْ
فَهَلْ يَأْتِينِي بِالظَّلَاقِ بَشِيرًا؟

وشكا رجل إلى قرّاص الأزدي تزويج امرأة كان يريد أن يتزوجها، فقال:

تَرِيَضُ بِهَا رَبِّ الْمَنْوَنِ لَعَلَّهَا

(١) **تُطَلِّقُ يَوْمًا أَوْ يَمُوتُ حَلِيلُهَا**

23 - تَوَجُّعٌ مَنْ صَاهَرَ غَيْرَ كُفُّهِ:

دخلت هاشمية على معاوية، فقال لها: مَنْ زَوْجُك؟ فذكرت مجهولاً. فقال: أَمِثْلُكَ يُنكحُ مَنْ لا يُعْرَفُ؟ فأنسدَتْ:

إِنَّ الْقِيَومَ تَنْكحُ الْأَيَامِيِّ النِّسْوَةِ الْأَرَاملِ الْيَتَامِيِّ
الْمَرْءُ لَا يَبْقَى لَهُ سَلَامِي

ولما ظفر قتيبة بابنة يزدجرد، وتزوج بها، قال لندهائه: أَتَرَوْنَ ابْنَهَا يَكُونُ هُجِينًا؟ فقالت هي: نعم، من قِبَلِ الْأَبِ: وقامت هند بنت النعمان في زوجها ابن زنباع:

وَهَلْ هِنْدٌ إِلَّا مُهْرَةٌ عَرَبِيَّةٌ
سَلِيلَةُ أَفْرَاسٍ تَخَلَّلَهَا بَعْلُ

فَإِنْ نَتَجَثُ مُهْرًا كَرِيمًا فِي الْحَرَى
وَإِنْ يَكُونَ افْرَاقُ فَجَاءَ بِهِ الْفَخْلُ

(١) المنون: الموت. ورب المتنون: مصاب الموت. حليلها: زوجها.

وقال:

بکی النَّسَبُ الصَّافِی بعَینِ سَخِیَّةٍ
مِن النَّسَبِ المَوْصُومِ أَن يُجْمِعَا مَعًا

وجاء رجل إلى سعيد بن المسيب فقال: رأيت حِدَّة⁽¹⁾ على شرف مسجد الرسول ﷺ، فقال: إن صدقْت رؤياك، فسيتزوج الحجاج من أهل البيت؛ فتزوج بأم كلثوم بنت عبد الله بن جعفر.

24 - المتزوجة من ذي زَيْقَبِح:

قال شاعر:

الزَّوْجُ زوجانِ: ذُو مَالٍ يُعاشُ بِهِ،
وذُو شَابِ شَدِيدِ الْمَثْنِ كَالْمُرَسِّ
فَلَا شَابَابًا وَلَا مَالًا ظَفَرَتْ بِهِ
لَكِنَّ مَا شِئْتَ مِنْ لَوْمٍ وَمِنْ دَنَسِ

وقال علي بن المنجم:

لَم يَرْضَ إِلَّا بِالْكَرِيمَةِ مَرْكَبَا
وَلَرِبِّما امْتَنَعْتَ عَلَيْهِ أَتَانُ⁽²⁾

ولما مات عمر بن عبد العزيز، تزوج بأمرأته فاطمة بنت عبد

(1) الحِدَّة: طائر كبير من الجوارح يصيد الجرذان.

(2) الأتان: أنثى الحمار.

الملك سليمان بن داود بن مروان، وكان أعزور فاجرًا، فقال الناس: هذا النذل الأعزور، يعنون قول جميل:

نذل لعمرك من يزيد أعزور

(البيت) وقال آخر فيمن طلقها سري وتزوجها دنيء:

و كنت كذى النبل الذي راش نبله

بريش الخوافي ثم بذلها الغنا

25 - ذم مُقْشَرِّف بتزويج كريمة:

رأوا رفعه الآباء أعيما مرامها

عليهم فراموا رفعه بالحلائي

إذا ما أعلاني الأمر لم تُعطِك المنى

فلا بأس باستنجاجها بالأسافل



الفصل الثالث

ما جاء في قلة الصداق وكثرتها، وفي وصايا الآباء

قال النبي، ﷺ: أعظم النساء بركة أحسنهن وجوهها وأرخصهن مهوراً.

وقيل: لا تغالوا بمهور النساء، فإنها لو كانت مخربة في الدنيا، أو تقوى عند الله، كان أولى بكثرتها رسول الله، ﷺ، وما أصدق امرأة من نسائه ولا من بناته أكثر من اثني عشر أوقية، وذلك أربعينات وثمانون درهماً.

وقال عمر، رضي الله عنه: لا يبلغني أن أحداً تجاوز بصداقه صداق النبي، ﷺ، إلا استرجعت منها، فقامت امرأة فقالت: ما جعل الله ذلك إليك، يا ابن الخطاب، فإنه يقول: **«وَإِنْتُمْ إِذْنَهُنَّ قَنْطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شِيكًا»** [النساء: 20]. فقال عمر: ألا تعجبون من إمام أخطأ، وامرأة أصابت، ناضلت إمامكم ففضلتة⁽¹⁾؟

1 - وصية الختن⁽²⁾ بها وإكرامه لها:

قال عثمان بن عنبسة بن أبي سفيان: أرسلني أبي إلى

(1) ناضلتة: بارتها. ففضلتة: تفوقت عليه.

(2) الختن: الصهر.

عمي لأن خطب إليه ابنته، فأقعدني جنبه، وقال: مرحباً بابن لم أله، أقرب قريب خطب إلى أحبت حبيب، لا أستطيع له ردًا، ولا أجد من تشفيعه بدًا، قد زوجتكم، وأنت أعز علي منها، وهي أنوطة بقلبي⁽¹⁾، فأكرّمها يعذب على لساني ذكرك، ولا تهمنها فيصغر عندي قدرك، وقد قربتك من قربك، فلا تبعد قلبي من قلبك.

وكتب الصابئ عن عز الدولة إلى أبي تغلب، وقد نقل ابنه إليه: قد وجّهت الوديعة، وإنما نقلت من وطن إلى سُكّن، ومن مَغْرِس إلى مَغْرِس، ومن مأوى عز وانعطاف، إلى مأوى بر وألطاف، ومن مثبت درت لها نعماوه إلى منشأ تعود عليها سماوه، وهي بضعة⁽²⁾ مني انفصلت إليك، وثمرة من جنى قلبي حصلت لديك. ولا ضياع على من تضممه أمانتك ويستحمل عليه حفظك ورعايتك.

وكان الحسن إذا دخل ختنه يقول: مرحباً بمن كفى المؤونة وستر العورة! ثم يتنهّى له عن مكانه.

2 - حُث الرجل على كفاية المرأة:

قال الله تعالى: «فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ شَرِيفٌ بِإِحْسَنٍ» [البقرة:

. [229]

(1) أي: أشدّ تعلقاً بقلبي.

(2) بضعة: قطعة.

وخطب رجل إلى قوم، فقال أحدهم: إنْ عرَفتَ حقَّ المرأة، زَوْجُناك. فقال: حَقُّها أن لا ينسى ذكرُها، ولا يُهْتَك سِترها، ولا يُخْوِجُها إلى أهلها. فقلَّت المرأة: زَوْجُوهُ.

3 - وصيَّةُ الأَبْوَيْنِ الْبَنْتَ بِحُسْنِ مَعَاشِرِ الزَّوْجِ:

زَوْجَت امرأة بنتها فقالت: يا بُنْيَة، لو تركتِ الوصية لأحد لحسنِ أدب أو لِكَرَمِ حَسَبِ، لتركتها لك، ولكنها تَذَكِّرَةٌ للغافل وَمَعْوَنَةٌ للعاقل. يا بُنْيَة، إِنَّك قد خَلَقْتِ العَشَّ الذي منه درجَتِ، والموضعُ الذي منه خرجَتِ إلى وَكْرِ لم تعرفيه، وقرينِ لم تألفيه. كوني له أَمَةً، يكنْ لك عبداً، واحفظي عني خصاًلاً عَشْرَاءِ، تكونْ لك دَرِكاً وذَكِّراً:

أما الأولى والثانية فَحُسْنُ الصَّحَابَةِ بِالْقَنَاعَةِ وَجَمِيلُ
الْمَعَاشِرِ بِالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، ففِي حُسْنِ الْمَصَاحِبَةِ رَاحَةُ
الْقَلْبِ، وفِي جَمِيلِ الْمَعَاشِرِ رِضَا الرَّبِّ.

والثالثة والرابعة التَّفْقُدُ لِمَوْضِعِ عَيْنِهِ وَالْتَّعَاوِدُ لِمَوْضِعِ
أَنْفِهِ، فَلَا تَقْعُ عَيْنِهِ مِنْكَ عَلَى قَبِيحِ، وَلَا يَشْمَ أَنْفُهُ مِنْكَ
خَبِيثَ رِيحِ، وَاعْلَمِي أَنَّ الْكَحْلَ أَحْسَنُ الْحَسْنِ المَوْدُودِ،
وَأَنَّ الْمَاءَ أَطْيَبُ الْمَوْجُودِ.

والخامسة والسادسة، فالحفظُ لِمَالِهِ وَالرُّعَايَا لِحَشَمِهِ
وَعِيَالِهِ، وَاعْلَمِي أَنَّ الاحْتِفَاظَ بِالْمَالِ حُسْنُ التَّقْدِيرِ وَالارْعَاءِ
عَلَى الحَشَمِ حَسْنُ التَّدْبِيرِ.

والسابعة والثامنة التعاهد لوقت طعامه والهداه عند
منامه؛ فحرارة الجوع مُلهبة، وتنغيص النوم مُغضبة.

والنinthة والعشرة لا تفشنَّ له سرًّا، ولا تعصينَ له
أمراً، فإنك إن أفشنتِ سرَّه، لم تأمني غدره، وإنْ عصيتِ
أمره، أوغرتِ صدره⁽¹⁾.

وقال أبو الأسود الدُّؤلي لابنته: إياكِ والغيرة فإنها مفتاح
الطلاق، وامسكي عليكِ الفَضْلَيْنِ: فَضْلُ النِّكَاحِ وَفَضْلُ
الكلام، وكوني كما قيل:

خُذِي العَفْوَ مِنِي تَسْتَدِيمِي مَوَدَّتِي
وَلَا تُنْطِقِي فِي سَوْرَتِي حِينَ أَغْضَبُ⁽²⁾

4 - وصية الآباءين بقبح معاشرة الزوج:

زَوَّجْتُ امْرَأَةً بِنَتَّهَا، فَقَالَتْ: يَا بُنْيَةَ، اقْلِعِي زُجَّ⁽³⁾ رُمْحِ
زوجك أَوْلًا، فَإِنْ أَقَرَّ، فَاقْلِعِي سِنَانَه⁽⁴⁾، فَإِنْ أَقَرَّ، فَاكْسِرِي
العظام بسيفه، فَإِنْ أَقَرَّ فاقْطُعِي اللَّحْمَ وَضَعِيهَ عَلَى تِرْسَهِ،
فَإِنْ أَقَرَّ، فَضَعِي الإِكَافَ⁽⁵⁾ عَلَى ظَهْرِهِ، فَإِنْهُ حَمَارٌ

(1) أي: أغضبتَه.

(2) سورتي: غضبي.

(3) الزَّجَّ: الحديد في أسفل الرمح.

(4) السنان: نضل الرمح.

(5) الإِكَاف*: ما يوضع على ظهر الحمار ليُركب.

قال شاعر :

عَلَيْكِ يَا سَيِّدَةَ الْبَنَاتِ مَغْصِيَّةُ الرَّزْقِ إِلَى الْمَمَاتِ
وَدَاوِيَ غَيْرَتِهِ وَشَثْمَهِ وَقَاتَلَيَ فِي كُلِّ يَوْمٍ أَمَّهِ
وَبَاعَدَيَ مَا بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ وَعَيْنَهَا فَأَسْخَنَيَ وَعَيْنَهُ





1 - التهنئة بالزفاف والدعاء للزوجين:

قال خالد بن صفوان لرجل من باهله: باليُمْن والبركة،
وشدة الحركة، والظفر عند المعركة.

2 - استعلام حال الزوج في افتراض امرأته:

قيل لسليمان: كيف وجدت امرأتك؟ قال: ولم أرْخِيَّنَ
الستَّرَ إِذَا؟

قال شاعر:

أبا حَسَنِ، قل لي وَأَنْتَ الْمُصَدِّقُ:
هل انْجَابَ ذاكَ الْعَارِضُ الْمُتَقْلِقُ⁽¹⁾؟
وهلْ غَابَ ذاكَ الْحَوْثُ فِي قَعْدِ لُجَّةِ
رَأَيْتُكَ مِنْهَا تَسْتَعِنُ وَتَفْرُقُ⁽²⁾؟

(1) المُتَقْلِق: المُتَشَقّق.

(2) تستَعِنَ: من العين. تفرق: تخاف.

فقد قيل: إِنَّ الْبَابَ دُونَكَ مُغْلَقٌ
 وَإِنَّ عَلَيْكَ الرَّحْبَ مِنْهُ مَضِيقٌ
 وكتب الصاحب إلى أبي العلاء الحسين بن محمد بن
 سهلويه لما تزوج بابنة أبي الحسن بن إسحق:
 قَلْبِي عَلَى الْجَمْرَةِ يَا أَبا الْعَلَاءِ
 فَهَلْ فَتَحْتَ الْمَوْضَعَ الْمُفَقَّلَ؟
 وَهَلْ فَضَضْتَ الْكَيْسَ عَنْ خَثْمِهِ
 وَهَلْ كَحَلْتَ النَّاظِرَ الْأَخْوَلَ؟
 إِنْ كَانَ قَدْ قُلْتَ نَعَمْ صَادِقًا
 فَابْعَثْ نِشَارًا يَمْلأُ الْمَنْزِلَا
 وَإِنْ تُجِبْنِي مِنْ حَيَاءِ بِلَا
 أَنْفَذْ إِلَيْكَ الْقُطْنَ وَالْمَغْزِلَا

3 - الرُّحْبَةُ فِي تَزْوِيجِ الْأُمَّ:

روي أن النبي، ﷺ، خطب إلى سلمة بن هشام أمّه ضباعة بنت عامر، وزوج علي بن الحسين أمّه سلافة الكابلية مولى له ليحيى سنة في الإسلام. وممن زوج أمّه عبيدة بن الجراح وخالد بن الوليد.

4 - الْمَسْتَنْكِفُ مِنْ تَزْوِيجِ أُمِّهِ:

تزوج مروان أم خالد بن يزيد، فلا حاhe⁽¹⁾ يوماً، فقال له:

(1) لاحاhe: باذله الهجاء.

يا ابن الرطبة! فقال: مُخْبِرٌ مُخْتَبِرٌ، ثم دخلَ على أمه،
قال: أنتِ جلبتِ عليَّ هذا، وأنشدَها هجاءً فيه:

أَمَا رَأَيْتِ خَالِدًا يَهُمُّهُ

إِنْ سُلِّبَ الْمُلْكَ وَنِسِكَتْ أُمَّهُ

قالت: دَعْهُ لي، فلما علمَتْ أنَّ مروان قد امتلاً نوماً،
عمدت إلى مخدة، فوضَّعَتها على أنفه، فمات.

وكان رجل قاعد على باب داره وعنه صديق له، ورجل
يدخل الدار، ويخرج، فقال له: من هذا؟ فقال: زوج أخت
خالي.

5 - المُغَيَّبُ بِتَزْوِيجِ أُمَّهِ

قيل لأعرابي: إنَّ فلاناً زَوَّجَ أُمَّهَ، وأخذَ مهرَها، فأيَسَرَ
به⁽¹⁾. فقال: أعوذ بالله من بعض الرزق!

وقال الجاحظ: معنى قول القائل: «يا ماصَّ بَظْرَ أُمَّهِ»
يعني: آكلاً مهرَ أمه من غير أبيه!

قال شاعر:

رَبَّ حَلَالٍ أَكْلَهُ أَقْبَحُ مَنْ نَجَسَ الدُّبْرَ⁽²⁾
مَنْ ظَنَّ مَهْرَ أُمَّهُ جَبْرًا لَهُ فَلَا جَبَرٌ

(1) أي: اغتنى.

(2) الدُّبْر: المؤخرة.

وعاتبَ الصاحبَ بن عباد رجلاً زوجَ أمه، فقال له: ما في الحلال بأس. فقال: كذا أحب أن تكون لغة كل من أحب أن تُناك أمه. ثم قال فيه: زوجْتِ أمك يا أخي إلى الرجال على طبقٍ وقال:

عذلتُ⁽¹⁾ بتزويجه أمه فقال: فَعَلْتَ حَلَالًا يجوز فقلتُ حَلَالًا كما قد زَعمْتَ ولكن سَمَحْتَ بِصَدْعِ العجوز وقال ابن طباطبا:

قُلْ لِلْمُزَوِّجِ أُمَّهَ يَا أَكْبَرَ النَّاسِ هَمَّةُ أَجْلِ مَجْدِ تَحَامِي عَلَيْهِ تَسْكِينُ غَلْمَةَ كَفَيْتَ أُمَّكَ أَمْرًا مِنَ الْأَمْوَارِ الْمُهِمَّةِ

6 - جواز المُفْتَعَة:

عَيْرَ عبدُ الله بن الزبير عبدُ الله بن عباس بتحليله المتعة، فقال له: سُلْ أُمَّكَ كيف سَطَعَتِ المُجَامِرَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ أَبِيكَ؟ فسألها، فقالت: ما وَلَدْتُك إِلَّا فِي المُتَعَةِ. وَسُئِلَ عَنِ الْمُتَعَةِ فَقَالَ: الذَّئْبُ يَكْنِي أَبَا حِيدَةَ، أَيْ: ذَلِكَ حَسَنُ الاسم قَبِيحُ الفعل.

وقال يحيى بن أكثم لشيخ البصرة: بمن اقتديت في جواز المُتَعَةِ؟ قال: بعمر بن الخطاب، رضي الله عنه. قال: كيف، وعمر

(1) عذلت: لُمْتُ.

كان أشد الناس؟ قال: لأنَّ الخبر الصحيح أنَّه صعد إلى المنبر، فقال: إنَّ الله ورسوله قد أحلا لكما مُتعَتَّين، ولاني مُحَرّمُهما عليكم، أو أعقاب عليهما، فقبلنا شهادته، ولم نقبل تحريميه.

وقال رجل لآخر: زَوْجِي أَمَّك متعةً. فقال: يا أحمق، إذا زَوَّجْتَها، فما معنِي المتعة؟ إنما المتعة أن تُزَوِّجْ نفسها.

وقالت امرأة:

أَقُولُ لِلشَّيْخِ إِذْ طَالَتْ عُزُوبِتُهُ:

يا شَيْخُ هَلْ لَكَ فِي فُثْيَا بْنَ عَبَّاسٍ؟

7 - معادة الزوجة للأصحاب:

نَحْرَ اعْرَابِيَّ جَزُورًا⁽¹⁾، فقال لأمرأته: أَطْعُمُي أُمِّي.

قالت: أَيْهَا أَطْعِمُهَا.

قال: الورك.

قالت: التي ظَهَرَتْ بِلَحْمَهُ، وَبَطُّنَتْ بِشَحْمَهُ، لا لِعَمْرِي!

قال: الفخذ.

قالت: الكثيرة اللَّحْمُ الطَّيِّبَةُ الْمَخُ، لا لِعَمْرِي.

قال: الْكَيْفُ.

قالت: الْحَامِلَةُ الْلَّحْمُ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ.

(1) الجوز: ما يُنَحَّرُ من الإبل لِللحِمَهِ.

قال: فما تُطعمينها؟

فقالت: اللّحى التي ظهرت بالجلد، ويُطْنَت بالعظم.

فقال: تَزَوَّدي إلى أهْلِكَ، فأنْتِ طالق.

8 - موافقة زوجين قبيح وحسن:

نظرت امرأة عمران بن حطان في المرأة، وكانت جميلة، وزوجها قبيح، فقالت له: أنا وأنت في الجنة.

قال: ولَمْ؟

قالت: لأنك رُزِقْتني فشَّكرت، وأنا ابْتَلَيْتُ بك فصَبَرْتُ، والصابر والشاكر في الجنة.

وقال رجل لامرأته: ما خُلِقَ أحَبُّ إِلَيَّ منك!

فقالت: ولا أبغضُ إِلَيَّ منك!

قال: الحمد لله الذي أولاًني ما أُحِبُّ، وابتلاك بما تكرهين.

9 - موافقة قبيحين:

خطب أسدِي قبيح الوجه امرأة قبيحة، فقيل لها: إنَّ قبيح وقد تَعَمَّمَ⁽¹⁾ لك. فقالت: إنْ كان قد تَعَمَّمَ لنا، فإنَّ قد تَبرَّقَّعنا⁽²⁾ له.

(1) تَعَمَّم: لبس العمامة.

(2) تَبرَّقَّع: لبس البرْقَع، وهو قناع تستر به المرأة وجهها.

واستقبحَ رجلٌ امرأة، فقال: وَيْلٌ لمن هذه ضجيعته!
فلما رأى زوجها وكان في القبح مثلها، قال:
وَاقِقَ شَنٌّ طَبَقَةٌ وَافْقَهُ وَاغْتَنَقَةٌ
وأنشد:

نَزَّلْتَ سَلْمِي بِسَلْمِي مَنْزَلًا ذَا عَدَوَاءٍ
10 - **وَضْفَ الفَوَارِكَ**⁽¹⁾:

تزوجَ رجلٌ امرأة، فاجتمعَ معها في بيت، ففركته، فرمَتْ
ببصرها للكوة، فرأأت الصُّبْحَ، فقالت:
وَأَنْقَذَنِي بِيَاضِ الصُّبْحِ مِنْهِ
لَقَدْ أَنْقَذْتُ مِنْ شَرِّ طَوِيلٍ
وقال الجماز لامرأته في يوم غيم: ما يطيبُ في هذا اليوم؟
قالت: الطلاق!

قال شاعر:
لَقَدْ أَصْبَحَتْ عِرْسُ الْفَرَزْدَقِ نَاشِرًا
وَلَوْ رَضِيَتْ رِيحَ اسْتِه لَا سَتَقَرَّتْ
وفي ضد ذلك قال رسول الله ﷺ: **خَيْرُ نِسَائِكُمُ الَّتِي إِذَا**
خلعت ثوبها، خلعت معه الحياة، وإذا لبسته لبست معه
الحياة؛ يعني مع زوجها.

(1) الفوارك: جمع فاركة، وهي التي تبغض زوجها.

11 - الحث على حفظهن من الخمر والكتابة:

قيل: لا تسمعن الغناء، فإنه داعيُ الزنا. وذاقت أعرابية الخمر، فقالت: نساؤكم يشربن هذا؟ قالوا: نعم. قالت: زَئِنْ إِذَا وَرَبَّ الْكَعْبَةِ!

ورأى فيلسوف جارية تتعلم الكتابة، فقال: ليت شعري لمن يضقل هذا السيف؟ وقال: لا تُسقِّي السَّهْمَ سَمًا لَتَرْمِيك به يومًا ما.

وقال عمر: جَنِبُوهُنَّ الْكِتَابَةَ، وَلَا تُسْكِنُوهُنَّ الْعَرْفَ.
وَقَيلَ: عَلَمُوهُنَّ سُورَةَ النُّورِ وَجَنِبُوهُنَّ سُورَةَ يُوسُفَ.

وقال رجل: إِيَاكَ أَنْ تَشْرِكَ حُرْمَتَكَ تُصْغِي إِلَى قَوْلِ ابْنِ أَبِي رِبِيعَةَ:

أَمِنْ أَلِ نُعْمِنْ أَنْتَ غَادِ فَمُنْكِرُ
غَدَاءَ غَدِ أَمْ رائِحَ فَمُهَاجِرُ

فَإِنَّهُ يُحِلُّ السَّرَاوِيلَاتِ، وَيُطْرِبُ الْغَانِيَاتِ.

12 - الحث على شقائهن بالمعزل والمهنة:

قال: أَلْزَمُوا النِّسَاءَ الْمَهْنَةَ.

وقال شاعر:

وَنَعْمَ لَهُوَ الْمَرْأَةُ الْمَغْزَلُ

وَقَيلَ لَهْنَد بْنَ الْمَهْلَبِ زَوْجَةَ الْحَجَاجِ: تَعْزِلِينَ، وَزَوْجُكَ أَمِيرًا؟ فَقَالَتْ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

أطْوَلُكُنْ طاقَةً أَعْظَمُكُنْ أَجْرًا . والمغزل يُطرد الشيطان، وينذهب بحديث النفس.

13 - الحث على سترهن ومنعهن من الخروج:

دخل ابن أم مكتوم على النبي ﷺ، وعنده بعض نسائه، فأقامها، فقالت: إنه أعمى، فقال: أعمى أنثى.

وقال سلمان: النساء عي وعورة⁽¹⁾، فداوا العي بالسکوت والعورة بالبيوت.

وقال سعيد بن سلمان: لأن يرى حرمي مائة رجل مكشوفات خير من أن ترى حرمتي رجلاً منكشف.

وقيل للحظيفة: ما تركت على بناتك؟ قال: العري فلا يبؤن، والجوع فلا يمرحن. وقيل لآخر فقال: الحافظين العري والجوع.

14 - ميّل الزوج إلى زوجته أو إلى أبيه:

روى نافع أن ابن عمر جاء إلى النبي ﷺ، فقال: إن أبي أمرني أن أطلق امرأتي، فقال: طلقها يا عبد الله.

وروى أن رجلاً أتى أبا الدرداء، فقال: أمي أمرتني أن أطلق امرأتي. فقال: سأحذّرك بشيء سمعته من رسول

(1) العي: غير فصيحة، عاجزة. عورة: كلّ ما يُستحيى منه، وكلّ ما يستره الإنسان حياء.

الله ﷺ: الوالدة وَسَطَ بَابَ الْجَنَّةِ، فَاحْفَظْ ذَلِكَ الْبَابَ إِنْ شَئْتَ، أَوْ ضَيْعْهُ. قَالَ: بَلْ أَحْفَظُهُ، فَطَلَّقَهَا.

تزوَّجَ ابْنَ الْفَرْزَدْقَ، فَمَا لِإِلَى امْرَأَتِهِ، وَتَحَامِلَ عَلَى أَيِّهِ، فَقَالَ فِيهِ.

وَلَمَّا رَأَيْ قَذْ كَبْرُثُ وَأَنَّهُ
أَخْوَ الْجَنَّ وَاسْتَغْنَى عَنِ الْمَسْحِ شَارِبُه
أَصَاخَ لِعْرِيَانَ النَّجِيِّ وَأَنَّهُ
لَأَزَوْرُ⁽¹⁾ عَنِ بَعْضِ الْمَقَالَةِ جَانِبُهِ

وَكَانَ رَجُلٌ قَذْ طَعِينُ، فَمَكَثَ زَمَانًا عَلَيْلًا، فَسَمِعَ امْرَأَتَهُ
تَقُولُ لِأَخْرَى، وَقَدْ سَأَلَتْهَا عَنْهُ: أَضَبَّحَ؟ فَقَالَتْ: لَا حَيَّ
فَبِرَجِي، وَلَا مَيْتَ فِينِسِي. وَرَأَى تَحْرِقَ أَمَهُ عَلَيْهِ فَقَالَ:
أَرَى أَمَّ صَخْرِ مَا تَمَلِّ عِيَادَتِي
وَمَلَّتْ سَلِيمَى مَضْجَعِي وَمَكَانِي
وَمَا كُنْتُ أَخْشِى أَنْ أَكُونَ جَنَازَةً
عَلَيْكِ وَمَنْ يَغْتَرُ بِالْحَدَّثَانِ⁽²⁾؟

أَهْمُ بِأَمْرِ الْجَزْمِ لَوْ اسْتَطَيْعَهُ
وَقَدْ حِيلَ بَيْنَ الْعَيْنِ وَالنَّزَوانِ⁽³⁾

(1) أَزَوْرٌ: مَالَ وَانْحَرَفَ.

(2) الْحَدَّثَانِ: الْلَّيْلُ وَالنَّهَارُ. وَحَدَّثَانِ الْدَّهْرِ: مَصَابِهِ.

(3) الْعَيْنِ: الْحَمَارُ. النَّزَوانِ: السَّفَادُ (النِّكَاحُ). وَقَوْلُهُ: «قَدْ حِيلَ بَيْنَ الْعَيْنِ وَالنَّزَوانِ» مَثَلٌ يُضَرِّبُ لِلرَّجُلِ يَعْوَقُهُ عَنْ مَطْلَبِهِ عَائِقٌ.

فَأَيُّ امْرَأٍ سَاوِي بِأُمٍّ حَلِيلَةً
 فَلَا عَاشَ إِلَّا فِي أَذَى وَهَوَانٍ⁽¹⁾
 لِعَمْرِي لَقَدْ نَبَهْتُ مِنْ كَانَ نَائِمًا
 وَأَيْقَظْتُ مَنْ كَانَتْ لَهُ أَذْنَانٌ
 ثُمَّ بَرَأَ مِنْ عِلْمِهِ، فَطَلَقَهَا.
 قال شاعر:

إِذَا سَوَيْتُ صَاحِبَتِي بِأُمِّي
 فَقَامَ عَلَيَّ قَبْلَ الصَّبَحِ نَاعِي⁽²⁾
 فَأُمُّ الْمَرْءِ بَاكِيَةٌ عَلَيْهِ
 وَخَلَّتُهُ تَصَدِّيَ بِالْقِنَاعِ⁽³⁾

15 - المؤتمر لامرأته، والممتنع من ذلك:
 كان الأحنف مطيناً لجاريته زباء، فقيل له في ذلك،
 فقال: كيف لا أطيق من لي إليه في كل يوم حاجة؟
 قال شاعر:

أَقَامَتْ زَوْجَهَا مَرَّةً وَقَامَتْ مَوْضِعَ الرَّجُلِ
 قَالَ أَبُو تَمَامَ :

امرأته نفذت أمرها حتى ظننا أنّه امرأتها

(1) الهوان: الذل.

(2) أي: مُتّ.

(3) خلتة: زوجته.

قال الشنفري:

إذا ما جئتِ ما أنتِ به
ولم أنْكُرْ عَلَيْكِ فَظَلَّقِينِي
فَأَنْتِ الْبَغْلُ يَوْمَئِذٍ فَقُومِي
بِسَوْطِكِ، لَا أَبَا لَكِ، فَاضْرِبِينِي

فَتَنَّهَّنِ:

قال ﷺ: ما تركتُ بعدِي فتنةً أضرَّ على الرجال من النساء. وقال: أوثق سلاح إبليس النساء. وقال: النساء جبائل الشيطان.

ونظر بقراط إلى رجل يكلم امرأة، فقال له: تَنَحَّ عن هذا الفخ، لا تَقْعُ فيه.

وقال لقمان: كُنْ مِنْ خِيَارِ النِّسَاءِ عَلَى حَذْرٍ، فَأَنْتَ مِنْ شَرَارِهِنَّ عَلَى يَقِينٍ.

وقال رجل: ما دَخَلَ دَارِي شَرًّا قَطُّ. فقال له حكيم: ومن أين دخلت امرأتك؟

16 - وصفهن بغيبة الرجال:

قال النبي ﷺ: ما من ناقصة العقل والدين أغلب للرجال ذوي الأمر من النساء.

وقال معاوية في وصفهن: يغلبنَ الكرامَ ويغلبهنَ اللثامُ.

قال شاعر:

وَيَجْمَعُنَ ضُعْفًا وَاقْتِدَارًا عَلَى الْفَتِي
أَلَيْسَ عَجِيبًا ضُعْفُهَا وَاقْتِدَارُهَا؟

قال الرشيد:

مَا لِي تُطَاوِيْنِي الْبَرِيَّةُ كُلُّهَا وَأَطْبِعُهُنَّ وَهُنَّ فِي عِصْيَانِي؟
مَا ذَاكَ إِلَّا أَنَّ سُلْطَانَ الْهُوَى وَبِهِ عَلَبَنَ أَعَزُّ مِنْ سُلْطَانِي

وقال الموسوي:

مُعَاذَا الرِّجَالِ عَلَى اللَّيَالِي أَطِيقُ وَلَا مُعَاذَا النِّسَاءِ

17 - التحذير من الاعتماد عليهنّ وذمهنّ:

قال أمير المؤمنين: لا تطيعوا النساء على حال، ولا تأمنوهنّ على مال، ولا تذروهنّ يدبّرن العيال، فإنّهن إن ثرثثنّ وما يرثون، أوردن المهالك وأزللن الممالك، لا دين لهنّ عند لذاتهنّ، ولا ورّع لهنّ عند شهواتهنّ، ينسين الخير ويحفظن الشرّ، يتهافّتن في البهتان⁽¹⁾، ويتمادين في الطغيان، ويتصدّين للشيطان.

وقيل: من أطاع عرّسه⁽²⁾، لم ينفع نفسه.

وعارضت امرأة عمر في أمر يدبّره، فقال: ما لكنّ وأمور الرجال إنما أنتنّ لعبه، إنّ كانت لنا بكنّ حاجة، دعّونا كنّ.

(1) البهتان: الباطل.

(2) العروس: الزوجة.

قال المتنبي :

وَلِلْخَوْدِ⁽¹⁾ مَنِي حَاجَةٌ ثُمَّ بَيْتُنَا
فَلَاءً إِلَى غَيْرِ الْلِّقاءِ ثُجَابُ

18 - الحث على مخالفتهن:

قال النبي ﷺ: شاوروهنّ وخالفوهنّ. وقيل: إياك
ومشاورة النساء، فإن رأيهنّ إلى أفنن⁽²⁾، وعزمُهنّ إلى
وهن⁽³⁾. وقيل: أكثروا لهن من «لا»، فإن «نعم» تغريهن
بالمسألة.

قال أجدع الهمданى :

تُعِيرُنِي بِالغَزْوِ عِرْسِي وَمَا دَرَثَ
بِأَنَّيْ لَهَا فِي كُلِّ مَا أَمَرْتُ ضُدُّ

19 - ذمّهن بالجهل والاعوجاج:

قيل: إذا وصفت المرأة بالعقل فهي غير بعيدة من الجهل،
وقيل: لا تدع المرأة تضرب صبياً، فإنه أعلم منها.
وفي الحديث: خلقَت المرأة من ضلَع معوج، فإذا أردت
تقويمه انصدع. وقال ﷺ: النساء شرّ كلهن، وشرّ ما فيهن
قلة الاستغناء عنهن.

(1) الخود: المرأة الشابة الجميلة.

(2) الأفن: ضعف الرأي.

(3) الوهن: الضعف.

وقيل: تَعَوَّذْ من شرار النساء، وَكُنْ من خيارهنّ على حذر.

ورأى سقراط امرأة تحمل ناراً، فقال: نارٌ تحمل ناراً، والحاصل شرٌ من المحمول. وقيل له: أيُّ السُّبُاع شر؟ قال: المرأة!

ورُوي عن النبي ﷺ: النِّسَاء حبائل الشيطان. وقيل: شرُّ أخلاق الرجال الجن والبُخْل، وهو خير أخلاق النساء. وقيل: المرأة إذا أبغضتوك آذتك، وإذا أحببتك خانتك، فَجُبُّها أذى وبغضها داء.

قال شاعر:


إِنَّ النِّسَاء إِنْ حُسِبْنَ صَوَالِحًا
فِيمَا يَحْلُّ مِنِ الْأَمْوَارِ وَيَحْرُمُ
لَهُمْ تَطْيِيفُ بِهِ كِلَابُ جُرَوْعَ
إِنْ لَمْ يُذَدَّنَ⁽¹⁾ فَإِنَّهُ مُتَقَسِّمٌ

20 - النهي عن حمد النساء:

قال لقمان: شيئاً لا يُحْمَدان إلا عند عاقبتهما: الطعام والمرأة، فالطعام لا يُحْمد حتى يُسْتَمْرَأ، والمرأة لا تُحْمَد حتى تموت. وفي المثل: لا تُحْمَد أمة عام شرائهما، ولا حُرَّة عام بنائهما⁽²⁾.

(1) يُذَدَّنَ: يحافظ عليهنّ.

(2) بنى بامرأته: دخل بها، جامعها.



الفصل الخامس

في وصف النساء

1 - وصفهن بكونهن ناقصات:

قال النبي ﷺ: إنّهن ناقصات دين وعقل، فقيل: وما نقصان دينهن وعقلهن؟ قال: إنّ إحداهن تقدّع نصف شهر لا تصلّي، وأما نقصان عقولهن، فشهادة لمرأتين تقوم مقام شهادة الرجل الواحد.

وقال وهب بن منبه: قد عاقبَ اللهُ النساءَ بعشر خصالٍ بشدة النّفاسِ⁽¹⁾ والحيض، وجعل ميراث اثنتين ميراث رجل، وشهادتها بشهادة رجل واحد، وجعلها ناقصة الدين والعقل لا تصلّي أيام حيضها ولا يسلّم عليها، وليس عليها جمعة ولا جماعة، ولا يكون منها نبي، ولا يسافرن إلا بولّي.

2 - وصف الموافية للزوج الحسنة الخلق:

قال ﷺ: خير النساء الهيبة العفيفة المسلمة، تعيّن أهلها على العيش، ولا تعين العيش على أهلها.

(1) النّفاس: ولادة المرأة.

وقال معاوية، تعاليه ، لصعصعة: أي النساء أشهى؟ قال: المواتية لما تهوى، المجانبة لما لا ترضى.

وتزوجَ رجل سيءُ الخلق امرأة، فقال: أما إنني سيءُ الخلق، فإنَّ كان عندك شيءٌ من الصبر على المكرور، وإنَّ فلستُ أغرك من نفسي. قالت: أسوأ خلقاً منك من أخوْجك إلى سوء الخلق. فتزوجَها، فما جرى بينهما وحشة للموت.

وقال شريح: تزوجت امرأة صغيرة، فلما بنيت بها⁽¹⁾، قالت: عرّقني خلقك لأعمل على مداراتك. فعَرَفتُها، فبقيت معها سنة لا أزداد فيها إلا شغفاً، فدخلت يوماً فرأيت عندها عجوزاً فقلت: من هذه؟ قالت: أمي! فسلمت عليها، فدعت لي، وقالت: كيف رضاك على صاحبتك؟ فشكرتها، قالت: أسوأ ما تكون المرأة خلقاً إذا حظيت عند الزوج، وإذا ولدت، فإن رابك منها شيءٌ، فعليك بالسطو... فقلت: أشهد إنها ابتك، فقد كفَيتني الرياضة.

3 - وصف المخالفه السيئة للخلق:

قال الأصمسي: رأيت رجلاً يطوف باليت يحمل شيئاً كبيراً يقول له: أغينيَّتني صغيراً وكبيراً. فقلت له: أحسن إليه، فطالما أحسن إليك؛ فقال: منْ تراه لي! فقلت: هو

(1) أي: دخلت بها، جامعتها.

أبوكَ أو جَدُّكَ، فقال: بل هو ابني. فقلت: ما صَيْرَه إلى ما أراه. قال: سوء خلق امرأته!
وقال رجل لأبيه: تزوَّجْت امرأة سيئة الخلق، فقال:
عَجَّلْ طلاقها، فإنَّها تهرِمك قبل الهرَم، وتذهب عنك
بجماع الكرم.

ورُوي أنَّ حكيمًا زوَّج ثلاثة بنين، فلما كان رأس
الحول⁽¹⁾، سأله الأولى عن امرأته، فقال: هي امرأة من خير
النساء إلا أنها خَرقَاء⁽²⁾ لا تعمل شيئاً، فقال: أَنْزِلْها في
بني فلان فإنَّ نساءهم صناع⁽³⁾، لستَ تَعْلَمْ. وسأله الثانية فقال:
إنَّها لا تَدْفَع يَدَ لامس؛ فقال: أَنْزِلْها في بني فلان، فإنَّ
نساءهم عفيفات! وسأله الثالث فقال: سيئة الخلق. فقال:
طَلَّقْها، فهذا شيء لا حيلة له.

4 - شُكْرُ أحد الزوجين الآخر:

قيل لامرأة: كيف زوجك؟ قالت: إذا دَخَلَ فَهُدَ، وإذا
خرج أسد. وقيل للأخرى، قالت: جمل ظعينة ولَيْث
عرينة⁽⁴⁾. وقيل للأخرى، قالت: هو سكوت خارجاً،
ضَحْوُكْ والجَا⁽⁵⁾.

(1) الحول: السنة.

(2) الخرقاء: الحمقاء.

(3) الصناع: المرأة الماهرة في الصناعة.

(4) الظعينة: المرأة في الهودج. ولَيْث عرينة: أَسَد شديد.
(5) والجَا: داخلًا.

وستل رجل عن امرأة، فقال: أفنان أثلة⁽¹⁾، وجنى نحلة، ومسّ رملة، وكأني قادم في كل ساعة من غيبة. وطلق رجل امرأة، فلما أرادت الارتحال، قال لها: اسمعي وليس مع من حضر، إني والله اعتمدتُك رغبة، وعاشرتك محبة، ولم يوجد مكاني منك زلة، ولم يدخلني منك ملة، ولكن القضاء كان غالباً. فقالت المرأة: جزيت من صحوب خيراً، فما استربتْ خبرك، ولا شكوتْ خيرك، ولا تمنيت غيرك، وليس لقضاء الله مدفع، ولا من حكمه ممنع. ثم تَفَرَّقاً.

5 - ذم أحد الزوجين الآخر:

شكّت امرأة زوجها، فقالت: هو قليل الغيرة سريع الطيرة⁽²⁾، كثير العتاب شديد الحساب، استرخي ذكره، وأقبل زفّره وبخّره⁽³⁾، وطمحت عيناه، واضطربت رجلاته، يأكل همساً، ويمشي خلساً، ويصبح رجساً، إن جاع جزع، وإن شبع خشع.

وقالت امرأة: زوجي قصير الشّبر، ضيق الصدر، لثيم النّجر⁽⁴⁾، عظيم الكبر، كثير الفخر.

(1) الأثلة: شجرة صلبة الخشب جيدة.

(2) الطيرة: التشاوم.

(3) البخّر: رائحة الفم الكريهة.

(4) النّجر: الأفضل والحسب.

وقالت امرأة لرجل: إنك لضيق الفناء، صغير الإناء،
قبيح الثناء! فقال: وأنت واهية العقد، قليلة الرُّفْد⁽¹⁾،
مجانبة للرشد. وقال امرؤ القيس لامرأته وقد فَرَكَتْه⁽²⁾: ما
تكرهين مني؟ قالت: إنك سريع الإِرَاقَة⁽³⁾، بطيء
الإِفَاقَة⁽⁴⁾، ثقيل الصدر خفيف العجز! فقال: وأنت حديدة
الرُّكبة، واسعة الثقبة، سريعة الوثبة، قبيحة النقبة.

٦ - شُوئُم أحد الزوجين على الآخر:

تزوج امرأة رجل قد مات عنها خمسة أزواج فمرض
ال السادس، فقالت: إلى من تكلني؟ قال: إلى السابع الشقي!
وتزوج أعرابي أربعة نسوة مُتنَّ عنده، ثم تزوج امرأة مات
عنها خمسة أزواج، فقال:

بوازِلْ أَغْوَامِ أَذَاغَتْ بِخَمْسَةِ
وَتَعْتَدُنِي أَنْ لَمْ يَقِ الله شائيا⁽⁵⁾
وَمِنْ قَبْلِهَا أَهْلَكْتُ بِالشُّوئُمِ أَرْبَعَّا
وَوَاحِدَةً أَغْتَدُهَا فِي حِسَابِيَا

(١) الرُّفْد: العطاء.

(٢) فَرَكَتْه: كرهت عشرته.

(٣) الإِرَاقَة: إِنْزَالُ الْمَنْيَ.

(٤) الإِفَاقَة: الْعُودَةُ إِلَى النَّكَاحِ.

(٥) الْبَوازِل: جمع بازل، وهي من الإبل التي طلعت نابها. الشاء: جمع شاء، وهي الواحدة من الغنم للذكر والأأنث.

كِلَانَا مُظِلٌّ مُشْرِفٌ لِغَنِيمَةٍ

وَيَقْضِي إِلَهُ الْخُلُقِ مَا كَانَ قَاضِيَا

وقيل: رأت عائشة بنت الفرات ثلاثة ألوية كسرت على صدرها، فسألت أمها ابن سيرين، فقال: يتزوجها ثلاثة من الأشراف يقتلون عنها، فتزوجها يزيد بن المهلب، ثم عمرو بن يزيد الأسدى فقتلا، وتزوجها الحسن بن عثمان الزهرى فجرى بينهما يوماً كلام، فقالت: والله لقتلن! وأخبرته، فطلقاها وتزوجها العباس بن محمد بن عمرو بن العاص ففارقها، ثم محمد بن خليفة فقتل. ثم محمد بن أبي بكر فقتل، ثم محمد بن جعفر بن أبي طالب فمات، ثم محمد بن أياس فتوفيت معه. وكان ابن عمر يقول: من أراد الشهادة الحاضرة فليتزوج بها.

7 - امتناع أحد الزوجين من التزويج بعد موت

صاحبه:

يقال: ما وفت امرأة لزوجها إلا قضا عيناً: نائلة بنت الفرافصة امرأة عثمان، فإنها قلعت ثنيتها⁽¹⁾ بعد عثمان مخافة أن يخطبها رجل، وامرأة هدبة العذري، فإنها لما رأت زوجها يقاد للقتل، أنسدتها:

فَلَا تَنْكَحِي إِنْ فَرَّقَ الدَّهْرُ بَيْنَنَا

أَغَمَّ الْقَفَا وَالْوَجْهُ لَيْسَ بِأَنْزَعا

(1) الثنية: إحدى الأسنان الأربع التي في مقدم الفم.

فعمدت إلى سكين فقطعت أنفها، وقالت: كُنْ آمناً من ذلك! فقال: الآن طاب ورود الموت!

وتزوج رجل بابنة عم له يقال لها رباب، وتعاهدا على أن لا يتزوج أحدهما بعد موت الآخر، فمات الرجل. وأكرهت المرأة على التزويج، فلما كان ليلة الزفاف رأت في منامها أنّ عمها أخذ بعضافتي⁽¹⁾ الباب، فأنشد:

حَيَّيْثُ سَكَانٌ هَذَا الْبَيْتِ كُلَّهُمْ

إِلَّا الرَّبَّ إِلَّا إِنِّي لَا أَحْيِيهَا

أَمْسَثْ عَرْوَسًا وَأَفْسَى مَنْزِلِي خَرِبَا

وَلَمْ تَرَعِ حُقُوقَنَا كُنْتُ راعِيَهَا

فانتبهت مذعورة، وحلفت أن لا تجمع رأسها ورأس الرجل وسادة.

وكان شيرويه لما قتل أباه كسرى، أراد أن يتزوج بشيرين امرأة أبيه، فقالت له: على ثلاثة شرائط: أن تحضر الحكماء فأخذُهم في معاونتهم إياك على قتل أبيك حتى لا يجرؤوا على مثله فيك، وأن تستحضر لي نساء الكبار لأشتفي بالبكاء عليه، وأن تاذن لي في حضور المكان الذي مات فيه مرّة. فقال: كُلُّ ذلك لك! فلما خطّأتهم وبكت عليه، وحضرت المكان الذي مات فيه، أخرجت فصّا⁽²⁾

(1) عضافتنا الباب: خشبتاه من جانبه.

(2) الفصّ: ما يُركب في الخاتم من أحجار كريمة.

مَسْمُومًا ، فَمَصَّتْهُ فِمَاتَتْ مَكَانَهَا ، وَكَانَتْ قَدْ عَمِدَتْ إِلَى سَمٍّ فَوَضَعَتْهُ فِي بَعْضِ الْخَزَائِنِ ، وَكَتَبَتْ عَلَيْهِ: إِنَّ مَنْ تَنَاهَى مِنْهُ وَزْنَ دَائِقٍ^(١) ، أَعْانَهُ عَلَى الْجَمَاعِ ، فَلَمَّا ظَفَرَ بِهِ ، تَنَاهَى مِنْهُ ، فِمَاتَ فِي مَكَانَهُ .

8 - المُتَزَوِّجُ مِنْهُمَا بَعْدِ مَوْتِ الْآخِرِ:


مَاتَتْ امْرَأَةٌ لِرَجُلٍ ، وَكَانَ عَاهَدَهَا أَنْ لَا يَتَزَوَّجَ بَعْدِهَا ، فَخَطَبَ امْرَأَةً فِي جَنَازَتِهَا ، فَعَوَّبَ فِي ذَلِكَ ، فَقَالَ: حَطَبْتُ كَمَا لَوْ كُنْتُ قَدْ مُتُّ قَبْلَهَا
لِكَانَتْ بِلَا شَكٍّ لَأَوْلِ خَاطِبٍ

إِذَا غَابَ بَعْلُ جَاءَ بَعْلُ مَكَانَهِ
وَلَا بُدَّ مِنْ آتِ وَآخِرَ ذَاهِبٍ

وَمَاتَ زَوْجُ امْرَأَةٍ ، فَرَاسَلَهَا فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ رَجُلٌ يَخْطُبُهَا ، فَقَالَتْ: هَلَا سَبَقْتَ ، فَإِنِّي قَدْ قَوَّلْتُ غَيْرَكَ ، فَقَالَ: إِذَا مَاتَ الثَّانِي ، فَلَا تَفْوَتِنِي .



(1) الدائق: سُدُس الدرهم.



1 - ذم التطليق وشدته:

قال ﷺ: ما من حلال أبغض إلى الله من الطلاق.
وقال ﷺ: ما خلق الله شيئاً أحب إليه من العتاق⁽¹⁾، وما خلق الله شيئاً أبغض إليه من الطلاق. وروي عنه أيضاً: لا تطلقوا النساء إلا من ريبة، فإن الله لا يحب الذوّاقات.

وقال عمر لرجل طلق امرأته: لِمَ طَلَقْتَهَا؟ قال: لا أحِبُّها. فقال: أَكُلُّ البيوت بُنِيَتْ عَلَى الْحُبَّ؟ أين الرُّعَاية والذم؟ وقال الشاعر:

وَمَا لَذَعْتُ أَنْشَى مِنَ الدَّهْرِ لَذْعَةَ
أَشَدَّ عَلَيْهَا مِنْ طَلاقٍ تُزَوَّدَ

2 - مدح التطليق:

كان الحسن رض مطلاقاً، وقال: إنَّ الله عَلَقَ بهما الغنى. وقال عامر بن الظرب: أجمل القبيح الطلاق.

(1) العتاق: جمع عتقة، وهي من النساء: الجميلة.

وأملأ أبو العجل خطبة للنكاح، فقال: الحمد لله الذي جعل في الطلاق اجتلاف الأرزاق، فقال: ﴿وَإِن يَنْفَرُقَا يُعَذِّنَ اللَّهُ كُلًا مِنْ سَعْيِهِ﴾ [النساء: 130]. أوصيكم عباد الله بالسلوة والملالة والتجني والجهالة، واحفظوا قول الشاعر:

إذهب بي قد قضيتِ مِنْكِ قضائي

وإذا شئتِ أَنْ تَبَيِّنِي فَبَيِّنِي⁽¹⁾

تعاهدوا نساءكم بالسبب، وعادوهن بالضرب، وكونوا كما قال الله تعالى: ﴿وَأَهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَصَابِحِ﴾ [النساء: 34]، ثم إن فلانا في خمول نسبة ونقص أدبه خطب إليكم فازهدوا فيه، فرق الله ذات بينهما، وقربيهما من حينهما⁽²⁾.

3 - الحث على تطليق غير المموافقة:

قال شاعر:

ودواء ما لا تُشَتَّهِي بِالنَّفْسِ تَعْجِيلُ الْفِرَاقِ

وأنشد دعبدل يزيد بن مرثد قوله:

عُكْلِيَّةُ جَهَنْمٌ مُحَيَا هَا

قال: طلقها، قال: ليس لي مال، فدفع إليه مالاً. قال: طلقتها ألف مرة.

(1) بيّني: فارقي.

(2) العين: الموت.

4 - المتبرّم بالمرأة المتميّز طلاقها:

قال أبو سراعة:

أيٌّ طيرٍ جرى بقربك حتى يَسِّرَ اللَّهُ لِلرماءِ جناحه

وقال:

أَخْرَزْتُ كَفَّايَ مِنْهَا حُرَّةً غَيْرَ سِرِّيَةً
سِنَّهَا سِنُّ عَجُوزٍ وَهُنَى فِي الْعَقْلِ صَبِيَّةً
حَبَّذا التَّظْلِيقُ لَوْلَا خَلَّةً فِيهِ رَدِيَّةً

وقال:

لَقَدْ كُنْتُ مُحْتَاجًا إِلَى مَوْتِ زَوْجِي
وَلَكِنَّ عِلْقَ السُّوءِ بَاقٍ مُعَمِّرُ

فِيَا لِيَتَ أَنَّ اللَّهَ قَدْ صَارَ بَيْتَهَا
وَعَذَّبَهَا فِيهِ نَكِيرٌ وَمُنْكِرٌ⁽¹⁾

وَمَرْضَتْ امْرَأَةٌ لِبَعْضِ الْأَعْرَابِ، فَسَمِعَهَا تَقُولُ:

إِذَا مُتُّ فَالْجَرْعَاءُ مِنْكِ قَرِيبَةٌ
وَفِي بَيْتِنَا لِلْغَانِيَاتِ مَعَادٌ

وَقَالَ جَرَانِ الْعُودِ يَخَاطِبُ امْرَأَةً:
يَقُولُونَ: فِي الْبَيْتِ لِي نَعْجَةٌ
وَفِي الْبَيْتِ لَوْ يَعْلَمُونَ النَّمَرُ!

(1) منكر ونكير: ملاكا القبور.

أَحِبْيَ لِيَ الْخَيْرَ أَوْ أَبْغُضُ
كِلَانَ الصَّاحِبِهِ يَنْتَظِرُ

5 - من طلق امرأته فسر بذلك:

قال شاعر:

رَحِلتْ أُمَيَّةً بِالظَّلَاقِ وَعُتِقْتُ مِنْ رِقِ الْوَثَاقِ⁽¹⁾
بَانَتْ فَلَمْ يَأْلِمْ لَهَا قَلْبِي وَلَمْ تَبْكِ الْمَاقِ⁽²⁾
لَوْلَمْ أَرْجَعْ بِفِرَاقِهَا لَأَرْجَعْتُ نَفْسِي بِالْإِبَاقِ⁽³⁾
وَخَصَّنَتْ نَفْسِي لَا أُرِيدُ حَلِيلَةً حَتَّى التَّلَاقِ
وَكَانَ قَتَادَةُ بْنُ مَعْرُوفٍ تَزَوَّجُ امْرَأَةً، فَفَرَّكَهَا⁽⁴⁾ مِنْ لَيْلَةِ،
فَطَلَّقَهَا، وَلَمَّا أَصْبَحَ، قَالَ:

تَجَهَّزِي لِلظَّلَاقِ وَاضْبُرِي
هَذَا دَوَاءَ الْجَوَامِعِ الشَّمْسِ⁽⁵⁾
لَلَّيْلَةِ الْبَيْنِ إِذْ هَمَمْتُ بِهِ
أَظَيَّبُ عِنْدِي مِنْ لَيْلَةِ الْعُرُسِ⁽⁶⁾

(1) عتق: تحررت من العبودية. الرق: العبودية. الوثاق: القيد.

(2) بانت: فارقت. الماق: مجاري الدموع.

(3) الإباق: هرب العبد من سيده.

(4) فركها: بغضها.

(5) الجوامع: جمع الجامحة، وهي غير المطواعة، الحرون الشاردة. الشمس: النافرة الشاردة على هواها.

(6) البين: الفراق.

وتزوج رجل امرأة، فلما دخل بها، وجدتها قبيحة سيئة
الخلق، فقال:

إِمْضِي إِلَى سَقَرٍ فَإِنَّكِ بائِنُ
وَمُظْلَقٌ وَخَلِيلَةٌ وَحَرَامٌ⁽¹⁾

والقول قول أبي حنيفة عندنا
إِذ لَيْسَ فِيهَا رَجْعَةٌ وَلِمَامُ
وكان رجل طلق زوجته ثلاثة، وترافعا إلى القاضي،
فأخذ القاضي ينظر: هل لقوله وجه، فقال له: لا تتعب،
هي طالقة عشرين ألف مرة. فقال القاضي: قد خففت الأمر
 علينا.

٦ - مَنْ أَفِيرَ بِمَصَابِرَةِ امْرَأَتِهِ:

قالت أم التحف وكان ابنها تزوج امرأة على غير رضاها
وحمل نفسه ما لا طاقة له به. ثم هم بتطليقها تبرّما بها⁽²⁾:

لَعْمَرِي لَقَدْ أَخْلَفْتَ ظَنَّا وَسُؤْتَنِي
فَحُزْتَ بِعَصْبَانِي النَّدَامَةَ فَاصْبِرْ
وَلَا تَكُ مِظْلَقاً مَلُولَا وَسَامِحْ أَلْ
قَرِينَةَ وَافْعَلْ فَعْلَ حُرْ مَسْهِرِ

(1) سَقَر: جَهَنَّم. بائِن: مُظْلَقَة. خَلِيلَة: لَا زَوْجٌ لَك. حَرَام: أَيْ حَرَامٌ
عليَّ.

(2) أي: ملأ منها، وتأففا.

فَقُدْ حُزِّتَ بِالوَرَهَاءِ أَخْبَثَ خَشِيشَةً

فَدَعَ عَنْكَ مَا قَدْ قَلْتَ يَا سَعْدُ وَاصْبِرِ⁽¹⁾

تَرَيَضُ بِهَا الْأَيَامَ عَلَى صُرُوفَهَا

سَتْرَمِي بِهَا فِي جَاحِمٍ مُتَسَعِّرٍ⁽²⁾

٦ - مَنْ طَلَقَ امْرَاتَهُ فَنَدَمَ:

جاءَ اعْرَابِيًّا إِلَى ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ فِي مَسَأَةٍ طَلاقَ زَوْجَتِهِ،
فَأَفْتَاهُ بِطَلاقِهَا، فَقَالَ:

أَتَيْتُ ابْنَ ذِئْبٍ أَبْتَغَيَ الْفِقْهَ عَنْهُ

فَطَلَقَ حِبِّي لَيْتَ بُشِّرْتُ أَنَّا مَلِهُ

أَطْلَقُ فِي فَتْحَوْيِ ابْنِ ذِئْبٍ حَلِيلِي

وَعِنْدَ ابْنِ ذِئْبٍ أَهْلُهُ وَحَلَائِهُ

وَقَالَ رَاوِيَةُ الْفَرِزْدَقِ: قَالَ لِي الْفَرِزْدَقُ: امْضِ بِي إِلَى حَلْقَةِ
الْحَسَنِ، فَإِنِّي أَرِيدُ أَنْ أَطْلَقَ نُوَارَ⁽³⁾. فَقَلَتْ لَهُ: أَخْشَى أَنْ
تَتَبَعَهَا نَفْسِكَ. فَقَالَ: امْضِ وَلَا تَخْفُ. فَمَضَيَّتْ مَعَهُ، فَقَالَ:
السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، أَعْلَمُ أَنِّي قَدْ طَلَقْتُ نُوَارًا ثَلَاثَةً، فَقَالَ الْحَسَنُ:
قَدْ عَلِمْتُ. فَلَمَّا رَجَعَ، قَالَ: إِنِّي لَأَجِدُ فِي نَفْسِي شَيْئًا مِنْ
نُوَارًا، ثُمَّ أَنْشَدَ يَقُولُ:

(١) الورهاء: الحمقاء الغبية.

(٢) صروف الأيام: تقلباتها ومصائبها. الجاحم المتسعّر: الجحيم الشديد النيران.

(٣) نوار: زوجة الفرزدق.

نَدِمْتُ نَدَمَةً الْكُسْعَيِّ لِمَا
 (1) غَدَثْ مَنِي مُظَلَّقَةً نَوَارُ
 وكانت جَنَّتي فخرجت منها
 (2) كآدم حين أخرجه الضَّرَارُ
 ولو أني ملكت يدي ونَفْسي
 لكان على للقدر الخيارُ

8 - قرب تطليق امرأة من تزوجها:

زَوْجٌ بعْضُهم ابنته عمرو بن عثمان، فلما مضت إلَيْهِ طَلَّقَهَا عَلَى الْمَنْصَةِ؛ فجاء أبُوها إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّبِيرِ، فَقَالَ: إِنَّ عُمَرَ بْنَ عُثْمَانَ طَلَقَ ابْنَتِي فِي الْمَنْصَةِ، وَأَخْشَى أَنْ يَظْنُ النَّاسُ أَنَّ ذَلِكَ لِعَاهَةً، وَأَنْتَ عَمُّهُ، فَعَاوَتْهُ فَقَالَ: أَوْ خَيْرٌ مِّنْ ذَلِكَ، ائْتُونِي بِالْمَصْبَعِ، فَزَوَّجَهَا مِنْهُ، وَأَقْسَمَ لِي دَخْلُنَ بِهَا مِنْ لَيْلَتِهِ، فَمَا رُؤِيَتِ امرأة نُصَصَتْ عَلَى رَجُلَيْنِ فِي لِيْلَةِ سُواهَا.

وتزوج الوليد في خلافته نِيَقاً وسبعين امرأة، فلما دخل بالآخرة، وأراد أن يقوم، أخذت بثوبه، وقالت: ما ترى أقيمت كفياً أَنْ لَا تأمر بِتَسْرِيحي! فضَحِّكَ واسْتَمْلَحَها وأمسكها أربعه أشهر، ثم طَلَّقَها بعد ذلك.

(1) الكُسْعَيِّ: رجل يضرب به المثل في النَّدَمِ.

(2) الضَّرَارُ: المُخَالَفَةُ.

٩ - مراجعة المرأة بعد طلاقها:

قال الله تعالى: ﴿فَلَا تَقْبِلُوهُنَّ أَن يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ﴾ [البقرة: 232]، وسبب ذلك أن أحدهم كان إذا أراد أذية امرأة طلقها، فإذا قاربت انقضاء العدة راجعها، ثم طلقها، ثم راجعها طلباً لأذيتها.

وقيل: إن الحسن بن علي طلق امرأتين قرضية وجعفية، فأرسل إلى كل واحدة عشرين ألفاً، وقال للرسول: احفظ ما تقول كل واحدة، فقالت القرشية: جزاً الله خيراً. وقالت الجعفية: مَتَاعٌ قليل من حبيب مفارق. فراجع الجعفية.

وتزوج عبد الله بن أبي بكر عاتكة بنت زيد بن عمرو، ألفها حتى اشتغل بها عن كل شيء، فقال له أبوه: طلقها فطلاقها، وقال:

فَلَمْ أَرْ مِثْلِي طَلَقَ الْيَوْمَ مِثْلَهَا
وَلَا مِثْلَهَا فِي غَيْرِ شَيْءٍ يُطَلَّقُ

قال أبوه: راجعها يا بني، فإني أراك محبأ لها.

١٠ - تفويض الطلاق إليها:

روي عن عائشة لما أنزل الله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا النِّسَاءُ قُلْ لِآزْوَاجِكَ إِن كُنْتَ تُرِدُنَ الْحِيَةَ الدُّنْيَا وَرِزْقَنَهَا فَنَعَالِئْنَكَ﴾ [الأحزاب: 28] دخل النبي ﷺ، وقال: إني ذاكر لك أمراً، فلا

عليك أن لا تعجلني بشيء حتى تستشيري أبويك. قالت: وخشى النبي ﷺ حداثة سيني. فقلت: يا رسول الله وما ذاك، قال: إني أمرت أن أخيرُكُنَّ، ثم تلا الآية علينا. فقلت: فيما أستشير أبوئي؟ بل اختار الله ورسوله والدار الآخرة. فسرَّ ﷺ بذلك نساءه فتوازن عليه.

كانت امرأة عند الحسن بن الحسين بن علي، فضجرت عليه يوماً، فقال: أُمرك في يدك! فقالت: أما والله لقد كان في يدك عشرين سنة فحفظته وما ضيّعته، فأقضىّعه في ساعة واحدة صار في يدي، قد ردّدت عليك حَقَّك، فأعجبه قوله.

11 – طلاق السنة:

قال الله تعالى: «مَطْلُقُوهُنَّ لِعَدَّهُنَّ» [الطلاق: ١]. وقيل: طلاق السنة أن يطلقها وهي ظاهر، ثم يدعها حتى تنقضي عدتها، أو يراجعها حتى تظهر ثم تطهر، ثم إن شاء طلقها قبل أن يرجعها، وإن شاء أمسكها، فإنها العدة التي أمر الله بها.

12 – الطلاق الثلاث:

قال ابن العباس: كان الطلاق في عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر وسنتين من خلافة عمر طلاق الثلاث واحدة، فقال عمر: إن الناس قد استُعجلوا في أمر كانت لهم فيه أناة، فلو أمضيناهم عليهم، فامضوا عليهم.

وروى عكرمة عن ابن عباس قال: طلق ركانة امرأته ثلاثة في مجلس واحد، فحزن عليها حزناً شديداً، فسألها النبي ﷺ: كيف طلقتها؟ فقال: طلقتها ثلاثة، فقال: في مجلس واحد؟ فقال: نعم. قال: فإنما تلك واحدة، فإن شئت، فراجعها.

وقال ابن عباس: إنما الطلاق عند كل ظهر⁽¹⁾، فتلك السنة التي عليها الناس والتي أمر الله بها.

13 - أحوال الطلاق:

قال رسول الله ﷺ: ثلاثة ليس فيهن لعب، من تكلم بشيء منهن لا عبأ، فقد وجب عليه: الطلاق، والعتاق⁽²⁾، والنكاح. وأما طلاق المُكره فغير واقع، لقوله ﷺ: رفع عن أمتى الخطأ والتسيّان وما استكرهوا عليه. وقال ﷺ: لا طلاق في إغلاق، وقال: لا طلاق لامرأ في ما لا يملك ولا عتاق فيما لا يملك. وروي: من طلق ما لا يملك فلا طلاق له.

14 - مَنْعِ الزوْجِ مِنْهَا بَعْدِ الْثَلَاثَ:

حتى تنكح زوجاً غيره. قال الله تعالى: «فَإِنْ طَلَقَهَا فَلَا يَحْلُلُ لَهُ مِنْ بَعْدِهِ تَنكِحَ زَوْجًا غَيْرًا فَإِنْ طَلَقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ

(1) الظهر: الخلو من النجاسة (الحيض).

(2) العتاق: الإخراج من العبودية.

يَرَاجِعًا إِنْ طَنَّا أَنْ يُقْبِلَا حُدُودَ اللَّهِ وَتَلَّكَ حُدُودُ اللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿٢٣٥﴾ [البقرة: 235] وروي أن رفاعة القرظي طلق امرأته، فبُتْ طلاقها، فتزوجها بعد رفاعة عبد الرحمن بن الزبير، فجاءت إلى النبي ﷺ، فقالت: يا رسول الله، إني كنت عند رفاعة، فطلقني وأنه ليس معه إلا مثل هذبة الشوب، فتبسم النبي ﷺ، وقال: لعلك تريدين أن ترجعي إلى رفاعة، لا، حتى تذوقي عَسِيلَتَهُ وَيَذُوقَ عَسِيلَتَكِ، وأبو بكر جالس عند النبي ﷺ، وخالد بن سعيد بن العاص جالس على باب الحجرة لم يؤذن له، فطفق خالد يتاذى ويقول: ألا تُزَجِّرُ⁽¹⁾ هذه عما تجاهر به الرسول ﷺ؟ وروي أنها جاءت بعد، فأخبرته أن قد مسّها، فقال: اللهم إِنْ كَانَ مَا بِهَا إِلَّا أَنْ تحلَّهَا لِرَفَاعَةَ، فَلَا تَتَمَّلَّهَا نَكَاحَهُ مَرَّةً أُخْرَى، فَلَمْ يَتَفَقَّهْ تزوجها بها. وسئل ﷺ عن المحلل فقال: لا، الإنكاح رغبة، ولا مستهزأ بكتاب الله، لعن الله المحلل والمحلل له! وفي حديث آخر: المستحلّ والمستحلّ له.

15 - مراجعة المرأة:

روي عن أنس قال: طلق رسول الله ﷺ حفصة، فرجعت إلى أهلها، فأنزل الله تعالى: ﴿وَيَأْمُرُهَا أَنِّي إِذَا طَلَقْتُمُ الْأَنْسَاءَ

(1) تزجر: تمنع.

فَطَلَّوْهُنَّ إِعْدَتِينَ ﴿الطلاق: ١﴾ وقيل له: راجعها، فإنّها صوامة قوامة^(١)، وإنّها إحدى نسائك، وأزواجهك في الجنة.

16 - ذم المريدة لطلاق زوجها والمختلعة:

قال النبي ﷺ: أيما امرأة سألت زوجها الطلاق من غير بأس حرم الله عليها رائحة الجنة. روي أنّ حبيبة كانت تحت ثابت بن قيس فكرهته، فجاءت إلى النبي ﷺ، فقالت: لا أنا، ولا ثابت، ولو لا مخافة الله، لبصقت في وجهه، فقال: أتردين عليه الحديقة التي أضدّاك^(٢)? قالت نعم، فجمع بينهما، فرددت عليه الحديقة وفرق بينهما، فكان أول خلع وقع في الإسلام.

17 - العدة:

كانت المرأة، إذا مات زوجها، تعمد إلى أخشى ثيابها، فتلبسه وتقعد في البيت سنة، فإذا كان رأس الحول، خرجت ورمث بيعرة على حمار، وقالت: قد حللت الآن. ثم أنزل الله: **﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصُنَّ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا فَإِذَا بَلَغَنَ أَجْلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْنَكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ حَسِيرٌ﴾**

[البقرة: 234] .

(1) صوامة: كثيرة الصيام. قوامة: كثيرة القيام في الليل للصلوة.

(2) أضدّاك: أعطاك إياها كصداق (مهر).

وُروي أن امرأة توفى عنها زوجها، فشكّت إلى رسول الله، ﷺ، أنها اشتكت عينها، فهل لها أن تكتحل؟ فقال: كانت إحداكن تمكث في بيتها في شرّ أحلاسها حولاً⁽¹⁾، فإذا مرّ كلب، رمته ببررة ثم خرجت، أفلأربعة أشهر؟ وأما عدة المطلقة فثلاثة قروء وعند الشافعي رحمه الله القرء الظهر، وعند أبي حنيفة رحمه الله الحيض، وأهل اللغة يعدون هذه اللفظة من الأضداد وقوله تعالى: «وَأَوْلَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَصْبَغُنَ حَمَلُهُنَّ» [الطلاق: 4]، في المطلقة والمتوفى عنها جميعاً.

18 - الظهار والإيلاء:

كان الرجل إذا قال لامرأته في الجاهلية: «أنت على كظهر أمي»، حرمت عليه. وكان أول من ظاهر في الإسلام أوس بن الصامت، وكانت ابنة عم له تحته يقال لها خولة، فظاهر منها، فسقط في يده⁽²⁾، وقال: ما أراك إلا قد حرمت علىي، فانطلق إلى النبي، ﷺ، فسليه: فأنته، ﷺ، فقال: يا خولة، ما أمرنا في أمرك بشيء، فأنزل الله تعالى: «فَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ أَنَّى تُجَدِّلُكَ فِي زَوْجِهَا» [المجادلة: 1] فقال: ادعني زوجك، فدعنته، فقال: هل تجد رقبة تُعْتَقُها؟ فقال:


(1) أحلاسها: ثيابها. حولاً: سنة.

(2) أي: ندم.

لا أملك رقبة غير هذه، وضرب بيده على عنقه. فقال: هل تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين؟ فقال: إذا لم آكل في اليوم ثلاث مرات غُشِّيَ عليَّ، فقال: اطعم ستين مسكيناً. فقال: والذي يَعْثَك بالحق، لقد بتنا ليلتنا ما لنا طعام. فدفع إليه خمسة عشر صاعاً^(١)، وقال: كُلْه أنت وعيالك. والإيلاء هو أن يحلف أن لا يجامع امرأته أربعة أشهر، وما كان دون ذلك، بإيلاء، ومتى حلف كذلك، فقد قال الله تعالى: ﴿لِلَّذِينَ يَتَوَلَّنَ مِنْ أَسَاطِيرِهِمْ تَرْبُصُ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ فَإِنْ فَآتَوْهُ فَإِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [البقرة: 226].



(١) الصاع: مكيال للحبوب مقداره أربعة أسداد تقريباً.



الفصل السابع في العفة

قال ﷺ: «مَنْ حَفِظَ مَا بَيْنَ لَحِيَيْهِ وَرِجْلِيهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ»،
وقال: «مَنْ وَقَى شَرَّ لَقْلَقَهُ وَقَبْقَبَهُ وَذَبَّذَبَهُ، فَقَدْ وَقَى شِرَّةً⁽¹⁾
الشَّابَ»، وَسُئِلَ عَنْ أَكْثَرِ مَا يَدْخُلُ الرَّجُلُ النَّارَ فَقَالَ:
الْأَجْوَافَانِ: الْفَمُ وَالْفَرَجُ.

وَقِيلَ لِبَطْلِيمَوسَ: مَا أَخْسَنُ أَنْ يَصْبَرَ الْإِنْسَانُ عَما
يَشْتَهِي؟ فَقَالَ: أَخْسَنُ مِنْهُ أَنْ لَا يَشْتَهِي إِلَّا مَا يَنْبَغِي.

وَقِيلَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «وَلَمَنْ حَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّانَ^(٤٦)
[الرحمن: ٤٦]»، قِيلَ: هُوَ الرَّجُلُ يَخْلُو بِالْمُعْصِيَةِ، فَيَتَرَكُهَا خَوْفًا
مِنَ اللَّهِ رَجَاءَ ثَوَابِهِ، وَخَوْفَ عَقَابِهِ.

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: الشَّيْطَانُ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ فِي ثَلَاثَةِ
مَنَازِلٍ: فِي النَّظَرِ وَالْقَلْبِ وَالْفَرَجِ.

وَقَالَ ﷺ: الْعَيْنَانِ تَزْنِيَانِ.

وَكَانَ طَاوُوسٌ تَمَثَّلَ إِلَيْهِ امْرَأَةٌ تُرَاوِدُهُ⁽²⁾، فَوَاعَدَهَا يَوْمًا

(1) شِرَّةُ الشَّابِ: طَيْشُهُ.

(2) تُرَاوِدُهُ: تُغْرِيهُ بِنَكَاحِهَا.

إلى رحبة المسجد، فلما حضرت، إليه، قال: أَنْخَضْتُ عَيْنِي!
قالت: ههنا؟ قال: نعم، إن الذي يرانا هنا يرانا في
الخلا، فاقشعرت المرأة، وانزجرت، وتابت.

١ - من تعفّف عند مشارفة بلوغ الشهوة:

قال الله تعالى حكاية عن يوسف عليه السلام: ﴿وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِ
وَهَمَّ بِهَا لَوْلَا أَنْ رَأَى بُرْهَنَ رَبِّهِ﴾ [يوسف: ٢٤]. واجتمع بعض
الأعراب بامرأة، فلما قَعَدَ منها مقدار الرجل من المرأة،
ذَكَرَ مَعَادِه^(١)، فاستَعْصَمْ^(٢)، وقام عنها، وقال: إنَّ من باع
جنةً عَرْضُها السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ بِمَقْدَارِ فَثْرٍ بَيْنَ رِجْلَيْكِ
لَقْلِيلِ الْبَصَرِ بِالْمَسَاحَةِ.

وكان سليمان بن يسار مفتني المدينة من أحسن الناس
وجهاً، فدخلت إليه امرأة، فسامته نفسه، وقالت: إنْ تطاوِعْ
لأنْبَهِنَّ النَّاسَ أَنْكَ فعلت، ولا فضَحَنَكَ! قال: نعم، وتركها
في البيت وخرج وفَرَّ، ثم رأى في منامه يوسف عليه السلام،
فقال له: يا يوسف، أنت الذي هممت، فقال له: وأنت
الذي لم تهمّ.

وقال رجل لسقراط: إني تفرست فيك أَنْكَ تميل إلى
الزنا. فقال له: صدَقْتُ فراستك، إني أشتهيه ولكنني لا
أفعله.

(١) أي: آخرته، يوم القيمة.

(٢) استَعْصَمْ: تجَبَ الرذيلة.

وقلت لبعض المتصوفة: إنك لوطى؟ فقال: ما تقول في
لصّ لا يسرق، هل يلزمـه القطع⁽¹⁾؟

ومرّ القسُ بسلامة المدينة وهي تغنى، فأعجبته وطرب،
وقال: والله إنّي أحبك! فقالت: نفسي بين يديك، فما
يمنعك؟ قال: يمنعني قول الله تعالى: ﴿الْأَخْلَاءُ يَوْمَئِذٍ
بَعْثُبُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌ إِلَّا الْمُتَقِينَ﴾ [الزخرف: ٦٧] واخاف أن
تكون خلتـنا اليوم عداوة يوم القيمة.

2 - امرأة تعرّض لها رجل، فدعـتها إلى العـفـاف:

قال أعرابـي: خرجـت في ليلة بهـيمة⁽²⁾، فإذا أنا بـجـارـيه
كأنـها عـلمـ، فراـودـتها، فقالـتـ: أما لـكـ زـاجـرـ من عـقـلـ إنـ لمـ
يـكـنـ لـكـ نـاوـ من دـيـنـ؟ فـقلـتـ: إنه لا يـرـانـا إـلـا الكـواـكـبـ!
فـقالـتـ: وأـيـنـ مـكـوـكـبـهاـ؟⁽³⁾

ونـزلـ أـسـدـيـ بـطـائـيـةـ فيـ يـوـمـ صـائـفـ، فـأـتـهـ بـقـرـىـ⁽⁴⁾، فـفـتـتـهـ.
بعـينـيـهاـ منـ وـرـاءـ الـبـرـقـ⁽⁵⁾، فـراـودـهاـ، فـقالـتـ: أما يـرـدـعـ
الـكـرـمـ وـالـإـسـلـامـ؟ كـلـ وـأـقـلـ، وإنـ أـرـدتـ غـيرـ ذـلـكـ، فـأـرـتحـلـ.
وـرـوـيـ أنـ أـبـروـيـزـ رـاوـدـ اـمـرـأـةـ عـلـىـ الـفـجـورـ، فـقالـتـ: أـيـهاـ

(1) أي: قطع اليد التي تسرق.

(2) أي: مظلمة.

(3) أي: حالقها.

(4) القرى: طعام الضيوف.

(5) البرق: غطاء وجه المرأة.

الملك ، إنَّ المرأة طُبعت على ثلاثة أجزاء من الإنسانية ، فإذا أفتضَتْ ، ذهبَ جزء ، وإذا حَبَلَتْ ذهبَ جزء ، وإذا ولَدَتْ ذهبَ جزء . وقد أبَيْت عن ذلك ، فَأَنَا أَعِيدُ الْمَلِكَ أَن يخرجني من حَدِّ الإنسانية .

وقيل : انقطع بعض أولاد الملوك عن أصحابه ودخل إلى منزل امرأة ، فراودها ، فقالت : حتى نتغذى ، فوضعت له خِواناً⁽¹⁾ عليه عشرون سكرجة⁽²⁾ كلها كامِخ⁽³⁾ ، فذاقها فرآها لوناً واحداً ، وطعمها واحداً ، ففطنَ إلى أنها تشير إلى أنَّ النساء لون واحد ، وأنَّ الذي معها مَعَ زوجته ، فانكفتَ عنها .

3 - الممدوح بذلك:

قال شاعر :

خَلَوْتُ بِهَا لِيَلًا وَلَمْ أَقْضِ حَاجَةً
وَلَسْتُ عَلَى ذَاكَ الْعَفَافِ بِنَادِمٍ

قال المتنبي :

عَفِيفٌ ترُوقُ الشَّمْسُ صُورَةً وَجْهِهِ
فَلَوْ نَزَّلَتْ يَوْمًا لَحَادَ إِلَى الظُّلُلِ

(1) الخوان: مائدة الطعام.

(2) السكرجة: إناء يُؤكل فيه.

(3) الكامِخ: ما يُجعل مع الخبز فيطّيه.

وقال:

كم حبيبٌ لا عذرٌ في اللوم فيه
لَكَ فِيهِ مِنَ التُّقى لِوَامْ

وسمعت امرأة رجلاً ينشد:

وَكُمْ لَيْلَةً قَدْ بَثَتْهَا غَيْرَ آثِيمٍ
بِمَهْضُومَةِ الْكَشْحَينِ رِيَانَةَ الْقَلْبِ⁽¹⁾

فقالت له: خزاك الله، ألا تأثمت⁽²⁾؟

4 - من تعفّ عن امرأة حراماً، فأؤصله الله إليها حلالاً:
 كان لأمير المؤمنين، عليه السلام، جارية وعلى بابها مؤذن،
 إذا اجتازت به، يقول لها: أنا أحبك! فحكت الجارية لأمير
 المؤمنين، فقال لها: قولي له: «وأنا أحبك، فماذا»؟ فقلت
 له، فقال: نصبر إلى يوم يوفى الصابرون أجرهم بغير
 حساب... فأخبرت أمير المؤمنين بذلك، فدعاه وقال:
 خذ هذه الجارية فهي لك.

5 - صعوبة الأمر على من اجتمع فيه العفة والغزل:
 نظر محمد بن عبد الله بن الحسين إلى امرأة جميلة،
 فأعجبته، فقال:

(1) الكشح: ما بين الخاصرة والسرة. ومهضومة الكشحين: نحيلة الخصر.

(2) أي: فعلت الإثم

أَهْوَى هَوَى الدِّينِ وَاللَّذَاتُ تَعْجَبُنِي
فَكَيْفَ لَيْ بَهْوَى اللَّذَاتِ وَالدِّينِ؟

فقالت: يا هذا، دُعْ أَحَدَهُمَا، تَنَاهِيَ الْآخَرُ.

قال المتنبي:

إِذَا كُنْتَ تَخْشِيَ الْعَارَ فِي كُلِّ خَلْوَةٍ
فَلَمْ تَتَصَبَّبَاكَ الْحِسَانُ الْخَرَائِدُ⁽¹⁾؟

مَتَى يَشْتَفِي مِنْ لَاعِجِ الشَّرْقِ فِي الْحَشْيِ
مُحِبٌّ لَهُ فِي قَرِيهِ مُتَبَاعِدٌ⁽²⁾

٦ - المتعفّف عن الجارة:

مر سفيان بن عيينة بدار، فسمع قينة تغنى:
ما ضَرَّ قَوْمًا كُنْتُ جَارَهُمْ أَنْ لَا يَكُونَ لَبَيْتِهِمْ سِرْ?
نَارِي وَنَارُ الْجَارِ وَاحِدَةٌ إِلَيْهِ قَبْلِي يَنْزِلُ الْقِدْرُ
فدق الباب، وقال: مثل هذا علموا فتيتكم.

قال حاتم الطائي:

وَمَا تَشْتَكِينِي جَارِتِي غَيْرَ أَنِّي
إِذَا غَابَ عَنْهَا زَوْجُهَا لَا أَزُورُهَا

(1) تصبّباك: تدعوك إلى الصّبة. الخرائد: الحبيبات.
يقول: إذا كنت في الخلوة بهنّ تعفت، فما لك ولعشق الحسان.

(2) يشتفي: يشفى. لاعج الشوق: شديدة.

سَيُبْلِغُهَا خَيْرِي فَيُرْجِعُ بَعْلَهَا
إِلَيْهَا وَلَمْ تُرْسَلْ عَلَيْهَا سُتُورُهَا

وقال :

رَبَّ بَيْضَاءَ فَرُعْهَا يَأْتِشْتَى
قدْ دَعَتْنِي لَوَاضِلَّهَا فَأَبِيتُ⁽¹⁾
لَمْ يَكُنْ بِي تَخْرُجٌ غَيْرَ أَنِّي
كَنْتُ خَدْنَا لِزَوْجِهَا فَاسْتَحْيَتُ⁽²⁾

وقال أبو تمام :

بَيْضَاءَ كَانَ لَهَا مِنْ غَيْرِهَا حَرَمٌ
وَلَمْ يَكُنْ يُسْتَحْلِلُ الصَّيْدُ فِي الْحَرَمِ

7 - التفازل بالنظر والقول دون الفعل:

قيل لأعرابي : ما الزنا عندكم؟ فقال : الشمة ، والضممة ، والقبلة ، فقيل : لكن أهل القرى يعدون ذلك المبايعة ، فقال : ليس ذلك زنا إنما هو طلب ولد . وقالت جارية لرجل :

إِنْ كَانَتِ الْعُلْمَةُ هَاجَثْ بِكُمْ
فَعَالِجْ الْعُلْمَةَ بِالصَّفْرِ⁽³⁾

(1) فرعها : شعرها .

(2) الخدن : الصديق .

(3) العلمة : الشهوة الجنسية .

لِيَسْ بِكَ الْحَبْثُ وَلَكَنْمَا

تَدْوِرُ مِنْ هَذَا عَلَى الْكَوْمِ

وَقَيْلٌ: إِنَّ عُمَرَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ لَمَا اشْتَدَ بِهِ الْمَرْضُ، بَكَى
أَخْوَهُ، فَرَفَعَ طَرْفَهُ، وَقَالَ: لَعْلَكَ تَشْفُقُ مِمَّا قَلَتْهُ فِي شِعْرِيِ!
قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: اعْتَقْ مَا أَمْلَكَ إِنْ وَطَثْتُ امْرَأَةً حَرَامًا قَطْ.
فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ هَوَنْتَ عَلَيَّ.

وَقَالَ أَبُو زِيدٍ: كَانَ الرَّجُلُ إِذَا عَشِقَ جَارِيَةً فَرَاسَلَهَا سَنَةً،
رَضِيَ بِأَنْ تَمْضِيَ عَلَيْهَا، فَتَبَعَّثَ إِلَيْهَا، وَالآنَ لَا يَرْضِي إِلَّا أَنْ
يَشْيَلَ رَجُلَيْهَا، كَأَنَّهُ قَدْ أَشْهَدَ عَلَى نِكَاحِهَا أَبَا هَرِيرَةَ وَحْزِبَهُ.
وَقَالَ إِعْرَابِيٌّ: خَلَوْتُ الْلَّيْلَةَ بِفَلَانَةَ، فَكَانَ الْقَمَرُ يَرِينِيهَا،
فَلَمَّا غَابَ خَلَفَتْهُ، قَيْلٌ: فَمَا جَرِي؟ قَالَ: الإِشَارَةُ بِغَيْرِ
بَأْسٍ، وَالتَّقْرِبُ بِلَا مَسَاسٍ.

قَالَ ابْنَ طَبَاطَا:

فَطَرَبَتْ طَرْبَةً فَاسِقٌ مُتَهَّلِّكٌ

وَعَقَدَتْ حَبْوَةً نَاسِكٌ مُتَحَرِّجٌ

وَاللَّهُ يَعْلَمُ كَيْفَ كَانَتْ عِفْفَتِي

مَا بَيْنَ حَلْحَالٍ هَنَاكَ وَدُمْلُجٍ

وَقَالَ الْعَبَّاسُ بْنُ الْأَحْنَفِ:

أَتَأْذِنُونِ لِصَبَّ فِي زِيَارَتِكُمْ

فَعِنْدَكُمْ شَهْوَاتُ السَّمْعِ وَالْبَصَرِ

لَا يُضِيرُ السُّوءَ إِنْ طَالَ الْجَلْوْسُ بِهِ
عَفْ الضَّمِيرِ وَلَكِنْ فَاسِقُ النَّظَرِ

وقال أبو عيّنة:

إِنْ تَرَوْنِي فَاسِقَ الْعَيْنَيْنِ فَالْفَرْجُ عَفِيفٌ
لَيْسَ إِلَّا النَّظَرُ الْفَاسِقُ وَالشِّعْرُ الظَّرِيفُ

وقال الحصين بن سهم:

وَمَا فِي اكْتِحَالِ الْعَيْنِ بِالْعَيْنِ رِبَّةٌ
إِذَا عَفَّ فِيمَا بَيْنَهُنَّ السَّرَائِرُ

8 - امرأة شارفت شهوة، فارتعدت لكرم أو ديانة:
حُكِيَ أنَّ امرأة عشقت فتى، فدعاهَا يوْمًا، فأجابتَهُ،
فَغَنِيَ مُعَنًّا عَنْهُمَا:

مِنَ الْخَفَرَاتِ لَمْ تَفْضُحْ أَخَاهَا
وَلَمْ تَرْفَعْ لِوَالِدِهَا سِتَارًا
فَلَمَا سَمِعْتَ ذَلِكَ، أَبْتَ إِلَّا الْخُروْجَ، ثُمَّ بَعْثَتْ لِلرَّجُلِ بِالْفَلِ
دِينَارَ، وَقَالَتْ: هَذَا مَهْرِيٌّ، فَإِنْ أَرَدْتَنِي فَاخْطُبْنِي مِنْ أَبِيِّ.

واشتَرَى عبدُ الْمَلِكَ جَارِيَةً، فَلَمَّا خَلَا بِهَا، قَالَتْ: يَا أَمِيرَ
الْمُؤْمِنِينَ، مَا مَنْزَلَةُ أَرْفَعِ مَنْزَلَةِ مَنْ مَنْزَلَتِي هَذِهِ، وَلَكِنَ الْقِيَامَةُ
لَهَا خَطَرٌ، إِنْ أَبْنَكَ فَلَانَا كَانَ قَدْ اشْتَرَانِي وَخَلَا بِي لَيْلَةً، فَلَا
يَحْلُّ لَكَ مُسِيٌّ، فَاسْتَحْسِنْ قَوْلَهَا، وَوَلَا هَا أَمْرُ دَارَهُ.

٩ - عفيفة ألقت بريمة عن نفسها:

لما أكثر الأحوص التشبيب بأم جعفر الخطمية، جاءته يوماً متنقبة^(١)، وهو في نادي قومه، فقالت: ادفع لي ثمن الأغمام التي ابتعتها مني. فقال: والله، ما ابتعت منك شيئاً. فقالت لقومه: قولوا له لا تَجْحَدِ الحق^(٢). فقالوا: إنْ كان حق، فلا تجحدنه! فقال: والله، ما عرفتها قط. فكشفت عن وجهها، وقالت: لعلك لا تستثبتني^(٣)! فقولوا له يستثبتني، فقالوا له، فقال: والله، ما عرفتها قط، ولا رأيتها ولا شاهدتها. فقالت: ما لك تشبّب بي وتفضحني؟ فخجل وانزجر ولم يعد، وكذبته عشيرته.

١٠ - امرأة لطيفة القول بعيدة التناول:

قال شاعر:

يُخْسِبُنَّ مِنْ لِينِ الْحَدِيثِ زَوَانِيَا
وَيَصُدُّهُنَّ عَنِ الْخَنَا إِلَسَامُ

ومر عبد الله بن جعفر بامرأة مُزَيَّنة مُطْلية غالسة على باب دارها، وفي يدها سبحة، فقال: ما التسيّع بمشابيه لحالك فأنشدت:

(١) أي: لابسة النقاب، وهو غطاء الوجه.

(٢) أي: لا تُنكِّره.

(٣) أي: لا تذَكِّرنِي.

وَلِلَّهِ عِنْدِي جانِبٌ لَا أُضِيقُهُ
وَلِلَّهِ وِيْتَنِي جانِبٌ وَنَصِيبٌ

وقال:

وَلَسْتُ أَبَالِي مَنْ رَمَانِي بِرِبِّيَةٍ
⁽¹⁾
إِذَا كُنْتُ عَنْدَ اللَّهِ غَيْرَ مَرِيبٍ

قال علي بن الجهم:

وَقُلْنَا لَنَا: نَحْنُ الْأَهْلَةُ إِنَّمَا
نُضِيءُ لِمَنْ يَسْرِي بِلَيلٍ وَلَا نَقْرِي⁽²⁾
فَلَا بَذْلٌ إِلَّا مَا تَزَوَّدَ نَاظِرٌ
وَلَا وَضْلٌ إِلَّا بِالْخِيَالِ الَّذِي يَسْرِي

قال أبو سعيد الرستمي:

وَحَسْنَاءٌ لَمْ تَأْخُذْ مِنَ الشَّمْسِ شِيمَةً
سُوِيْ قُرْبِ مَسْرَاهَا وَيُغَدِّيْ مَنَالَهَا

قال المتنبي:

كَأَنَّهَا الشَّمْسُ تَعْيَيِّ كَفَّ قَابِضَهَا
لَبَعِدِهَا وَيَرَاهَا الظَّرْفُ مُقْتَرِباً

(1) مَرِيبٌ: صَاحِبُ رِبَّيَةٍ.

(2) نَقْرِي: نُطْعَمُ.

11 - مدح المرأة العفيفة:

قال الشنفرى:

لقد أَغْبَثْتُني لَا سقوط قناعها
إِذَا مَا مَشَتْ وَلَا بِذَاتِ تَلْفُتِ
كَانَ لَهَا فِي الْأَرْضِ نَسِيًّا تَقْصُّهُ
عَلَى أُمِّهَا أَوْ إِنْ تُكَلِّمَكَ تَبْلَتِ⁽¹⁾

وقال جميل:

خُودُّ مَنْ الْخَفِيرَاتِ الْبَيْضِ لَمْ يَرَهَا
بُسْلَةُ الْبَيْتِ لَا بَغْلُّ وَلَا جَارُ

وقال حسان:

حَصَانٌ رَّزَانٌ مَا تَزَنْ بِرِيبَةٍ

وقال الموسوي:

دُونَ الْقَبَابِ عَفَافٌ مَعَ خَلائِقِهَا
وَالصَّوْنُ تَحْفِظُ مَا لَا تَحْفُظُ الْخَيْمُ⁽²⁾

وَكَانَتْ قَرْشِيَّةً رَأَى شَعْرَهَا رَجُلٌ، فَحَلَقَتْهُ، وَقَالَتْ: لَا
أَرِيدُ شَعْرًا اكْتَحِلُّ بِهِ نَظَرًا غَيْرَ ذِي مَحْرُمٍ.

(1) تَبْلَتْ: تَنْقَطِعُ فِي كَلَامِهَا، لَا تُطْبِلُهُ.

(2) الْخَيْمُ: السَّجَاجِيَا، الطَّبَائِعُ.

12 - من تَجَنَّبَ العَفَةَ، فَاسْتَوْحَمَ عُقْبَى أَمْرِهِ:

في ذلك خبير يسار الكواكب، وهو عبد تعرض لابنة سيده، فقالت له: يا يسار، قيل⁽¹⁾ في ظلّ الأشجار، وإياك وبنات الأحرار! فلما أبى، دعته إلى نفسها، وكانت قد أعدت موسى، فجَبَتْ به مذاكيره⁽²⁾، فصار مثلاً.

وكان أبرويز اختبر رجلاً، فرأه زانيا خائناً، فوسمه بسمة الزناة، ونفاه من المداين، فأخذ موسى وجَبَ نفسه، وقال: من أطاع عُضْوًا صغيرًا، فسُدَّتْ سائر أعضائه، فمات من ساعته.



(1) قيل: حُذْ قيلولة (نومه بعد الظهر).

(2) أي: قطعت ذكره.



1 - مدح الغيرة:

قال النبي ﷺ: لا خَيْرَ فِيمَنْ لَا يَغَارُ. وَقَيْلٌ: كُلُّ حُبٍ
بِلَا غَيْرَةً فَهُوَ حُبٌ كَذَابٌ. وَقَيْلٌ: لَا كَرَمٌ فِيمَنْ لَا يَغَارُ.
وَقَالَ قَيْسَ بْنُ زَهْيَرَ لَمَّا تَزَوَّجَ فِي غَيْرِ قَوْمِهِ لِأُمْرَأَتِهِ: أَنَا
غَيْرُ فَخُورٍ أَنْفِ، وَلَكُنِي لَا آنْفٌ حَتَّى أَضَارَ، وَلَا أَفْخُرُ
حَتَّى أَفَاخِرُ، وَلَا أَغَارُ حَتَّى أَرَى. وَإِنَّمَا عَنِ رَؤْيَاةِ الْإِمَارَةِ
لَا رَؤْيَاةِ الْمَوَاقِعَةِ، وَدُخُولِ الْمَيْلِ فِي الْمَكْحُلَةِ.

2 - الحث على حفظ النساء:

إِنَّ الْكَرِيمَةَ رِيمًا أَزْرِيَ بِهَا

لِينُ الْحِجَابِ وَضُعْفُ مَنْ لَا يَحْزُمُ⁽¹⁾

وَكَذَاكَ حَوْضُكَ إِنْ أَضَعْتَ فَإِنَّهُ

يُوْطَا وَيُشَرَّبُ مَا وَهُ وَيُهَدَّمُ

(1) أَزْرِي بِهَا: أَضَرَّ بِهَا.

3 - مدح ترك الإفراط في الغيرة:

قيل: كثرة الغيرة إضمار، وقلّتها اغترار. وقال معاوية رضي الله عنه: من السُّوَدَّ ترك الإفراط في الغيرة.

قال مسكين الدارمي:

ألا أيها الغايرُ الْمُسْتَشِيطُ
عَلَى مَنْ تَغَارَ إِذَا لَمْ تَغُرْ؟
فَمَا خَيْرُ عَرْسٍ إِذَا خَفَتْهَا
وَمَا خَيْرُ بَيْتٍ إِذَا لَمْ يُزْرُ
يَغَارُ عَلَى النَّاسِ أَنْ يَنْظُرُوا
وَهُلْ يَقْتُنُ الصَّالِحَاتِ النَّظرُ
فَإِنَّمَا سَأْخْلِي لَهَا بَيْتَهَا
فَتَخْفَظُ لِي نَفْسَهَا أَوْ تَذَرُّ
قال الخالدي: ما أرأه إلا وكان يقول بالإباحة، وإنما فَلِمْ يُجُوزُ ما يأنف منه الاحرار؟

وقيل: اتهام الرجل المرأة في غير موضع التهمة يدعوها إلى ارتكابها.

4 - ترك الغيرة على القيان والتمدح بذلك:

أتى معاوية بالفيل، فصعد سطحاً ليرى الفيل، فلما أشرف، رأى في خزانة رجلاً مع جارية له، فقال لها: يا فلانة، هذا أخوك الذي كنت تذكرنيه؟ قالت: نعم. فقال:

اصعد أيها الرجل . فصعد فقال: أعجزتك الأماكن كلها إلا داري ، أتراءك عائداً؟ قال: لا ، فقال معاوية: وعلى من يخرج هذا الحديث لعنة الله !

قال شاعر:

لَا تغَارَنَّ عَلَى جَارِيَةٍ إِنَّمَا الْغِيْرَةُ مِنْ سُوءِ الْخُلُقِ
إِقْضِيْنَ أَوْ طَارِكَ مِنْهَا ثُمَّ قَلَ: إِنَّمَا أَنْتِ لِمَرَارِ الْطَرُقِ
وَقِيلَ لِبَعْضِ عِشَاقِ قِينَةِ: أَلَا تغَارُ عَلَيْهَا؟ فَقَالَ: أَمْنِعُ النَّاسَ
عَنْ وَرَدِ الْفَرَاتِ؟ وَأَنْشَدَ:

وَإِذَا مَا أَرْدَتَ أَنْ تَمْنَعَ النَّاسَ
سَوْرَةَ الْفَرَاتِ كُنْتَ بِغِيَضِا

وقال آخر:

أَمْنِعُ مِنْ وَادِي زِيَالَةَ شُرْبَةَ
وَقَدْ نَهَلْتَ مِنْهُ الْكِلَابُ وَعَلَّتِ⁽¹⁾
وَكَتَبَ باجَ إِلَى غَلامٍ يَعْشَقُهُ ، وَكَانَ قَدْ تَهَدَّدَهُ بِمَوَاصِلَةِ غَيْرِهِ ،
فَقَالَ:

لَا تَمْنَعَنَّ حِمَى إِزَارِكَ سَيِّدِي
خَلْقًا مِنَ الْبَيْضَانِ وَالسُّودَانِ

(1) عَلَّتْ: شربت مرّةً بعد أخرى.

فَلْيَبْلَغْنَكِ مِنْ جَمِيلٍ تغافلِي
 (۱) مَا لَمْ تُبَلِّغْ قَطُّ مِنْ كَشْحَانِ
 مَا لَيْ أَرَوَعَ بِالْقُرُونِ كَأَنِّي
 فِي النَّاسِ أُولُو عَاشِقٍ قَرْنَانِ (۲)

وقال الخبز أرزي:

قَالُوا تُحِبُّ فَلَا تَغَارُ، فَقُلْ لَهُمْ:
 لَا يَمْنَعُ الْمَاعُونُ عِنْدِي مِنْ عَقْلٍ
 إِنْ مَسَّهُ دَنَسُ الْإِجَارَةِ مَرَّةٌ
 فَالْمَاءُ يَغْسِلُ عُذْرَ ذَاكَ إِذَا اغْتَسَلَ (۳)

5 - منع المرأة من الاتصال برؤية الرجل:

قال عمر: ولأنه يرى امرأتي ألف رجل أحبت إلي من أن
 ترى امرأتي رجلاً واحداً.

وحج الأشجعي بامرأته، فنظر إلى الناس يوم التروية،
 فهاله كثرتهم، فقال: إن رجلاً يدخل امرأته وسط هؤلاء
 لمجنون! وضرب وجه راحلته وعاد ولم يحج، وقال:

وَلَيْسَ بِحُرًّ مَنْ يُوَسِّطُ زَوْجَةَ
 لَهُ بَيْنَ أَهْلِ الْمَوْسِمِ الْمُتَقَصِّدِ

(۱) كشحان: الذي يُشارك في امرأته.

(۲) القرنان: الذي يُشارك في امرأته. كأنه يقرن بها غيره.

(۳) الإجارة:أخذ المال لقاء النكاح.

وَفِيهِمْ رِجَالٌ كَالْبَدْوِرِ وَجُوهُهُمْ
فَمِنْ بَيْنِ ذِي الْظَّرْفِ كَثِيرٌ وَأَمْرُدٌ

6 - وفي غيرة النساء:

رُوِيَ فِي الْخَبْرِ: أَيَّمَا امْرَأَةً غَارَتْ فَصَبَرَتْ، دَخَلَتْ
الْجَنَّةَ. وَقَيْلَ: غَيْرَةُ النِّسَاءِ أَشَدُ مِنْ غَيْرَةِ الرِّجَالِ. وَقَيْلَ:
هَذَا خَطْأاً، فَلَيْسَ مَا يَنْالُ الْمَرْأَةَ، إِذَا رَأَتْ امْرَأَةً عَلَى فَرَاشِ
زَوْجِهَا مِنْ جَنْسِهِ، مَا يَنْالُ الرَّجُلَ إِذَا رَأَى رَجُلًا عَلَى فَرَاشِ
امْرَأَتِهِ.

تَزَوَّجُ رَجُلٌ مِنْ هَمْدَانَ بْنَتِ عَمِّهِ، وَكَانَ مُحِبًّا لَهَا، فَلَمْ
يُلْبِثْ أَنْ ضَرَبَ عَلَيْهِ الْبَعْثَ إِلَى أَذْرِيْجَانَ^(۱)، فَأَصَابَ بَهَا
خَيْرًا، وَاسْتَفَادَ جَارِيَةً تُسَمِّي حَبَابَةً، وَفَرَسًا يُقَالُ لَهُ الْوَرْدُ،
فَلَمَّا قَفَلَ الْقَوْمُ، امْتَنَعَ مِنَ الْقَفْوَلِ، وَقَالَ: أَخْشَى أَنْ امْرَأَتِي
تَمْنَعَ عَلَيَّ جَارِيَتِي، وَإِنِّي لَمْشَغُوفٌ بَهَا، ثُمَّ قَالَ:
أَلَا لَأُبَالِي الْيَوْمَ مَا صَنَعْتُ هَذِهِ
إِذَا بَقِيَتْ عَنِّي حَبَابَةُ وَالْوَرْدُ

شَدِيدُ مَنَاطِ الْمَنْكِبَيْنِ إِذَا جَرَى
وَيَنْضَاءُ مِثْلُ الْرِيمِ زَيَّنَهَا الْعَقْدُ

فَسَمِعَتْ بِذَلِكَ الْمَرْأَةُ، فَكَتَبَتْ إِلَيْهِ:

(۱) أي: أُرسِلَ إِلَى أَذْرِيْجَانَ لِلقتالِ.

ألا فاًقِرُه مِنْيَ السَّلَامَ، وَقُلْ لَهُ:
 غَنِيْنَا بِفِتْيَانِ غَطَارَفَةِ مُرْدٍ⁽¹⁾

إِذَا شَاءَ مَنْهُمْ نَاشِئٌ مَدَّ كَفَّهُ
 إِلَى كَفَلِ رَيَانَ أَوْ كَعْثَبِ نَهَدٍ⁽²⁾

فَارْسَلْ لَنَا مِنْكَ السَّرَّاجَ فَإِنَّهُ
 مُنَانًا، وَلَا نَدْعُوكَ اللَّهَ بِالرَّدَّ

إِذَا رَجَعَ الْجَنْدُ الَّذِي أَنْتَ فِيهِمُ
 فَزَادَكَ رَبُّ النَّاسِ بَعْدًا إِلَى بَعْدٍ

فَلَمَّا وَصَلَ إِلَيْهِ الْكِتَابُ، بَاعَ الْجَارِيَةَ وَبَادَرَ إِلَيْهَا، فَرَآهَا
 مُعْتَكِفَةَ فِي مَصَلَاهَا، قَالَ: مَا فَعَلْتِ؟ قَالَتْ: مَعَاذَ اللَّهِ أَنْ
 أَرْكِبَ مَحْرَمًا، وَلَكِنِي أَرْدَثُ أَذِيقَكَ طَعْمَ الْغَيْرَةِ كَمَا أَذْقَنِي.

وَكَانَ رَجُلٌ بِالْكُوفَةِ مَتَزَوْجًا بِابْنَةِ عَمِّهِ، وَلَهُ ضَيْعَةٌ بِالْبَصَرَةِ
 يَخْرُجُ إِلَيْهَا فِي كُلِّ سَنَةٍ، فَتَزَوَّجُ امْرَأَةً بِالْبَصَرَةِ، فَسَقَطَ
 خِبْرُهَا إِلَى ابْنَةِ عَمِّهِ، فَكَتَبَتْ يَوْمًا كَتَابًا عَنْ أُمِّ الْبَصَرِيَّةِ تُعَزِّيَّ
 فِي ابْنَتِهَا، وَتَسْتَعْجِلُهُ لِقِسْمَةِ مِيرَاثِهَا، وَدَفَعَتْهُ إِلَى رَجُلٍ
 غَرِيبٍ وَأُمْرَتْهُ أَنْ يَوْصِلَهُ إِلَيْهِ خَفِيَّةً، فَلَمَّا قَرَأَهُ، تَجَهَّزَ وَقَالَ:
 إِنَّ أَمْرَ ضَيْعَتِي بِالْبَصَرَةِ قَدْ تَشَعَّثَ⁽³⁾، وَلَا بُدَّ مِنْ أَنْ أَلْمَ

(1) غطارةفة: جمع غطروف، وهو السيد الشاب الظريف. المُرْدُ: جمع أفرد، وهو الشاب الذي لم تبت لحيته.

(2) الكفل: المؤخرة. ريان: سمين. الكعثب: الضخمة الفرج.

(3) تشَعَّثُ: اضطربَ.

بها. فقالت المرأة: كم تقول البصرة! أحسبك ذا امرأة بالبصرة تشترق إليها، احلف لي بطلاق كل زوجة لك بالبصرة. فقال الرجل في نفسه: وما يضرني ذلك، وقد ماتت امرأتي بها، فحلَّ لها، فقالت: استقرَّ الأمر فلا بأس بالضيعة، وأخْبِرْته بالخبر.

7 - جواز نهي الرجل عن التزويج بغير زوجته، وخطر ذلك عليه:

رُوي أن النبي ﷺ صعد المنبر يوماً، فقال: إن بنى هشام المغيرة استأذنوني أن ينكحوا فتاتهم علياً، ألا فلا آذن، ثم لا آذن ثالثاً، إلا أن يحبَّ عليٌّ إن يطلق ابنتي، وينكح فتاتهم، إن فاطمة بِضُعْفِه⁽¹⁾ متى يريبني ما رابها ويؤذيني ما آذاها. وقال ﷺ: جَدَعَ الْحَلَالُ أَنْفَ الغيرة.

8 - الميل إلى كل ممنوع والرغبة عن كل مبذول: قال ابن الطبرية:

أعافُ الذي لا هَوْلَ دونَ لقائه
وأهوى من الشُّرُبِ الْحَرِيزِ المَمَنَعاً⁽²⁾

(1) بِضُعْفِه: جزء.

(2) الْحَرِيزُ: الحصين.

وقال أبو تمام:

إِنِي امْرُؤ أَسِمُ الصِّبَابَةِ وَسَمِّهَا
وَتَغْزِلِي أَبْدًا بِغَيْرِ الْمَغْزِلِ
غَالِي الْهَوَى مَا يُرْقَصُ هَامِتِي
وَرَوَيْتِي الشَّفَفُ التِّي لَمْ تَنْهَلِ

و - الرغبة عَمَّنْ يُشْرِكُ فِيهِ غَيْرُكَ:

قال شاعر:

تِبْعَثُكَ لِمَا كُنْتَ عِنْدِي مُمَنَّعًا
وَأَمْسَكْتُ لِمَا صِرْتَ نَهْبًا مُقَسَّماً
وَلَا يَلْبَثُ الْحَوْضُ الْجَدِيدُ بِنَاؤهِ
إِذَا كَثُرَ الْوَرَادُ أَنْ يَتَهَدَّمَا⁽¹⁾

وقال دعبدل:

قَصْرِ الْغُوايَةَ عَنْ هَوَى قَمَرِ
وَجَدَ السَّبِيلَ إِلَيْهِ مُشَتَّرِكًا

وقال:

كَيْفَ أَصْفِي الْوَدَّ مِنْ لَا
آمِنُ الشَّرْكَةَ فِيهِ

(1) الوراد: الشاربون.

وقال:

فإِنْ تَحْمِلِي رِدْفِينَ لَا آلَ فِيهِما
فَسِيرِي رويداً لَسْتُ مَمْنُ يُرَادُ⁽¹⁾

من غار على محبوبه ومن غيره:

قال شاعر:

أغَارُ عَلَيْكَ مِنَ الناظرين فلو أَسْتَطَعْ طَمَسْتُ العَيُونَا

وقال ابن المعتز:

أغَارُ عَلَيْكَ مِنْ قِبَلِي وَإِنْ أَغْطِيْتَنِي أَمْلِي

وأَشْفِقْ أَنْ أَرِيْ خَدِيْ لَكَ نَضَبَ مَوْاقِعَ الْمُقْلِ⁽²⁾

وقال جميل بن معمر: ما رأيْتُ مصعب بن الزبير يمشي
بالبلاط إِلا لحقتني الغيرة على بشينة، وهي بالجناب.

وكان مالك بن طوق شديد الغيرة، تزوج بامرأة، فلم

يأذن لأنخها عليها إِلا بعد سنة.

قال عبد الرحمن بن أحمد بن يوسف:

أغَارُ عَلَى قَمِيصِكَ حَ يَنْ تَلْبِسُهَ وَأَتَهُمُهُ

قال شاعر:

أغَارُ عَلَى نَفْسِي لَهَا وَتَغَارُ لِي
عَلَى نَفْسِهَا إِنَّ الْهَوَى لَعَجِيبٌ

(1) يُرَادُ: يركبُ مع غيره، أو يجعل غيره ردِيفاً له.

(2) الْمُقْلِ: العيون.

على آتنا لم تذن يوماً لريبة
ولا مثلنا فيمن يُربِّ مريب

وقال الخبز أرزي:

إني لأخسُد ناظري عليكما حتى أغُض إذا نظرت إليكما

10 - الصائن محبوبه عن ذكره عند الرجال:

قال الحكيم بن يسir:

ولست بواصف أبداً خليلاً أعرضه لأهواء الرجال
وما بالي أشوق عيني غيري إليه ودونه سجف الرجال⁽¹⁾
كأنني أشتهي الشركاء فيه وأمن فيه تغيير الليالي

من رضي بميل محبوبه إلى غيره:

قال علي بن عبد الله بن جعفر:

ولما بدأ لي أنها لا تُحببني
 وأن هواها ليس عني بمنجلني
تمنيت أن تهوى هواي لعلها
تدوّي صبابات الهوى فترقّلي

فَعَيْرَ بهذا حتى إنه كان يُسمى المتنديث⁽²⁾ في شعره. قال:

(1) السجف: الشّر. العِجال: جمع حَجَلة، وهو موضع العروس يُزيَّن بالستور.

(2) الدّيوث: الذي يُشارك غيره في أمراته.

وكنت محبوساً في بعض الأحيين، فجاء رجل إلى باب السجن، فقال: أين المتذمث في شعره؟ فقلت: لئن كان مني ذلك القول، فإنني أقول:

رَبِّيْمَا سَرَّنِي صُدُودُكَ عَنِيْ وَإِذَا مَا خَلَوْتُ كُنْتِ التَّمَنَّى

وأنشد بحضور عبد الملك بن مروان قول نصيб:

أَهِيمُ بَدَعْدِ ما حَيَيْتُ فِيْلَانْ أَمْتُ

فيما حرباً مَمَنْ يَهِيمُ بِهَا بَعْدِي⁽¹⁾

فقال بعض من حضر: لقد أساء القول، بل كان ينبغي أن

يقول:

أُوكِلْ بَدَعْدِ مَمَنْ يَهِيمُ بِهَا بَعْدِي

فقال: هذا أشر من الأول، بل يقال:

فلا صَلَحْتُ دَعْدُ لَذِي خِلَّةِ بَعْدِي

11 - حُكْمُ لقاء الرجل بحرمه منكراً

قال عبد الله: كُنَّا في مسجد رسول الله ﷺ، إذ دخل رجل فقال: أرأيتم إن وجد الرجل مع امرأته رجلاً فتكلّم به، جُلِدَ ظهره، وإن قُتِلَ قُتِلَ، وإن سَكَتَ سكت على غيظه، فقال: اللهم افتح؛ فجعل يدعو، فأنزل الله تعالى آية اللعan: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَئِنْ يَكُنْ لَّهُمْ شُهَدَاءٌ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ فَشَهَدَهُمْ﴾

(1) يا حربا: يا أسفنا، يا حُزنا.

أَحَدِهِ أَرَيْعُ شَهَدَاتِ يَٰلِلَّهِ إِنَّمَا لَيْسَ أَصَدِيقِنَ ﴿٧﴾ [النور: ٦] فجاء
هو وامرأته إلى النبي ﷺ، فتلاغعا، فلما التفت، قال:
انظروا، فإن جاءت به أشحّم أذعج^(١) العينين عظيم
الأليتين^(٢)، خدلّج^(٣) الساقين، فلا أحسب عويمراً إلا وقد
صدق عليها، وإن جاءت به أحينمر كأنه وحرة فلا أحسب
عويمراً إلا وقد كذب.


وقال النبي ﷺ، لرجل سأله عن رأى رجلا مع
امرأته: كفى بالسيف شا... أراد شاهداً، فسكت تفاديًا من
أن تسبق الغيرة إلى الغيرة، فيرتكبوا من ذلك محظوراً.



(١) الأذعج: من كانت عينه سوداء واسعة.

(٢) الألية: المؤخرة.

(٣) خدلّج: مُمْتَلَئُ، سمين.



الفصل التاسع في التَّدِيُّثِ

١ - الرضا بالتدبُّثِ:

روي أن رجلاً قال للنبي ﷺ: إن امرأتي لا تردد يد لامس. قال: طلّقها. قال: إني أحبها، قال: فامسِكها إذا. وقال الجاحظ: إن جماعة من الرافضة يقولون بالوقاية، فإذا اعتلت امرأة أحدهم استعار امرأة غيره، بشرط أن لا يتعرض للفرج بل لما دونه.

ولما ملك قباد، خرج مزدك، فدعا الفرس إلى الزندقة، فقال: تبادلوا النساء والأموال؛ فأجابوه. ودخل يوماً مزدك فرأى أم شروان، فسأل قباد أن يدفعها إليه، فقبل قباد، وجلّه أن يتجرأ على فعل ذلك، لكن أنو شروان رفع أمامه وقبل رجليه كي لا ينكحها. فقبل مزدك. فلما مات قباد، وتولى أنو شروان، دخل مزدك فأمرأن يُقتل، قال: ما ذهبَت ريحُ جوربك من أنفي بعد، فقتله وقتل مائة ألف من الزنادقة في غداة واحدة.

وقال رجل آخر: امرأتك قد كثُر نائقوها، فقال: لو ناكها أهل مني، ما ازدادت إلا حظوة عندي.

وقالت امرأة لزوجها: يا دَيُوث. يا مُفْلِس! فقال: واحدة من الله، وواحدة منك، فما ذنبي أنا؟

2 - في التزوج برقيقة الحافر أو مُتَذَوْقَة:

قال أبو الشمقمق لمن أراد التزوج: تزوج بقحبة⁽¹⁾!
فقال: ما هذا؟ فقال: اسمع، القحبة تكون أملح وأحرى
بأن تكون عالمة بما يحبه الرجال، وتأخذ نفسها بالتنظيف،
ومتى قلت: يا زانية، لم تأتِنِ، ثم إنها تجتهد أن لا تأتيك
بولد، ثم إنها تعرف أنك تعرفها، فلا تتکبر.

وفي أخبار أبوريز أنه انقطع يوماً عن عُسْكره، فدخل
قرية، وكان بها أَكَار⁽²⁾ له ابنة يقال لها شيرين في نهاية
الجمال، فتزوج بها، ثم لحقه عُسْكره فتكلّم فيه، فصنع
طعاماً، فأكلوا، ثم أحضر لهم شراباً ثخيناً⁽³⁾ يطوف به
غِلْمان سود فعافووه، فطاف بشراب صافي مع حسان
فسربوا، وعلموا أنه يشير إلى أن شيرين إنما اصطفاها بعد
الطهارة.

3 - المُعَيَّر بفساد الْخُزْمَة:

قال ابن طباطبا في أبي علي الرستمي:

(1) القحبة: الفاجرة الزانية.

(2) أَكَار: فلاح.

(3) ثخين: غير صافي.

غلق الرئسمي بباب حديد
 حلقة الباب من قبیح اللقاء
 إن دار الرجال وجهك يکفي
 لها فعلقه بباب دار النساء
 وكان بعض القضاة اتهم ابنته برجل، فأخذه وضربه،
 وحضر مجلس الوزير ابن الزيات، فقال:
 يا أهل ليلي كيف يجتمع شملها
 وش ملي وفيما بيتننا شب الحرب
 لها مثل ذنبي اليوم إن كنت مذنبًا
 ولا ذنب لي إن كان ليس لها ذنب
 فنكس القاضي رأسه، وعلم أنه المعنى.
 قال بعضهم:

يا إخوتي إن القيامة دانيه
 زان يحد ولا تحد الزانيه⁽¹⁾
 إن كان هذا في الحكومة جائزًا
 مستعملًا، زنت النساء علانية

قال الخوارزمي:
 زفت إليك صديقة لفتى فصرت له شريكا

(1) يُحدّ: يُعاقب بحسب الشريعة.

فَعَلَيْكَ كُلُّ مُؤْوِنَةٍ وَعَلَى شَرِيكَكَ أَنْ يَنْكِـا
وَقَالَ أَبُو عَلِيِّ الْبَصِيرِيُّ وَهُوَ مِنَ الْغَايَاتِ فِي هَذَا الْبَابِ:
أَمْسَتُ كَشَاحَنَةَ الدُّنْيَا بِأَجْمِعِهَا
بِيَادِكَ وَغَدَوْتُ الرُّخَّ وَالشَّاهَا⁽¹⁾

وَقَالَ آخَرُ:
دَهْثَكَ بِعِلَّةِ الْحَمَامِ خَوْدُ
وَمَالَتْ فِي الطَّرِيقِ إِلَى سَعِيدٍ⁽²⁾
أَرَى أَخْبَارَ بَيْتِكَ عَنْكَ تُطْوِي
فَكَيْفَ وُلِّيَتْ دِيوَانَ الْبَرِيدِ⁽³⁾

وَقَالَ عُمَرُ بْنُ سَعْدَانَ:
سَأَلْتُ زوجَهَا الْخُروجَ إِلَى الْحَقِّ
وَيَا رَبَّ بَاطِلٍ فِي الْحَقْوِ
وَأَقَامَتْ بِمَأْتَمِ اللَّهِوِّ لَا مَا
تَمَ شَقَّ الشَّنُوفِ وَالتَّمْزِيقِ⁽⁴⁾

وَقَالَ ابْنُ عَبَادَ:

-
- (1) البيادق والرخ والشاه: من أحجار لعبة الشطرنج.
 - (2) الخود: المرأة الشابة الناعمة.
 - (3) تطوى: تُسْتَرَ.
 - (4) الشنوف: جمع شنف، وهو حلقة تعلق في أعلى الأذن.

أيا بدر تزوجت العفيفه
 سخيف قد تجمّع مع سخيفه
 فتاة لو ينادي نائكتوها
 لكانـت جيـشـها جـيشـ الخليـفة
 إذا ما غاب يوماً عن ذراها
 يبيـثـ لها ابنـ عـمـ في القـطـيفـه⁽¹⁾

٤ - المـعـرـوـفـةـ بـأـنـ أـلـادـهـاـ مـنـ غـيرـ زـوـجـهـاـ:

قال أبو عمر السراج في أبي العيناء:
 جـادـ أبوـ العـيـنـاءـ فـيـماـ اـشـتـهـىـ
 مـنـ لـذـةـ الـعـيـشـ بـلـ مـرـزـيـهـ⁽²⁾

يـنـيـكـ مـنـ يـخـتـارـ مـنـ أـهـلـهـ
 وـيـخـصـلـ الأـعـمـىـ عـلـىـ التـرـبـيـةـ
 وـتـزـوـجـ رـجـلـ بـامـرـأـةـ،ـ فـأـتـتـ بـولـدـ مـنـ سـتـةـ أـشـهـرـ،ـ فـقـالـ:ـ مـاـ
 هـذـاـ؟ـ فـقـالـتـ:ـ بـنـيـتـ جـدارـكـ عـلـىـ أـسـ غـيرـكـ.

وقـالـ بـعـضـهـمـ:ـ رـأـيـتـ رـجـلـاـ وـمـعـهـ اـبـنـ لاـ يـشـبـهـهـ،ـ فـقـلـتـ لـهـ:
 إـنـ اـبـنـكـ هـذـاـ لـاـ يـشـبـهـكـ!ـ فـقـالـ:ـ وـهـلـ تـدـعـ جـيـرانـاـ أـلـادـنـاـ
 تـشـبـهـنـاـ؟ـ

(١) القـطـيفـهـ:ـ ثـوبـ يـلـقـيهـ الرـجـلـ عـلـىـ نـفـسـهـ.

(٢) المـرـزـيـهـ:ـ الـمـرـزـيـهـ،ـ الـمـصـبـيـهـ.

قال كشاجم:

ولدَتْ ليلةً الزفا فِي إلَى بَغْلِهَا ذَكَرْ
 قلتُ: مِنْ أَيْنَ ذَا الغلا مُ وَمَا مَسَّهَا بَشَرْ؟
 قال لي بَغْلِهَا يَأْتِ فِي مُسْنَدِ الْخَبَرْ
 ولَدُ الْمَرْءِ لِلْفِرَا شِ وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرْ!
 قُلْتُ: هَنِيَّتُهُ عَلَى رُغْمٍ مَّنْ خَالَفَ الْأَئْزَ

وقال عبدان:

وَالْمُنَتَّمُونَ إِلَيْهِ مِنْ أَوْلَادِهِ اللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّهُمْ أَوْلَادِي!

قال مثقال:

لَكَ أَنْشَى تَزِيفُ فِي كُلِّ عُشْنٍ
 وَتُرَبِّي الْفَرَاحَ فِي أَعْشَاشِكَ⁽¹⁾

وقال أبو تمام وقد قلب المعنى:

لَوْ كَانَ حِصْنًا بَابُهُ وَجَدَارُهُ قَلَّتْ بَنُوها عِنْدَهُ وَبَنَاتُهَا
 إِنَّ الْبَلَادَ إِذَا السُّيُولُ تَعَاوَرَتْ سَاحَاتُهَا عَمَّ الفَضَاءِ نَبَاتُهَا

5 - من رأى حرمته على مَكْرُوهٍ فلم يُنْكِرْهُ:
 دخل رجل على امرأته، فرأى عندها رجلاً كانت تُعرف
 به، فقال له الزوج: أَقْلِيلُ الْاجْتِمَاعِ مَعَهَا، فَإِنَّ النَّاسَ

(1) تزيف: تزني.

يذكرونك بها ، فقال له: لا يجوز لهم ذلك حتى يروا الميل في المكحلة⁽¹⁾.

وكان رجل يأتي امرأة ، فقلت لها يوماً وهو يواقعها: إنَّ الناس يتهمونني بك! فقال لها: ما عليك أن تُؤجرى ويائموا⁽²⁾.

ودخل رجل على امرأته ، فرأها تحت رجل ، فلما فرغ منها العشيق ، أخذ الزوج ينิกها ، ويقول له: انظر إلى عشيقتك تحتي .

٦ - من حَمَلَ على امرأته وصديقته:

قال الرقاشي في دعبدل :

لِدِغْبَلِ حُرْمَةً يَمُوتُ بِهَا وَلَسْتُ حَتَّى الْمَمَاتِ أَنْسَاهَا
أَذْخَلَنَا دَارَهُ فَأَكْئَرَ مَنَا وَدَسَّ لِي امرأَتَه فِنْكُنَا هَا
قال: فلما سمع دعبدل ، قال: لو قال المتختلف: فعفناها ،
كان أبلغ في الهجاء وأعف^١! قوله: فعفناها أقرب من قول
الراعي :

فَلِمَّا قَضَيْنَا مِنْ رَبَابَ لُبَانَةَ

أَرَادْتُ إِلَيْنَا حَاجَةً لَا نَرِيدُهَا⁽³⁾

(١) أي: القضيب في الفرج.

(٢) تُؤجرى: تنالى أجراً. يائموا: ينالوا إثماً.

(٣) اللبانة: المأرب أو الغاية.

وقال دعبل في الرقاشي :

إِنَّ الرِّقَاشِيَ مَنْ تَكْرَمَهُ بَلَغَهُ مِنْهُ مُنْتَهِيَ هَمَمَةٌ
يَبْلُغُ مِنْ بِرٍّ وَرَأْفَتِهِ حِمْلَانُ إِخْوَانِهِ عَلَى حَرَمَةٍ

وقال ابن الرومي :

يُذْخِلُ فِي زَوْجِتِهِ أَيْرَسِواهُ بِيَدِهِ!

وقال ابن الحجاج :

لِي حَرِيفٌ أَفْدِيهِ فِي كُلِّ حَالٍ

فَهُوَ وَاللَّهِ مِنْ سُرَّاَ الرِّجَالِ⁽¹⁾

بَثٌ مُنْعِزٌ عِرْسِهِ وَكَانَ هُوَ الثَّا

لُثُ فِي لَيْلَةٍ تَسُودُ الْلَّيَالِ⁽²⁾

فَتَكَرَّهَتْ قُرْبَاهَا أَيْ بَأْنِي

رَجُلٌ لَا أَرِيدُ غَيْرَ الْحَلَالِ

وَرَأَى حِشْمَتِي فَقَالَ: حَبِيبِي

لِيْسَ هَذَا طَرِيقَ نَيْكِ عِيَالِي!

تَشَتَّهِي أَنْ تَكُونَ فِي صُورَةِ الْعَبْدِ

وَإِلَّا فِي صُورَةِ الْأَنْذَالِ

فَابْنَقَ إِنِّي رَأَيْتُ مِثْلَكَ لَا يُخْ

رِزْ فِي صَحْفِهِ طَيُورَ الرِّجَالِ

(1) الحريف: المُعامل في الحرفة. وسرة الرجال: أشرافهم.

(2) العرس: الزوجة.

٦ - من تَعَرَّض لصاحبه، فجاوبه بما فيه قذف حرمته:
 قال الفرزدق لـكثير، وأراد يُغبث به: أكانت أمك
 بالبصرة، وأنا بها؟ قال: لا، ولكن أبي كان فيها مع أمك،
 وكان يكثر الثناء عليها، ويقول: رحمها الله تعالى. فقال
 الفرزدق: هذه عاقبة من تكلم فيما لا يعنيه!

وقال الفرزدق لزياد الأعجم: أتكلمت يا أَلْفَ^(١)؟
 فقال: ما أسرع ما أَخْبَرْتَكْ أمك، رحمها الله تعالى! وقال
 ابن سمية للربيع بن قنub:

لَقَدْ رَأَيْتُكْ عُرْيَانًا وَمُؤْتَرِّزًا
 فَمَا عَلِمْتُ: أَلْتَشِي أَنْتَ أَمْ ذَكْرُ
 فَقَالَ: لَكْنَ سُمِّيَّةَ قَدْ عَلِمْتُ.

وقال إنسان لجرير: أنت تُقذف المحسنات. وقال: لكن
 أمك لا يصيّها من ذلك شيء!

وقال عمر بن عبيد: متى عَهْدُك بالزنا؟ فقال: مذ ماتت
 عِرْسُك رحمها الله!

وقال معاوية لعقيل بن أبي طالب تَعَظِّيْهَا، إنَّ فِيكُمْ لِشَبَقًا^(٢)
 يا بني هاشم. فقال: هو مَنَّا في الرجال ومنكم في النساء!

(١) الألف: العظيم القلفة، وهي جلدة عضو التناول، أو الذي لم يُخسِّي.

(٢) الشبق: الشهوة الجنسية.

ومن رجل بِأَكَار⁽¹⁾ فقال: لو إن هذه المزرعة تنبت أَيُورَا،
أين كنت تَقْعِد؟ قال: كنت أَعْمَد إِلَى حزْمَة فَأَجْعَلُهَا فِي حِرِّ
أَمْكَ، وَأَقْعُدُ مَكَانَهَا!

8 - التعبير بالأكل مِنْ كسب امرأته:

قال شاعر:

جواريَّك أطعْمَنَك السُّكْرَا وَأَنْزَلْنَكَ الْمَنْزَلَ الْأَكْبَرَا
ولولا جَواريَّك ما أطعْمُوك على قُبْحِ وجْهِك إِلا خرا!
وكان رجل له امرأة تتَكَسَّب وتطعمه، فطلَّقَها وتزوج عفيفة،
فلم يجد ما كان يجده، فذكر لها ذلك، فجاء يوماً، فوجد
طعاماً وشراباً، فقال: من أين هذا؟ فقالت: زارنا فلانٌ، فأكل
وشرب وجاَمِع، وحمل إلينا طعاماً وشراباً وحلواً، وهذا
نصيبك! فقال: إذا تعاطيت مثل هذا، فإياك وأخباري
وتتفاصيل ما يجري، فإني غيور!

9 - من ذَكَرَ حَظْوَتَه عند حِرمة صاحبه:

قال منصور بن باذان:

لَئِنْ كُنْتُ عِنْدَكَ لَا قُدْرَ لِي فِي الْمَخْنَقَةِ
وَإِنْ كُنْتُ عِنْدَكَ ذَا تَهْمَةَ فِي إِنْي بِعِرْسَكَ عَيْنُ الثَّقَةِ

(1) أَكَار: مُزارع، فلاح.

10 - من قَذَفَ امْرَأَتَهُ بِرَجُلٍ فَرَأَى حَقِيقَةَ ذَلِكَ:

وَقَعَ بَيْنَ مُزِيدٍ وَبَيْنَ رَجُلٍ خَصُومَةً، فَقَالَ الرَّجُلُ:
أَتُخَاصِّسْنِي وَقَدْ نِكْتُ امْرَأَتَكَ كَذَا وَكَذَا مَرَّةً، فَرَجَعَ إِلَى
امْرَأَتِهِ، فَقَالَ: أَتَعْرَفُ فِيْنَ فَلَانًا؟ فَقَالَتْ: أَبُو فَلَانَ! فَقَالَ:
نَاكِكِ وَاللَّهُ!

وَقَالَ أَبُو عُمَرُ بْنُ الْعَلَاءَ: أَقْبَلَتْ مِنْ مَكَّةَ وَمَعِيْ جَمَالٌ،
فَجَعَلَ يَقُولُ:

يَا لَيْتَ شِعْرِيْ هَلْ بَغَثْ عَلَيْهِ؟

فَسَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ:

نَعَمْ بَغَثْ وَنَاكِهَا جَحِيَّهَ

فَرَجَعَ إِلَى امْرَأَتِهِ، وَقَالَ لَهَا: أَتَعْرَفُ فِيْنَ فَلَانًا؟ فَقَالَتْ: مَا زَالَ
لَنَا مُتَعَهِّدًا وَفِي حَاجَاتِنَا سَرِيعًا، فَأَحَسَّ بِالشَّرِّ فَنَظَرَ، فَإِذَا فِي
قَفَاهُ كَيِّ، فَقَالَ: اذْهِبِيْ، فَأَنْتِ طَالِقَ!

11 - وَصْفُ الْمَرْأَةِ الْفَاسِدَةِ:

تَقُولُ: هِيَ رِقْيَةُ الْحَافِرِ، وَهِيَ وَاسِعَةُ الْحَبْلِ.

قَالَ شَاعِرٌ:

أَلِمَّا عَلَى دَارِ لَوَاسِعَةِ الْحَبْلِ
أَلْوَفْ تُسَوِّيْ صَالِحَ الْقَوْمِ بِالرَّدْلِ
وَلَؤْ شَهِدَتْ حُجَاجَ مَكَّةَ كُلَّهُمْ
لَأَمْسَوْا وَكُلُّ الْقَوْمِ مِنْهَا عَلَى وَضْلِ

وقال:

وَمَا هِيَ إِلَّا نُظْرَةٌ وَتَبَسْمٌ
فَتَبَذُّلُ رِجْلَاهَا وَتَسْقُطُ لِلْجَنْبِ

وقال:

فَلَا تُكْثِرِي قَوْلًا مَنَحْتُكَ وِدَنًا
فَقَوْلُكَ هَذَا لِلْفُؤَادِ مُرِيبٌ
تَعْدِينَ مَا أَوْلَيْتَنِي مِنْكِ نَائِلًا
وَلِلْقَابِسِ الْعَجْلَانِ مِنْكِ نَصِيبٌ⁽¹⁾

وقال:

ثُصَاحِبُ فِي الْيَوْمِ الْقَصِيرِ ثَلَاثَةَ
فَإِنْ زَادَ شَيْئًا أَكْمَلَهَا بِرَابِعٍ
وَكُنْتُ أَسْمِيهَا النُّوارَ فَأَضَبَحَتْ
لَدَيَّ وَقَدْ كَنَّيْتُهَا أَمَّ جَامِعٍ

12 – نوع من ذلك:

تشاجر رجلان من حمص في أمرأتهما أيةهما أحسن، فرأهما القاضي، فأقبل على أحدهما، فقال: نَيْكُ امرأتك في استها أَحَبُّ إِلَيَّ من نيك امرأة هذا في حِرِّها، فأقبل المحكوم له على رفيقه، وقال: ألم أقل لك؟

(1) القابس العجلان: طالب النار المُسرع.


وقال جرير للأَخْوَص: أنت القائل:
يَقْرُّ بَعْيَنِي مَا يُقَرُّ بَعْيَنَهَا

قال: نَعَمْ؟ قال: أَنَّه يَقْرُّ بَعْيَنِهَا أَنْ يَدْخُلَ فِيهَا مُثْلَ ذَرَاعِ الْبَكْرِ، أَفَيَقْرُّ بَعْيَنِكَ ذَلِكْ؟ فَأَفْحَمَهُ.

قُيلَ: لَا يَمْنَعُ مَرْعَى عَرْسِهِ مِنْ أَبَاحِ حَمَى نَفْسِهِ. وَقُيلَ
لِأَعْرَابِيِّ: هَلْ بِإِمْرَاتِكَ حَبَلْ؟ فَقَالَ: لَا أَدْرِي، وَاللَّهِ مَا لَهَا
ذَنْبٌ فَتَشَوَّلُ⁽¹⁾ بِهِ، وَإِنِّي لَا آتِيهَا إِلَّا ضَيْعَةً.




(1) تَشَوَّلُ بِهِ: تَرْفَعُهُ.



القسم الثاني:

في اللواطة والإجارة،
والأنبنة، والتخندق،
والدلك، والدبب،
والقيادة، والزُّفني



1 - النهي عن اللواطة:

قال الله تعالى حكاية عن لوط عليه السلام: ﴿أَتَأْتُوْنَ الْذِكْرَانَ مِنَ الْعَالَمِينَ ﴾ [الشعراء: ١٦٥-١٦٦]. ولعن النبي ﷺ الفاعل والمفعول به، وقد أجرى كثير من الفقهاء فاعلً ذلك مجرى الزاني، وأمرَ أمير المؤمنين رضي الله عنه فيمن رُئيَ كذلك أن يُرمى من سطح.

قال شاعر:

قَدْ أَمَرَ اللَّهُ فَلَا تَغْصِهِ أَنْ لَا يُزَارَ الْبَيْتُ مِنْ خَلْفِهِ

2 - المعيير بها:

كان أبو نواس مولعاً بأبي عبيدة النحوى، فكتب يوماً على اسطوانة كان يستند إليها:

صَلَى إِلَهُ عَلَى لَوْطٍ وَشِيعَتِهِ
أَبَا عَبِيدَةَ قُلْ بِاللَّهِ: آمِنَا
لَا تُثْعِنِي بِلَا شَكٌ زَعِيمُهُمْ
مِنْذُ احْتَلَمْتَ وَمِنْ جَاوَزْتَ سِتِّينَا

فلما رأه أبو عبيدة، قال لأحد أصحابه: ويلك أضعد
فوقي وحّكه، فتطاطاً له، فلما ثقلَ فوقه، قال: أوْجِزْ.
قال: قد حَكَّتها الا لوطًا، فقال: ويحك تركت المقصود!
وكتب لقوه رقعةً دفعها إلى علي بن عيسى:

وزَعَمْتَ أَنَّكَ لَا تلوُطْ فَقُلْ لَنَا:

هذا الْمُهَفَّهُتْ واقفٌ ما يَضْنَعُ؟

شَهَدْتُ عَلَيْكَ بِهِ شَوَاهِدُ رِبِّيَّةٍ
وَعَلَى الْمُرِيبِ شَوَاهِدُ لَا تُدْفَعُ

فَوَقَعَ فِيهَا:

إِنَّ الْفَوَادَ بِمَنْ تَرَاهُ مُشَغَّفٌ

وَالْقَلْبُ ذُو حَرَجٍ فَمَاذَا أَضْنَعُ؟

ورأى يحيى بن أكثم في دار المأمون جماعة من صباح
الغلمان، فقال: لو لا أَنْتُمْ لكتنا مؤمنين؛ فرفع ذلك إلى
المأمون، فعاتبه، فقال: إنَّ درسي كان انتهى إلى هنا.

3 - الراغب عن النساء المائل إلى المُرْد⁽¹⁾:

قيل لأبي نواس: زَوَّجْكَ اللَّهُ الْحُورَ الْعَيْنَ. فقال: لست
صاحب نساء، بل الولدان المُخَلَّدين.

أَنَا الْمَاجِنُ الْلَّوْطِيُّ دِينِي وَاحِدٌ

وَإِنِّي فِي كَسْبِ الْمَعَاصِي لَرَاغِبٌ

(1) المُرْد: جمع أَنْرَدْ، وهو الغلام الذي لم ينجب شاربه.

أدين بدين الشَّيخِ يحيى بنِ أكثمٍ
ولاني لمنْ يهوى الرِّزقَ لِمُجانِبٍ

وقال الأصمسي: رأيت شيخاً يطاف به، وينادى عليه: هذا
جزاء من يلوط. والشيخ يقول: بَخْ بَخْ لا زنا ولا سرقة، الا
لواطاً مَحْضًا!

قال أبو نواس:

ولي قَلْمُ يَكْبُو إِذَا مَا حَمَلْتُه
على بطن قِرْطاسٍ وفي الظَّهِيرِ يُعْنِقُ⁽¹⁾
واجتمع الجرشي وسيأله اللوطيان، فقيل لأحدهما: ما بلغَ
من لواطك؟ فقال: أنيك كل ذَكَر؟ وقيل لآخر، فقال: أذلُك
على كل ذَكَر.

وقيل لشيخ تعاطى اللواط: ألا تستحي؟ فقال: أَسْتَحِي،
وأشتهي!

قال شاعر:

إِنَّمَا الدُّنْيَا طَعَامٌ وَمُدَامٌ وَغُلامٌ
فَإِذَا فَاتَكَ هَذَا فَعَلَى الدُّنْيَا السَّلَامُ!

4 - تفضيل المرد على النسوان:

قيل لأبي مسلم صاحب الدولة: ما أَلَّدُ العيش؟ قال:

(1) يعني: يُسْرع.

طعام أهبر⁽¹⁾، ومدام أصفر، وغلام آخر⁽²⁾ ! وقيل له: لم قدمت الغلام على الجارية؟ فقال: لأنّه في الطريق رفيق، وفي الإخوان نديم، وفي الخلوة أهل.

وقيل لعافية القاضي: لم اخترت الغلام على الجارية؟ فقال: لأنّه لا يحيض ولا يبيض.

قال شاعر في معناه:

وَمَأْمُونٌ بِحَمْدِ اللَّهِ مِنْهُ الظَّمْثُ وَالْخَبْلُ
وقال بعضهم: الغلام استطاعة المعتزلة لأنّه يصلح للضدين، يفعل ويُفعّل به، والمرأة استطاعة المُجبرة لا تصلح إلا لأحد الضّدين.

5 - الرغبة عن الغلمان إلى النساء:

قيل للأعرابي: ما تقول في نيك الغلمان، فقال: اغرب، قبحك الله! إني والله لأعاف الخراء أنْ أُمَرَّ به، فكيف ألْجُ⁽³⁾ عليه في وكره!

وسئل أبو عبدالله المتنوف: ما بال النائق في الاستأس*

(1) الأهبر: الكثير اللحم.

(2) الآخر: الشديد بياض بياض العين، وسوداد سوادها.

(3) لَجْ: أدخل.

فراغاً من الناثك في الحر⁽¹⁾? فقال: إنك لو ألقمت⁽²⁾ خراء، كنت أسرع قيئاً مِنْكَ إذا شربت بولاً.

قال محمد بن جعفر العلوي:

وَكُمْ نَادَمْتُ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى فَفَضَّلْتُ الْإِنَاثَ عَلَى الذُّكُورِ
أَلَا إِنَّ الْإِنَاثَ أَلْذُقُرْبَى وَأَلْوَطُ بِالْقُلُوبِ وَبِالصُّدُورِ

6 - غلام تشير إليه الرجال والنساء لحسنها:

قال أعرابي: فلان تنافس فيه عيون الرجال وتفتن به ربات الحجال⁽³⁾.

قال الخوارزمي:

مُؤَنَّثُ الدَّلَلُ إِلَّا أَنَّهُ ذَكَرٌ

لمسلم وابن هاني فيه شرطان⁽⁴⁾

قال أبو نواس:

لها محبان: لوطى وزناء⁽⁵⁾!

ويُصَحَّ أن يحمل على هذا قول الآخر:

(1) الحر: الفرج.

(2) ألقمت: أطعمت.

(3) ربات الحجال: النساء.

(4) مسلم: هو مسلم بن الوليد المشهور باللواط. وابن هاني: أبو نواس المشهور أيضاً باللواط.

(5) الزناء: الكثير الزنزي.

تَنَافَسٌ فِي عَيْوَنِ الرِّجَالِ

وَتَعْثُرٌ بِي فِي الْحُجُولِ الْغَوَانِيِّ⁽¹⁾

7 - تفضيل ذوي الخصى في التعاطي معهم على الخصياب:

قيل لأبي نواس: لِمَ تَدْفَعُ إِلَى الْغَلامِ أَكْثَرَ مَا تَدْفَعُ إِلَى الْخَصِي؟ فقال: لأنَّ مَعَ الْغَلامِ يَبْيَدِقِينَ يَدْفَعُ بِهِمَا الشَّاهُ فِي وَسْطِ الرُّقْعَةِ⁽²⁾.

وقيل لآخر: لِمَ لَا تَرْغُبُ فِي الْخَصِيَابِ؟ فقال: لأنِّي لَا أَرْكِبُ الزُّورَقَ بِلَا دَقْلٍ⁽³⁾. وطلبَ رَجُلٌ مِّنْ بَعْضِ الْقَوَادِينَ⁽⁴⁾ أَمْرَدَ، فجاءَهُ بِجَارِيَةٍ، فقال: لَا أَرِيدُهَا. قال: أَفْتَرِيدُ أَحَسَنَ مِنْهَا؟ قال: ائْمَّا أَرِيدُ مِنْ تَحْتِهِ ذَكْرًا وَخَصِيَّاتَانِ.

قال: فَدُسَّ فِي حِرَاهَا جَزْرَةً، وَعَلَقَ عَلَيْهَا بِصَلَتَيْنِ، وَاحْسِبْ أَنَّهَا ذَكْرٌ، وَاتَّهَا فِي ذُبْرَهَا، إِنْ لَمْ يَكُنْ لَّكَ غَرْضٌ آخَرَ.

8 - المتعاطي مع كلّ أحد:

قَالَ أَبْنَ الْحَجَاجَ:

النَّيْكُ بِالْتَّمْيِيزِ لَا وَجْهَ لَهُ
فَلَا تَكُنْ تَيْسَأَ شَدِيدَ الْبَلَةِ

(1) الحجول: جمع حَجْلٍ. وهو الحَلْخَالُ.

(2) الْبَيْدَقُ وَالشَّاهُ: مِنْ أَجْزَاءِ الشَّطْرَنْجِ.

(3) الدقل: خشبة طويلة تُشَدَّ في وسط السفينة ويُمَدَّ عليها الشراع.

(4) القَوَادُ: الَّذِي يُهَمِّيُّ لِلْزَّانِي (سمسار الدعارة).

إيَّاكَ تَسْتَقْدِرُ شَيْئًا تَرَهُ
وَنِلَكُ وَلَوْ كُلُّا عَلَى مَزْبَلَةٍ

قال الخوارزمي:

إِذَا فَائِهُ تَحْصِيلُ ظَبْنِي مُقْنَعٌ
فَهِمَّتُهُ تَحْصِيلُ ظَبْنِي مُعَمَّمٍ⁽¹⁾

يُصِيدُ كِلا الظَّبَابِينِ هَذَا وَهَذِهِ
حَنِيفٌ وَلَكُنْ فِعْلُهُ فِعْلُ مُجْرِمٍ

قال ابن بسام:

وَأَهْوَى الْمُرْدَ وَالشَّبَانُ طَرًّا
وَلَا آبَى مَوَاصِلَةَ الْكَعَابِ⁽²⁾

وسائل بعض المتفاوهين رجالاً: إلى أي الجنسين تميل؟
 فقال: إلى كليهما. فقال: أنت إذا الغراب تأكل الخراء،
وتلتقط الحبّ.

- من رأى من اللاطمة متعاطفًا فاحتاج بآية:

وُجِدَ مُؤَذِّنٌ عَلَى ظَهَرِ صَبِيٍّ نَصْرَانِيٍّ بِالْمَسْجِدِ، فَقَلِيلٌ: مَا تَصْنَعُ؟ فَقَالَ: أَلَيْسَ اللَّهُ يَقُولُ: «وَلَا يَطْعُونَكُمْ مَوْطِئًا يَغْيِطُ
الْكُفَّارَ وَلَا يَنَالُونَكُمْ عَدُوٌّ إِلَّا كُنْبَ لَهُمْ بِهِ عَمَلٌ»

(1) الظبي المقنع: الفتاة الحسناء. والظبي المعمم: الغلام الجميل.

(2) الكعب: الفتاة التي تهدى ثديها وأشرف.

صَلَحٌ [التوبة: 120]؛ فَأَيُّ موطئ أَغْيِظ للكفار من هذا؟ وقيل لرجل وجد مع صبي على منارة: ما تَضْنَع؟ قال أَبْدَلْتِكْتَه بِتَكْتَيْ.

ورُئيَ معلم ينيك صبياً قائماً. فقيل له: لِمَ لَمْ تُنْهِمْهُ؟ فقال: وقع عليه الفعل، فانتصب. ورُئيَ آخر على ظهر غلام، فقيل له: ما تَضْنَع؟ قال: أردت أن أُرِيه باب الفاعل والمفعول: فقالوا: وما هذا الذي بينكمَا؟ قال: حَرْفٌ جاء لمعنى.

وذكرَ رجلٌ رجلاً فقال: هو أبداً مضافٌ أو مضافٌ إليه. ورُئيَ شيخ ينيك أمراًد قبيحاً، فقيل له، فقال: أنا اليوم شيخ أنيك مَهْمَماً تَيسِّر. ورُئيَ شيخ في مسجد وتحته صبي فَهُجِّم عليهمَا، فعدا الصبي، فنظر الشيخ إلى متاعه متتصباً، فقال: وتركوك قائماً.

10 - من فعل به من العردان وسئل، فاحتَاجَ أنه كان هو الفاعل:

أدخل الجماز⁽¹⁾ غلاماً ففعل به، فلما خرج الغلام، قال: أدخلني الجماز لأفعَلَ به، فقيل ذلك للجماز، فقال: قد حُرِّمَ اللَّوَاطُ إِلَّا بولي وشاهدين.

وُحْكِي عن بعضهم أنه أدخل صبياً، فدفع إليه دريهمات،

(1) الجماز: شاعر اشتهر بالمجون واللواط.

وقال له: انبطح. فقال الغلام: بلغني أنَّ الغلمان يفعلون بك. فقال: أمَّا الفعل فلي، وأما الدعوى فلهم، فانبطح، وقلْ ما بدا لك.

11 - المتكسب بالإجارة والمحتج لها:

فَرَّ غلام من حمص إلى بغداد، فرأى كثرة الإجارة بها، فاسترَدَّهُ أمه لعمارة طاحونة له بحمص، فكتب إليها: يا أماه، إنَّ استَّا بالعراق خيرٌ من طاحونة بحمص. قال ابن سكرة، فيمن اكتسب مالاً بالإجارة، فقطع عليه الطريق:

وضامِنَ الأَقوَاتِ وَالأَرْزاقِ لَا أَفْلَحْتُ دَرَاهِمُ الْبَزَاقِ
وقال رجل لغلامه: يا مُؤَاجر. فقال: أنت صَيْرٌ تُنِي هكذا. ونحوه قال بعضهم لامرأته: يا واسعة، فقالت: أنت وَسَعْتَنِي بدھاوتک التي تحتك.

وقيل لغلام: ما صناعتك؟ قال: أنهدف للزنادق. قيل: فما صبرك؟ قال: أصْبَرُ من أرض على وتد.

وقيل لمُؤَاجر في شهر رمضان: هذا شَهْرُ كِسَادٍ! فقال: بقي اليهود والنصارى. ومثلهما أحيل على مُؤَاجر بدراهم في شهر رمضان، فقال للمحتال: اصْبِرْ إِلَى زَمْنِ الْافْتَاحِ، يعني الإفطار.

قال الصاحب:

صَاحِبُنَا أَخْذَقَ فِي الْإِجَارَةِ
مِنْ جَعْفَرِ الْيَزْدِيِّ فِي التِّجَارَةِ

وقال آخر:

لَهْ بَرَاحٌ فِي سَرَاوِيلِهِ يَزْرَعُ فِيهِ قَصَبَ السُّكَّرِ

12 - المُرْخَصُ السُّعْرُ قَبْلَ طَلُوعِ اللَّحِيَّةِ:
كَانَ أَمْرَدَ رَجُلَّاً سِعْرَهُ حِينَ بَقَلَ عَذَارَهُ⁽¹⁾، فَقِيلَ لَهُ فِي
ذَلِكَ، قَالَ: وَتِجَارَةُ تَخْشُونَ كَسَادَهَا!

قال شاعر:

تَغَيَّرَ حُسْنُ صُورَتِهِ الْبَهِيَّةُ
وَكَانَ خَرْوَجُ لَحِيَتِهِ بَلِيَّةً⁽²⁾

وقال ابن طباطبا لأمرد قد شارف الالتحاء:
فِيَادِرْ بِإِحْسَانِيْ يَنْوُبُ فَقَدْ نَرِي
بَدَائِعَ شِعْرِيْ فِي عِذَارِيْكَ تَطْلُعُ

وقال آخر:

قَدْ انْقَضَتْ سُوقُهُ فَأَرْخَصَهَا
وَآخِرُ السُّوقِ تَرْخُصُ السُّلْعُ

(1) العذار: الخد.

(2) البلية: المصيبة.

13 - طلب المرد والنساء الدرام:

أنشد بشارُ امرأةً :

هل تعلمينَ وراءَ الحُبِّ مَنْزَلَةَ
تُذْنِي إِلَيْكَ فِإِنَّ الْحُبَّ أَقْصَانِي

فأجابته :

نَعَمْ عَلِمْتُ وَخَيْرُ القَوْلِ أَصْدَقُه
بَذْلُ الدِّرَاهِمِ يُذْنِي كُلَّ إِنْسَانٍ
مِنْ زَادَنَا النَّفَدَ زَدْنَا فِي مَوَدَّتِه
مَا يَطْلُبُ النَّاسُ إِلَّا كُلَّ رُجْحَانٍ

وقالَ رَجُلٌ لصَبِيٍّ كَانَ يَصْبِحُهُ، فَتَرَكَهُ وَصَاحِبُهُ غَيْرُهُ: يَا
غَدَارًا، كَيْفَ تَرْكَتِنِي، وَصَاحِبَ غَيْرِي؟ فَقَالَ: الدُّنْيَا قَبَانٌ،
وَالنَّاسُ مَعَ الرُّجْحَانِ. وَكَتَبَ غَلامٌ عَلَى تَكْتَهِ:
فَقَلْتُ يَا قَوْمٌ عَلَى تِكْتَتِي لَكُنَّهَا مِفْتَاحُهَا الدِّرْهَمُ

وَكَتَبَ آخَرَ :

مَنْ رَامَ أَنْ يَذْخُلَ حَانُوتَهُ فَلَيَزِنِ الشَّرْطَ قَبْلَ بُغْيَتِهِ

وَقَالَتْ مَغْنِيَةُ لِمَنْ رَامَ وَضَلَّهَا:

عَلَى جِرِي غَلَةُ مُوَظَّفَةُ تَمْنَعُ نَيْكِي إِلَّا بِتَحْصِيلِ
وَدَخْلِ أَبُو نَوَاسِ خَرِيَّةَ، فَرَأَى شِيخًا مَعَ غَلامٍ، فَقَالَ: «مَا
هَذِهِ التَّمَاثِيلُ الَّتِي أَنْتَ لَهَا عَنِّكُفُونَ» [الأنبياء: 52]؟ فَقَالَ لَهُ الشِّيخُ:

نريد أن نأكل منها؟ فقال أبو نواس: ﴿فَكُلُوا مِنْهَا وَاطْعُمُوا الْبَائِسَ الْفَقِيرَ﴾ [الحج: 28]. فقال الغلام: ﴿لَنْ نَأْتُلُوا الْبَرَ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ [آل عمران: 92].

وراودَ مُقرئٌ غلامًا، فقال له: ما تعطيني؟ فقال: أستغفِرُ لك ما دمت حيًا، وأقرأ لك كل يوم آيات. فقال له: اقرأ على نفسك: ﴿وَرَدَ اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِغَيْظِهِمْ لَمْ يَنَالُوا خَيْرًا﴾ [الأحزاب: 25].

ودفع رجل إلى أمرد دراهم، فلما كَشَفَ أيره، استَعْظَمه، فامتنع، فقال له الرجل: إِمَّا أَنْ تَسْتَدْخِلَهُ، وإِمَّا أَنْ تُشْتَمِ معاوية. فقال: الصبر على الاستدخال أهون من شتم خالي أمير المؤمنين. فلما أدخله فيه، قال: أخْ، يا رب هذا في هوى ولَيْكَ قليل، اللهم إني قد بذلت نفسي دون شتم معاوية، فَصَبَرْتُني!

14 - مَنْ رَدَّ من المرد مراوده بلطف:

عَشِيقَ رجل غلامًا، فكتب إليه يدعوه، فكتب الجواب له: شَكْواك تدعونا إلى إسعافك، وصِيَانَتُنا أنفسنا تدعونا إلى مَنْعِك، ولمَكْروه المぬ خير من إسعاف يطلق لسان الحاسد بما يشينا ويشينك⁽¹⁾، فإنْ وجدت فرصةً أثُقُّ معها بالستر، وأمِنْ سوء الذُّكر، أصلِّ إِلَيْكَ، مشترطًا عليك أن تجعل العفة نُضَبَ عينيك والسلام.

(1) أي: يعيينا ويعييك.

15 - من قصرت أيام مروديته:

قال كشاجم:

قد رأيناه بالعشيري غلاماً وغدؤنا نعده في الكهول
وقال ابن طباطبا:

فالمرد أطول ملوكهم في عمرنا
ما بين ملة غدوة وعشاء

16 - من تمنى التحاء محبوبه:

قال شاعر:

يا رب إِنْ لَمْ يَكُنْ فِي وَضْلِهِ ظَمَّعٌ
وَلَيْسَ لِي فَرَجٌ مِنْ طَوْلِ جَفْوَتِهِ
فَاشْفِ السَّقَامَ الَّذِي فِي لَحْظِ مُقْلِتِهِ
وَاسْتُرْ مَلَاحَةَ خَدِيْهِ بِلَحْيَتِهِ

17 - ذم من التحي وكسد سوقه واستئناف وجهه:

قال ابن المعتز:

أَتَى تَنْتِيهُ وَقَدْ عَلاَ لَكَ الشَّعْرُ فِي الْخَدِ الْقَحْلُ؟
وَخَرَجْتَ مِنْ حَدِ الظَّبَا وَصِرْتَ فِي حَدِ الْإِيلِ

قال آخر:

الموت أهون من سوا دعايرضين⁽¹⁾ لمن عرف

(1) العارض: صفة الخد.

وقال:

هلالٍ كَانْ حِينَ يُرَى يُفْدَى
فَصَارَ الْآنَ حِينَ يُرَى يُزَنَّى

وقال:

قَدْ هَرَبَ التَّقْبِيلُ مِنْ خَدْ مَنْ
يَجْرِي عَلَى عَارِضِهِ الْمِشْطُ

وقال آخر:

إِفَا نَبِيكَ فِي رَسْمِ الْخُدُودِ الدُّواهِبِ
مَنَازِلَ مُجَثْ بِاللَّحْىِ وَالشَّوَارِبِ

وقال أحمد بن أبي فتن يخاطب صاحبًا له التحي:

الآنِ إِذْ لَعِبَ الْبَلَاءَ بِكَ زُرْتَنَا
هَيْهَاتٍ مَا يُقْرَأُ عَلَيْكَ سَلامٌ

وقال علي بن حمزة الأصفهاني:

أَيَا عَارِضًا غَطَّاهُ مِخْلَأةً بَغْلَةً
حَكْيٌ شَعْرُهَا لِيَفَا عَلَى جَوْزَةِ الْهَنْدِ
كَعْثُونِ بِكُرِّ أَنْسَلَ الْبَقْلُ زَفَهِ
وَشَعْرَةً أَنْشَى مِنْ عَرِينِهِ أوْ فَهْدِ⁽¹⁾

(1) العُثُون: شعرات صغيرة عند موضع الذبح من الجمل أو نحوه.
البكر من الجمال: الفتى. والأنشى من عرينه: اللبوة.

18 - المتعاطي مع ذوي اللّهاء:

قيل لبعض الغلمان: ما حالك؟ قال: لا تسأل، مولاي ينيكني منذ سنة بالحجّة. قال: كيف ذلك؟ قال: إنه ينيكني كل يوم، فإذا قلت له: أما تستحي قد كبرت وشبت! يقول لي: يا بارد كبرت من البارحة إلى اليوم؟

قال جحظة:

يقول لي يوما وقد جئته:
 تلوّظ بي بعدَ الثلاثاء؟
 فقلت: إنْ دمتَ كذا ظيّبا
 نِكناكَ من بعدِ الثمانينَا

وقال أبو نواس:

فدونك مغشراً عُظمَت لحامِ
 وأشرعَ فيهم سُمْر العوالي⁽¹⁾
 ولا تَغْدِل بهم ما دُمْتَ حِيَا
 فإنَّ العيشَ في الصُّهُبِ السُّبَالِ⁽²⁾

(1) السُّمْر العوالي: الرماح الطويلة.

(2) الصُّهُب: جمع أصهاب، وهو من كان في شعره حُمرة أو شُقرة.
 السُّبَال: جمع سبلة، وهي طرف الشارب من الشعر، أو مُقدّم اللحية.

19 - من أزدادت صَبْوَتَه بالتحاء محبوبه:

قال إبراهيم بن العباس:

وَكُنْتُ أَرْجُي أَنَّهُ حِينَ يَلْتَحِي

يُفَرِّجُ أَحْزَانِي وَيُعْقِبُنِي صَبْرًا

فَلَمَّا التَّحَى وَاسْوَدَ عَارِضُ خَدَّهُ

تَزَايَدَتِ الْبَلْوَى لِواحِدَةٍ عَشْرًا

قال أبو تمام:

قال الْوَشَاءُ: بَدَثَ فِي الْخَدَّ لِحِيَتِهِ

فَقَلَتْ: لَا تُكْثِرُوا، مَا ذَاكَ عَائِبُهُ

أَلْحُسْنُ مِنْهُ عَلَى مَا كَنْتُ أَعْهُدُهُ

وَالشَّغْرُ حِرْزٌ لِهِ مَمْنُ يَطَالِبُهُ

فَصَارَ مَنْ كَانَ يَلْحِي فِي مَحَبَّتِهِ

إِنْ سِيلَ عَنِي وَعَنْهُ قَالَ: صَاحِبُهُ

20 - ذَمُّ الْمَائِلِ إِلَى الْمَلْتَحِي:

قال شاعر:

مَنْ يَعْشَقُ الْمُرْدَلَهُ حُجَّهُ وَعُذْرُهُ فِي النَّاسِ مَبْسُوطُهُ

(1) ولَسْتُ أَدْرِي مَا يَقُولُ الْوَرَى فِي حُبِّ ذِي الْلَّحِيَّةِ تَخْلِيَطُ

وقال أبو نعامة:

(1) التخليل: الكذب.

وإذا الفتى حامى على ذي لحية
وخلاب به فوراً تخليلٌ

وقال ابن أبي البغل:

تَعْشُقُكَ الرِّجَالَ يَذُلُّ عَنْدِي
عَلَى أَنَّ الرَّحِىْ قَلَبَتْ ثِفَالاً⁽¹⁾
وَلَا فَالصِّغَارُ أَذْطَغَمًا
وَأَحْلَى إِنْ أَرْدَتْ بِهِمْ فَعَالًا

وقال أبو نوفل:

فَوَاللهِ مَا أَدْرِي إِذَا مَا خَلَوْتُمَا
وَأَرْخَيْتُ الْأَسْتَارَ أَيْكُمَا يَعْلُو

21 - المتمم من غلام مطلوب والتعريف به:

قال جحظة:

سَأَلَتْهُ حُوَيْجَةٌ تَمَرَّضَتْ وَكَانَ مَا كَانَ فَكَابَدْنَا الْقَضَا
احتال عبد الصمد على غلام حتى أدخله الدار، وترفق له
حتى قضى منه وَطَرَه، فقال:
قَدْ عَلَوْنَا عَلَى الْكَفَلِ وَاسْتَرْحَنَا مِنَ الْخَجَلِ
لَمْ يَرْزَلْ فِي تَمَنْيَعٍ وَلَبَاءٌ وَلَمْ أَرْزَلْ

(1) الثفال: الحجر الأسفل من الطاحونة، وجلد يُسْطَع تحت الطاولة
ليسقط عليه الدقيق.

فَبَلَغْتُ الْذِي بَلَغْتُ بِهِ غَايَةَ الْأَمْلَ

وقال ابن الرومي:

يا طَيِّبَ النَّفَرِ وَالْمُجَاجَةِ⁽¹⁾ إِقْضِ لَنَا حَاجَةً لِحَاجَةٍ
خُذْ مِنْ دَنَانِيرِنَا وَبِعْنَا نَيْكًا وَدَعْنَا مِنَ الْلَّجَاجَةِ⁽²⁾
فَإِنَّمَا حَاجَتِي إِلَيْكُمْ حَاجَةُ دِيكٍ إِلَى دِجَاجَةٍ

22 - الميل إلى سود الغلمان في التعاطي:

رُئي سِيَاهَ⁽³⁾ يَنِيكَ غَلامًا أَسْوَدَ، فَقِيلَ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ:
الْأَسْوَدُ طَيِّبُ النَّكَهَةِ، لَيْنَ الْأَفْخَادِ، مُلْتَهِبُ الْجَوْفِ،
رَخِيصُ الْجَذْرِ، سَرِيعُ الْإِجَابَةِ، لَأَنَّكَ تَدْعُوهُ لِتَنِيكَهُ، فَيَظْنَ
أَنَّكَ دَعْوَتَهُ لِتَنِيكَكَ. وَقِيلَ لِبعضِهِمْ: لَمْ تَخْتَارِ السُّودَانَ،
فَقَالَ: لَأَنَّهُمْ أَسْخَنُ. قِيلَ: نَعَمْ لِلْعَيْنِ.

23 - استعارتك غلام صاحبك:

كَتَبَ الْبَحْتَرِي إِلَى صَدِيقٍ لَهُ تَعَرَّضَ لِغَلامَهُ، فَعَاتَبَهُ:

نَكْ غَلامِي إِنَّا تَخَذَّلْتُ غَلامًا
وَاغْفُ إِنَّ الْمَعْرُوفَ كَانَ قُرُوضًا⁽⁴⁾

(1) المجاجة: الرُّضاب.

(2) اللجاجة: الإللاح.

(3) سِيَاه: رَجُل اشْتَهِرَ بِالْلُّوَاطِ.

(4) قُرُوض: دَيْن.

وإذا ما أردت أن تمنع النا
سَ ورود الفراتِ كُنْتَ بغيضا

ويبعث أبو سعد الشاعر غلامه إلى أبي مندوبيه فاحتبسه،
وكتب إليه:

أمسى رسولك رهنا لا فِكاكَ لَهُ
والرَّهْنُ في الْحُكْمِ مَجْلوبٌ وَمَرْكوبٌ
فَالدَّرْمَنْ حَرَامٌ مَا نَطَيْفُ بِهِ
وَالظَّهَرُ مِنْهُ عَلَى الْأَخْوَالِ مَرْغوبٌ

ونحوه:

أَفِيضُوا عَلَى عِزَابِكُمْ بِنَسَائِكُمْ
فَمَا فِي كِتَابِ اللَّهِ أَنْ يُخْرَمَ الْفَضْلُ

24 - تحاكم لوطي ومؤاجر:

قال جراب الدولة: وافق غلام رجلاً إنْ أدخله
بدرهمين، وإن فاخذه بدرهم، فدفع له درهماً، وأدخله فيه.
فتحاكما إلى القاضي، فقال الغلام: أيها القاضي أكررت⁽¹⁾
هذا حماراً على أنه إنْ ذهب به إلى باب المدينة فعليه
درهم، وإن أدخله المدينة فدرهمان، فدخل المدينة، ولم
يوفني الدرهمين. فقال الرجل: إني أتيت بالحمار إلى باب

(1) أكرى: استأجر.

المدينة، ولكنه دخل بغير إذني، فقال القاضي: زن الدرهمين، فخير الأمور أوسطها. ويقارب ذلك أن الجماز دخل مع غلام، فلما قارب الفراغ، فتح الغلام بين رجليه خوفاً على ثوبه، فقال الجماز: إنَّه كان شعراً حسناً، ولكن قوافيه مطلقة.

25 - الغلام الصبيح المفترض القبيح المخبر:

مر أبو نواس بغلام خفيف العجز حسن الوجه، فقال:
ذُنْيَا مَا شِئْتَ وَلَكَنَّهُ مُنَافِقٌ لَيْسَتْ لَهُ آخِرَه

ونحوه لسعيد بن حميد:

ظَبْيُكَ هَذَا حَسَنٌ وَجْهُهُ
وَمَا سِوَى ذَاكَ فِيمَنْهُ يُعَابُ
فَافْهَمْ كَلَامِي يَا أَبَا عَامِرٍ
لَا يُشْبِهُ الْعَنْوَانُ مَا فِي الْكِتَابِ

26 - المفاجحة:

تأوَّل بعض المفسرين قول الله تعالى: إِلا اللّمَ، على المفاجحة. أنشد محمد بن المنكدر قول وضاح:

فَلَمَّا أَبْتُ مَا زِلْتُ أَضْرَعُ جَاهِدًا
وَأَخْبَرُهَا مَا رَحَصَ اللَّهُ فِي اللَّمَّ

قال: إِنَّ رَضَاحًا فَقِيهِ مُفْتَ في نفسه. وأعطى رجل


مؤاجراً درهماً، فقال: لا تُدخله وضعفه بين الفخذين.
قال: إنَّ أيري بين الفخذين منذ خمسين سنة، فما معنى
إعطاء الدرهماً؟

وقال بعض شيوخ بغداد: إني حملت بالبصرة غلاماً إلى
دهليزي، فأردت أن أدخله فيه، فقال: لا تفعل، فإنِّي مسحت
على خفي وأخاف أن ينتقضَ وضوئي، فلعلمت بهذا أنَّ الإتيان
بين الفخذين لا يوجب الغسل عليهم. ولأبي نواس:
كأنَّ فخذيه إذا ضمَّتا والأيرُ فيه عقدُ عشرينا

وقال:

وغلام تشرَّهَ النَّفْسُ إِلَى حَلٍّ إِذَا رَه
بَسَطَّهُ سَوْرَةُ الْكَا سِلَنَا بَعْدَ ازْوَارِه
فَأَطْفَنَا بِنَوَاحِيهِ وَلَمْ نَغْرِضْ لِدَارِهِ





الفصل الثاني في الأبنية^(١)

١ - المأبون المفلوط:

دخل يحيى بن أكثم على المأمون، فرأى عنده غلاماً صبيح الوجه، فقال له المأمون: استنطقه، وامتحنه. فقال له القاضي: ما الخبر؟ فقال له: الخبر خبران: خبر في الأرض أنك لوطي، وخبر في السماء أنك مأبون. فقال له المأمون: وأيهما أصح؟ قال: خبر السماء، فخجل يحيى، وانقطع.

قال شاعر:

لي صاحب زعْمَ الْخَبِيرُ بِأَنَّهُ
شَبُقُ الْمُؤَخِّرِ سَاكِنُ الْقُدَامِ^(٢)
يُبَدِّي مِنَ الْحِمْلَانَ أَكْلَ رُؤُوسِهَا
وَهَوَاهُ فِي أَكْلِ الْكَرَاعِ النَّامِي^(٣)

(١) الأبنية: اللواط السليبي. والمأبون: من يلاط.

(٢) شبق المؤخر: تشاق مؤخرته إلى النكاح. ساكن القدام: لا يتتصب قضيبه.

(٣) الکراع: مُستدق الساق. والمعنى أنه يهوى أن ينكح.

قال الصاحب:

ولوطئي كما زعّموا ولكن ههنا سببٌ

وقال:

يُظْهِرُ الْإِنْعَاظَ وَالْعَا دَهْ مِنْهُ أَنْ يُطَاطِي⁽¹⁾

وَالَّذِي يَشَهِدُ يَذْرِي من يلي وجهَ البساطِ⁽²⁾

وقال:

جمع المال صغيراً باسته ثم أعطاها في الكبر

2 - الاحتجاج للحلاق:

دخل مطيع على صديق له، فرأى تحته غلاماً آخر،
فقال: ما هذا؟ قال: اللذة المضاعفة.

وقال بعض المخثرين: زعم الأطباء أنَّ الطبائع أربع:
الصُّفُراء، والسوداء، والبلغم، والدم، وإنما هي عندي:
الأَكْلُ والشُّرب، وأنْ تنيك وأنْ تناك.

وسئل بعضهم عن قول القائل: إذا عَزَّ أخوك فهن،
فقال: المعنى: إذا لم ينم لك فنم له.

قال اليعقوبي:

ولَقَدْ أَكُونُ إِذَا الشَّبَابُ بِمَا يَهِي

طوع الصّبا وشفاء كُلّ سقامٍ

(1) الإنعاظ: انتصار القبيب. يطاطي: يُطَاطِي كي يُنْكح.

(2) أي: من يُلاط.

أَيَامٌ أَمْشِي لِلْهُوَى عَرْضِيَّةً
 وَأَنَاكُمْ مِنْ خَلْفٍ وَمِنْ قُدَامٍ
 وَأَعِيرُ مَنْ يَدْنُو إِلَيَّ صَبَابَةً
 وَأَبِيَثُ بَيْنَ غُلَامَةٍ وَغُلَامِ
 فَأَنِيكُهَا وَأَنِيكُهُ وَيَنِيكُنِي
 لَا نَرْعُوي لِمَلَامَةِ الْلُّؤَامِ
 وَقِيلَ لِمَاجِنٍ: مَا تَقُولُ فِي خُشْتِي، لَهُ مَا لِلنِّسَاءِ وَمَا لِلرِّجَالِ؟
 فَقَالَ: يَزَوِّجُ مِنْ خُشْتِي يَنِيكُهَا وَتَنِيكِيهِ.

3 - المتبَّح بالآبنة والمُحتَج لَهَا:

عَوْتَبَ ابْنَ مَكْرُومَ عَلَى حَبَّ غَلَامٍ كَانَ يَعْرُفُ بِهِ، فَأَهْوَى
 بِيَدِهِ إِلَى خَلْفِهِ، وَقَالَ:
 أَقِلُّوا عَلَيْهِمْ لَا أَبَا لَأْبِيكُمْ
 مِنَ الْلَّؤْمِ أَوْ سُدُّوا الْمَكَانُ الَّذِي سَدُّوا
 وَقِيلَ لِرَجُلٍ: تَبْطِحْ مَعَ شَرَفَكَ، وَلَا تَأْنَفْ؟ فَقَالَ: ذُوقُوا ثَمَّ
 لَوْمَوا.

وَقِيلَ لِبَعْضِهِمْ: أَيْسُرُكَ أَنْ تَكُونَ شَاءَ فِي الْجَنَّةِ؟ فَقَالَ:
 بِشَرِيكَةِ أَنْ أُخْمَلَ كُلَّ يَوْمٍ إِلَى التَّيُوسِ. وَعَوْتَبَ مَأْبُونٌ،
 فَقَالَ: لَوْلَا عِلْمَ الْغَرْضِ، وَسَبَبَ الْغَدَاءِ، لَمَا بَالَّيْتُ أَنْ لَا
 يَنْزَلَ عَنِي ..

قال ابن المعتر في مأبون اشتري غلاماً:

كان يَسْتَدْخِلُ الأَيُورَ حِرَاماً
فَاسْتَقَفَ الفتى بِأَيْرٍ حَلَالٍ
وانتهى رجل إلى دهليزه، فرأى رجلاً قد امتنى مأبوناً،
قال له: أَنْتَكَ في دهليزي؟ وجعل يُكررها. فقال له: إلى كم
تكرر ذلك؟ تعال إلى دهليزي، ولنك فيه عشرون مرة.
وقيل لمأبون: إنَّ ابنك به أَبْنَة. فقال: المفتاح لا يخرج
منبني شيئاً.

4 - المائل إلى ما فيه مُشابهة المَتَاع:
قيل لمأبون: لِمَ لَزِمْتَ هَذَا الْغَلامَ؟ قال: إِنَّ فِي أَيْرِه
خَمْسَةِ أَسْمَاءَ مِنَ الْعَرْوَضِ: الطَّوِيلُ وَالْمَدِيدُ وَالْبَسِطُ
وَالْوَافِرُ وَالْكَامِلُ.

قيل لمخنث: أَيُّ الْأَسْمَاءِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قال: الرُّبَّيرُ
لاجتماع «زبت» و «أير» فيه. وقيل: أَيُّ الْأَنْبِيَاءِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟
قال: لوط. قيل: فَأَيِّ الْفِقْهِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قال: بَابُ
النَّكَاحِ. قيل: فَأَيِّ النَّحْوِ؟ قال: بَابُ الْفَاعِلِ وَالْمَفْعُولِ.
قال شاعر:

لَا يَغْرِفُ الرَّفْضَ وَأَشْيَاعَهُ
وَدُبْرُهُ يَذْعُو إِلَى الْقَائِمِ

5 - من رأى مفعولاً فاحتاج بأبده:
قال أبو العيناء للمعتصم: دخلت على أبي العلاء،

وغلامه على ظهره، فسألته فقال: إنه يزعم أنه اختلس، فأردت أن أمتاحنه. فقال المعتصم: قاتلوك الله، فما أقرأ بعدها سورة الممتحنة إلا ذكرته؟ وذكر بعضهم أنه صعد قصر أحمد بن سياه، فرأى شيخا قد علاه رجل، فأرسل عليهما لبنة، فأصابت ظهر الرجل، فقام وذهب. وقام الشيخ يشد تكّته ويقول: أليس من الصواب أنني كنت من تحت، فلم تصيبني اللبنة؟!

6 - المستدعي الفحل إلى نفسه تعريضا:

كان سكران يبكي ويقول: لو عرفت قتلة عثمان! فقال له مخنث: ما كنت تفعل بهم؟ فقال السكران: كنت أنيكهم! فقال المخنث: أنا قتلتُه. فامتراه وجعل يقول: يا ثارات عثمان! والمخنث يقول من تحته: إن كنت ولتي الدم، وهذه عقوبتك. فإني أقتل كل يوم عثماناً!

وغضب رجل على مخنث، فقال: لا حيلن عليك عشرة، فشفعوا إليه حتى سكن فتنفس المخنث، وقال: لو قضي أمر كان. ومر رجل، فرأى مخنثين، فأراد أن يقول: خذوهما، فقال: نيكوهما، ثم قال: اضربيوهما، فقال له أحدهما: سبقت الرحمة العذاب، فلا ترجع.

7 - قبض المتعاق باليد:

دخل عراة المخنث على رجل، فرأى أيرًا عظيماً، فقبض عليه، فقال له الرجل: ماذا؟ فقال:

إِذَا مَا رَأَيْتُ رُفَعْتُ لِمَجِدٍ

قال آخر:

الْأَيْرُ لَا يَخْرُجُ مِنْ قَبْضَتِهِ

إِلَّا إِذَا مَا صَارَ فِي فَقْحَتِهِ

وَقِيلَ لِبَعْضِ الْقَضَايَا: مَا تَقُولُ فِي الْقَبْضِ؟ قَالَ: أَصْحَابُنَا

فِيهِ عَلَى مَذْهَبِيْنِ، وَالْقَبْضُ أَحَبُّ إِلَيَّ.

8 - المبتلي بالأبنية من الأكابر:

قِيلَ: أَوَّلُ مَنْ ظَهَرَتْ بِهِ الْأَبْنَى الْعَزِيزُ صَاحِبُ يُوسُفَ.

وَكَانَ أَبُو جَهْلٍ مَأْبُونًا، وَكَانَ إِذَا حَرَّ بِهِ الدَّاءُ، أَلْقَمَ دُبُرَهُ

حَجَرًا وَيَقُولُ: وَاللَّاتُ وَالْعَزِيزُ لَا عَلَاكَ ذَكْرٌ!

وَكَانَ بِجَالِينُوسَ أَبْنَى، فَنَاكَهُ غَلامٌ خَلْفَ حَائِطٍ، فَطَارَتْ

دِجَاجَةٌ، فَفَزَعَ الْغَلامُ وَعَدَا، فَقَالَ جَالِينُوسُ: دَعْنِي

وَالدِّجَاجُ فَلَأْفِينِيْهُ، فَمَا زَالَ يَصْفُهُ لِلنَّاسِ حَتَّى قَطَعَ أَصْلَهُ،

وَصَارَ طَعَامًا لِلنَّاسِ إِلَى يَوْمِ التَّنَادِيِّ⁽¹⁾.

9 - قبيح مبتلى بالأبنية:

قِيلَ لِمَأْبُونِ: أَنْتَ مَعَ قُبْحَكَ مَنْ يَرْغُبُ فِيْكَ؟ قَالَ:

الْحِمَارُ إِذَا جَاءَ أَكَلَ الْمِكْنَسَةَ. وَقَالَ: عِنْدَ الْخَنَازِيرِ تَنْفُقُ

الْعِزْرَةَ⁽²⁾.

(1) يوم التنادي: يوم القيمة.

(2) العزرة: الوسخ الذي يُخرجه الإنسان من استه.

وقال مأبون قبيح لرجل كبير الأئر: نكني واحداً واعدهه زكاًة أيرك.

وقيل: نيك البغاء الكبير زكاًة الأئر.

10 - صبيح يمقطيه قبيح:

رأى مخنث رجلاً أسود ينادي غلاماً رومياً، فقال: كأنَّ
أيُّهُ في استه كُراغَ⁽¹⁾ عَنْزٌ في صَحْفَةِ أَرْزٍ. قال بعض شعراء
أصبهان فيمن أثُّهم بغلامٍ أسود:
وَكَانَهُ وَكَانَ بَشْرِي فَوْقَهُ
قَضْرٌ تَفَرَّعَهُ غُرَابٌ أَبْقَعُ

11 - المُعَيَّر بالألْبُنة:

قال أبو العيناء في ابن مكرم: هو إذا غزا، فمطية جنده،
وإذا قفلَ فظعينة عبده.

قال شاعر:

عَجِبْتُ مِنْ أَمْرٍ فَظِيعٍ قَدْ حَدَثَ
أَبُو تَمِيمٍ وَهُوَ شِيفٌ لَا حَدَثَ
قد حبسَ الْأَضْلَعَ فِي بَيْتِ الْحَدَثَ⁽²⁾

(1) الكراع: عظيم الساق.

(2) الحدث الأولى بمعنى: «حصل»، والثانية بمعنى «شاب»، والثالثة
بمعنى «الخلاء»، فيبيت الخلاء هو المراحضن.

وقال:

وَعَامِلٍ يَعْرِفُ بِالْقَمْيِ وَجَهَ مَسَاحَاهُ إِلَى كَرْمِي
حَتَّى إِذَا مَا خِفْتُ مِنْ شَرَهُ أَرَيْتُهُ الْأَصْلَاعَ مِنْ كَمْيِ
فَحَطَّ عَنْ كُلِّ حِسَابٍ لَهُ كُلُّ خَرَاجٍ ثَابِتٍ بِاسْمِي
فَبِتُّ مَمْنُوعًا عَلَى رُغْمِهِ وَبَاتَ مَنْكُوحاً عَلَى رَغْمِي

وقال:

أَرَاهُ فَتَى خَاخَانَ مَا تَحْتَ ثُوبَهُ
فَأَغْرَبَهُ مِقْدَارُهُ فَتَمَدَّداً

إِذَا وَضَعَ الرَّاعِي عَلَى الْأَرْضِ صِدْرَهُ
فِي وَشِكْ لِلْمَعْزِي بِأَنْ تَتَبَدَّداً
وَمَرَّ رَاكِبٌ، فَقَالَ: أَيْنَ دُورَ آلِ الرَّبِيع؟ فَقَالَ لَهُ: مُرْ
مُسْتَقِيمًا، فَإِذَا رَأَيْتَ بَعْلَكَ قَدْ أَدْلَى، فَهُنَاكَ دُورُهُمْ.

وقال شاعر:

وَيَعْثُثُ غُرْمُولِي⁽¹⁾ لِيَخْدَمَ بَابَهُ
وَجَعَلَتُهُ لِدَوَاتِهِ مِحْرَاكًا
ثُمَّ اغْتَذَرْتُ وَقَلْتُ: لَوْلَا شَيْبِتِي
لَخَدَمْتُ فِي دَارِ النِّسَاءِ أُولَاكَا

12 - المعروف بالأبنية تغريضاً

قال ابن المكرم لأبي العيناء: أما ترى غلامي هذا، كم

(1) غُرمولي: ذكرى الكبير.

أعطيه وما له شيء؟ قال: نعم، كسب الكناسين لا بركة فيه. وقيل: فلان يُخْبِئ العصا كناية عن الأبناء، وفلان ينام بلا نيام ولا يحمي ظهره.

وكان حفص النحوي معروفاً بالأبناء، فقال يوماً وعنه حماد عجرد: بلغني أن لهم أرماحاً منكوبة. فقال حماد: صَحَّ الحديث ما أَخِذَ عن أهله.

وُعْرِضَ غلامٌ على رجل، فجعل يبالغ في تقليله، والغلام يُخْجل، فقال له النخاس: لا تَخُفْ إِنَّكَ أَنْتَ الْأَعْلَى! وقال سليمان لرجل: بلغني أنك مأبون. فقال: مكذوب على وعليك.

قال شاعر:

إِنَّ فِي الْكُتَّابِ شَيْخًا يَشْتَهِي فِي الْجَوْفِ دَاخِلْ
يَا سَلِيمَانَ بْنَ وَهْبٍ فِي جِرِامِ الْمُتَغَافِلْ

وقال:

أَنَا أَغْرِفُ لِلْقَاضِي الَّذِي يَقْضِي بِسَامِرًا
غُلَامًا اسْمُهُ حَسَنٌ يَجْرِي قَنَاتِهِ جَرًا
وأنشد أبو نعامة عمر الحارثي:

يُبَخِّلُ النَّاسُ بْنِي مَغْقَلَ وَمَا بِهِمْ بُخْلٌ وَلَا لَوْمٌ
لَكُنْهُمْ قَوْمٌ إِذَا مَا انتَشَرُوا قَالُوا لِغُلَمَانِهِمْ: قَوْمًا!

فقال: هذا ينصرف على معان، ولكن أقوالها أنه رماهم
بالأبغية.

13 - المأبون العَنْيَنِ⁽¹⁾

قال شاعر:

اشت أبي الحارثي لوطيةٌ وأئرٌةٌ في حفر عَنْيَنِ
وانقطع رجل عن امرأة طول ليلته⁽²⁾، فقالت المرأة: ما
أخوْجني إلى رَجُلٍ ينيكني خمساً، وينيك عشرًا، فَيكونُ
للرجل مثل حَظِّ الائتين! فقال الرجل: هو من الله بريء إن
انقطع إلّا شهوةً لما تقولين.


14 - التجافي عن المفعول به:

أُتي بِمأبون فُعِلَ به إلى بعض الولاة، فقال: ما أَضَنَّ به،
أُؤْكِلُ به رجالاً يحفظون استه؟ فقال المأبون: إِذَا، والله
أكونُ في عَناء. ورفع بعضهم إلى بعض الولاة، فقال: ما
وَلَانِي أميرُ المؤمنين حِفْظُ الأَسْتَاه!



(1) العنْيَنِ: العاجز عن النكاح.

(2) أي: لم يستطع نكاحها.



الفصل الثالث في التخنيث

1 - افتخار المخنثين بصناعتهم واعتذارهم:

قال مخنث: نحن خير قوم، إن حدثنا ضحكتم، وإن غنينا طريتم، وإن نمنا ركبتم.

تلاقى مخنث ولوطى، فقال: أنا خير منك، لأنني فوق فأنا أقرب إلى السماء، فقال: أنا أشد تواضعاً منك بلصوقي إلى الأرض.

2 - ذم ذي التخنيث:

كان مخنث يدخل إلى حجرة النبي، ﷺ، فقال: إن ملك النبي، ﷺ، الطائف، آخذ ابنة نفيلة، ثُقُبْل باربع وتُدْبِرْ بشمان، فقال له النبي ﷺ: أَوَتَعْرَفُ ذَلِكَ، فطرده.

قال شاعر:

إذا كان الفتى حسناً جميلاً وكان مخنثاً فسد الجمال
وقال:


تحلوا بآداب النساء وصفّفوا
شعورهم واستئسمنوا وتخذلوا

قال الصاحب:

قُلْ لِأَبِي الْفَتْحِ: أَيَا قَحْبَةً تَرْزِنِي فَلَا تَظْلِبْ قَوَادِه^(١)
شَبَهْتَ بِي نَفْسَكَ مَنْ ذَا الَّذِي قَاسَ ابْنَ عَبَادٍ بِعَبَادِه؟



(1) القوادة: سِمْسَارَةُ الزِّنِيِّ.



1 - النهي عن الذل والرخصة فيه:

قال النبي ﷺ: سبعة لا ينظر الله إليهم يوم القيمة، ولا يُزكيهم، ويدخلهم النار مع الداخلين: الناكح يده، والفاعل والمفعول به، والناكح حللة جاره، والمدمي من الخمر، والضارب والديه.

وقد رخص بعض العلماء لمن اضطر إلى ذلك في سفر، فلمس متعاه حتى سال منه ما كان يؤذيه، فقال: لا بأس به.

وحكى عن أحد صاحبي أبي حنيفة أبي يوسف أو محمد: لا بأس أن يأخذ المضطرب حريرة، فيمسحه بها حتى ينزل.

قال شاعر:

إذا حللت بأرضٍ لا أنيس بها
فاجلذ عميزة لا عاز ولا حرج⁽¹⁾

(1) جلد عميزة: الذل، الاستمناء باليد.

وقال:

إذا امتحنْتَ بعُدْمٍ وابتُلِيتَ به
فاجلدْ عميرةً حتى تُنقضي المِحْنَ

2 - نوادر في الدَّلْك⁽¹⁾:

نظرت امرأة أشعب إليه، وهو يجلد عميرة، فعاتبته،
قال: كانت عميرة خيراً منك، فما أصْنَعْ؟ ودعها إلى
الطعام فقالت: أنا لا أَكُلُ مع ضررتِي.

ودخلت امرأة مَرْثَدٌ عليه يوماً، وهو يصب الماء على
رأسه، فقالت: ما هذا؟ قال: جلدُ عميرة. ودخل عليها
يوماً فوجدها تغسل، فسألها، فقالت: جَلَدْتُني عميرة.
وكان رجل هَجَمَهُ الْحَرُّ فاستند إلى جدار دار، فأنْعَظَ، فجلد
عميرة، فأشرفت جارية فرأته، فكتبت إليه رقعة:

يَعْرُّ على البيضِ الأَوَانِسِ كَالدُّمْنِي

وقوفُك بين البابِ والدارِ تَصْلُجُ⁽²⁾


تُقلِّبُ أَيْرَا لِيسَ لِلْعَيْرِ مِثْلُهِ

وَهُنَّ إِلَيْهِ مِنْ نِسَائِكَ أَخْوَجُ

قال بعضهم: رأيت أعمى يجلد عميرة ويقول: فَدَيْتُكِ يا
سُكينة! فأخذت خشبة ولَوْثَتها بعذرة، ومسَحْتُ بها شاريءه،
قال: فَسَوْتِ يا سُكينة!

(1) الدَّلْك: الاستمناء باليد.

(2) تصلج: تضرب، والمقصود: تضرب (تدلك) قضيبك.



الفصل الخامس في المبادلة والتبني

1 - المبادلة⁽¹⁾:

قال الجماز: لم يبق من العدل إلا المبادلة.

قال راشد:

إذا ضاقت الأيدي وأغورَ نقدها
رأينا ابتیاع النیک بالنیک أجملًا

قال الجماز:

فِنِيكِ الْمُرْدَةِ فِمَا مِنْ لَذَّةٍ حَصَلَتْ مَا لَمْ تَنْكُمْ وَتُنَكِّ!

2 - المتوسط بين متبادلین:

قال الخبازري:

أَتَنْشَطُ لِلْوَضْلِ يَا سَيِّدِي
فَإِنَّ الْحَبِيبَ لَهُ قَدْنَشَطْ

أَحِبُّ اجْتِمَاعَكُمَا فِي الْهَوِي
عَسَى اللَّهُ يَضْنَعُ لِي فِي الْوَسْطِ

(1) المبادلة: تبادل النكاح.

وله يخاطب ضيئن:

وَتَعْلَمَا أَنَّ الْحَذِيَا حَقٌّ مَنْ

أَضْحَى وَزِيرًا فِي الْبَذَالِ وَحَاكِمًا⁽¹⁾

3 - الدَّبَيب⁽²⁾:

قيل لحمد بن زياد: أنفقت على جارية فلان خمسة آلاف دينار، وكان يُمكّنك أن تُحَصِّلها شراءً بـألف دينار! فقال: يا أحمق، وأين شهوة الدَّبَيب، ولذة المسارقة، والانتظار الخفي؟ وأين بَرْدُ الْحَلَالِ وفتوره من حرارة الحرام؟ ألم تسمع إلى قول أبي نواس:

أَلْذُ النَّيْكَ مَا كَانَ اخْتِلَاسًا بِمَنْعِ الْحِبْ أَوْ مَنْعِ الرَّقِيبِ
وأضاف الفضل بن عتبة رجلاً، فدبَّ على جارية، فلما

تَمَسَّحَ، لدَعْتَه عقرب، فصاح، فقال الفضل:

وداري إذا نام سُكَّانُهَا أقام الحدوَدَ بها العَقَرَبُ⁽³⁾
إذا غَفَلَ النَّاسُ عن دِينِهِمْ فَإِنَّ عَقَارَبَهُمْ تَغْضَبُ
ودبَّ إنسان على إنسان، فانتبه وفي استه أيره، فقال: ما
هذا؟ فقال: والله الذي لا إله إلا هو، ما علمتُ، ولكن من هنا

(1) البَذَال: تبادل النكاح.


(2) الدَّبَيب: الانسلال سِيرًا للنكاح.

(3) الحدوَد: جمع الحَدَّ، وهو القصاص الذي تفرضه الشريعة مقابل كل جُرم.

تمّ النعمة، واجعلها عندي يدًا . ودبّ رجل إلى الجماز يظله
أمرد^(١) ، فانتبه فناوله بزاقة ، وقال : مُر في سَفَرِك فستحتاج إلى
هذا إذا انقضى بك السَّفَر ، يعني إنك ستُنْبَطِح .



(١) أي : حاول رجل الوصول إلى الجماز لينكحه ، والمشهور أنَّ
الجماز مشهور بنكاح الغلمان .



١ - النهي عن القيادة^(١) والرخصة فيها:

روي عن النبي ﷺ: يُتاب عن الزاني، ولا يُتاب عن القواد. وروي في الخبر أنه أخذ رجل كان يجمع بين الرجال والنساء، فقال: ما لكم ولمن يجتمع بين الصديقين فيُرخي عليهما ستره، وفي بيته استراحة الأحرار وذوي الأقدار، والعرب كانت تسمى القوادة «أم الحكيم» لأنها تأتي الصعب فتسهله، والقريب فتبعده.

٢ - الحاذق في القيادة:

سَمِعَ رَجُلٌ قَوْلَ عُمَرَ بْنِ أَبِي رِبِيعَةِ فِي قَوَادَةِ:

فَبَعْثَنَا طَبَّةً عَالِمَةً

تَخْلُطُ الْجِدَادِ مِرَارًا بِاللَّعْبِ

تَرْفَعُ الصَّوْتَ إِذَا لَانَثَ لَهَا

وَتُدَارِي عِنْدَ ثُورَانِ الْغَضَبِ

(١) القيادة: العمل على جمع الذكر والأثنى ليتم النكاح.

(٢) طبة: عالمة، خبيرة.

قال: لو أَدَعْت النبوة بهذا الخلق تَسْلِم لها. وسمع ذلك ابن أبي عتيق قال: ما أَحْوَاجَ النَّاسَ إِلَى خَلِيفَةٍ مُثْلِهَا.

قال شاعر:

فِي قَوْمِهَا مِنْ رُقَى إِبْلِيسَ مِفْتَاحُ

وقال:

لَا يَغْرِنَّكَ فِي مَجْلِسِهِ طَوْلُ الشُّكُوتِ
وَتَسَابِيقُ أَدِيرَاتِ فِي يَدِيهِ بِخَفْوَتِ
إِنْ يَشَأْ أَلْفَ ضَبَّاً حُسْنَ تَأْلِيفِ بِحَوْتِ
وَيَقُودُ الْجَمَلَ الصَّعْبَ بِخَيْطِ الْعَنْكَبُوتِ

وقال:

إِذَا هَوَيْتَ يَا أَخِي عَتَادِهِ مِنَ الْغَوَانِي صَعْبَةَ الْمَقَادِهِ
فَابْعَثْ لَهَا عَجُوزَةَ قَوَادِهِ كَالْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ أَوْ قَتَادِهِ
تَلْوُحُ فِي جَبَهَتِهَا سَجَادَهِ

وقيل: «هي أَقْوَدُ مِنْ ظُلْمَة»⁽¹⁾. وكانت امرأة قَوَادِهِ أَوْصَتَ
إِذَا هي ماتت أَنْ تُحرقَ وَتُجْعَلَ فِي صُرَّةَ، فَيُنَذَّرُ مِنْهَا عَلَى خِتَانِ
الصَّبِيِّ فَيُلْتَحَمُ، وَعَلَى أَخْرَاءَ⁽²⁾ الصَّبِيَّاتِ، فَإِنَّهُنْ يَلْهَجُنَّ
بِالزَّبَّ⁽³⁾ مَا عَشَنَّ. وَقِيلَ: «أَقْوَدُ مِنْ لَيلَ بَهِيمٍ»، وَمِنْهُ:

(1) قيل: هي الظلام، وقيل: هي امرأة اشتهرت بالقيادة.

(2) الأَخْرَاءُ: جَمْعُ الْجَرْ، وَهُوَ الْفَرْجُ.

(3) أي: يشتهين قضيب الذكر.

الشَّمْسُ تَمَامٌ وَاللَّيْلُ قَوَادُ

وقيل لرجل: ما عندك للنساء؟ قال: القيادة عليهن.

وقيل لآخر: ما بقي عندك من آلة الزنا. قال: البصاق.

3 - نوادر في القيادة:

سمع أبو الهذيل رجلاً ينشد:

يُعْشُونَ حَتَّى مَا تَهُرُّ كِلَابُهُمْ

لَا يَسْأَلُونَ عَنِ السَّوَادِ الْمُقْبَلِ

قال: أوشك أن تكون هذه دار قواد أو خمار.

وأخذوا مُختَنَا جَمَعَ بين شريف وشريفة، فخلوهما وحملوا القواد إلى السلطان، فسئل، فقال: هؤلاء وجدوا طائرين في قفص، فخلوا الطائر وحبسو القفص.

4 - المُعَيَّر بالقيادة:

قيل لرجل: يا قواد. قال: قدمت على أمك، ليس هذا عنرا لك.

قال أبو نواس:

كَلَّ عَنْ حَمْلِهِ السَّلَاحُ إِلَى الْحَرِ

بِ فَأُوصِي الْمُقِيمَ أَنْ لَا يَقِيمَا

وقيل لأبي عون: قد بنى المتوكّل بناعين سماهما الشاه

والعروض. فقال: فَرَعَ منْ حَمْلٍ ذُكْرَانٍ⁽¹⁾ النَّاسُ عَلَى الْإِنَاثِ، حتى صار يُنَايِّرُ بَيْنَ الْأَبْنِيَةِ.

5 - حَظْرُ الزِّنَا وَاسْتِبَاحَتِهِ:

أَمَّا الزِّنَا، فَمُجْمَعٌ عَلَى تَحْرِيمِهِ . وَجَاءَ أَبُو كَثِيرُ الْهَذَلِيُّ إِلَى الرَّسُولِ، ﷺ، فَسَأَلَهُ أَنْ يَحْلِّ الزِّنَا، فَقَالَ: أَتَحْبُّ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْكَ فِي حَرَمَكَ مِثْلُ ذَلِكِ؟ قَالَ: لَا . ثُمَّ قَالَ: فَادْعُ اللَّهَ لِي أَنْ يُذْهِبَ مِنِّي الشَّبَقَ⁽²⁾، فَدَعَا لَهُ . فَقَالَ حَسَانُ:

سَأَلْتُ هَذِيلَ رَسُولَ اللَّهِ فَاجْحَشَ

ضَلَّتْ هَذِيلٌ بِمَا قَالَتْ وَلَمْ تُصِّبِ

سَأَلُوا نَبِيَّهُمْ مَا كَانُ مُخْزِيَّهُمْ

حَتَّى الْمَمَاتِ، وَكَانُوا غُرَّةً الْعَرَبِ



(1) الذُّكْرَانُ: جمع ذَكْرٍ.

(2) الشَّبَقُ: الشَّهْوَةُ الْجَنْسِيَّةُ.

الفصل السابعة

في السؤالتين والجماع

1 - جواز ذكر السؤالتين والجماع، واستخباب الكنية
عنها:

قال ﷺ: من تعزى بعzaء الجاهلية فأعضوه بهن أمه⁽²⁾،
ولا تُكروا. ورأى ابن عباس رجلا يتظلّف عن ذكر
السؤالتين، فقال: إن تصدق الطير نِنْك لميسا. ودخل في
الصلاه يريه أن ذكر ذلك مما لا يُحرج.

وقال محمد بن سيرين في قوله تعالى: «وَإِذَا مَرُوا بِالنَّقِيرِ
مَرُوا كَرَاما» [الفرقان: ٧٢]، أي: إذا ذكروا الفروج كنوا
عنها. وكثُر استعمالهم الكنيات في ذكره. «هن» و«ذَكَر»
و«سَوْأة». ويقول البغداديون في الكنية «أبو أيوب»،
وسَمِّت العرب فرج المرأة «أبا دراس»، وذلك من
الدرس» وهو الحِيْضُ.

2 - قُوَّةُ الأَيْرِ عَلَى الْعَمَلِ:

سمعتْ أعرابية رجلا يُنشد:

(1) السُّوَاء: العضو الجنسي. الجِماع: النكاح.

(2) هن أمه: فرجها.

وأَنْعَظُ أَخْيَانَا فَيَنْفُذُ جِلْدُه
 فَأَعْذُلُهُ جَهْدِي وَمَا يَنْفَعُ الْعَدْلُ⁽¹⁾

فَأَدْخِلُهُ فِي جَوْفِ جَارِي وَجَارِتِي
 مُكَابِرَةً مِنْتِي وَإِنْ رَغَمَ الْفَحْلُ

فَقَالَ: بَشْ شَنْ وَاللهِ جَارِ المُعَيْنَةِ أَنْتَ! فَقَالَ: وَالَّتِي مَعَهَا
 زَوْجَهَا وَأَبُوهَا وَأَخْوَهَا.

وَأَنْشَدَ بِشَارَ:

عِجلُ الرَّكُوبِ إِذَا اعْتَرَاهُ نَافِضُّ وَإِذَا أَفَاقَ فَلِيَسَ بِالرَّكَابِ
 فَتَرَاهُ بَعْدَ ثَلَاثَ عَشَرَةَ قَائِمَةً مِثْلَ الْمُؤَذِّنِ شَكَّ يَوْمَ سَحَابٍ
 وَقِيلَ: «أَنْكَحْ مِنْ خَوَاتٍ»؛ وَهُوَ صَاحِبُ ذَاتِ النَّحِينِ.
 وَ«أَنْكَحْ مِنْ ابْنَ أَلْغَزٍ»، وَهُوَ الَّذِي أَنْعَظَ، فَجَاءَ بَعِيرٌ، فَاحْتَلَّ
 بِأَيْرِهِ يَظْنُهُ جِذْلًا⁽²⁾. وَقِيلَ: أَيْرِ كُعْصَا الْبَقَارِ، وَمِنْهُ:

يَحْمِلُ أَيْرًا مِثْلَ أَيْرِ الْبَغْلِ

وَقَالَ:

يَحْمِلُ أَيْرًا مِثْلَ جُرْدَانِ الْجَمَلِ
 لَوْ دُسَّ فِي مَثْنَ صَفَّةِ الدَّخَل⁽³⁾

وَقِيلَ: إِنَّ جَعْفَرَ بْنَ يَحْيَى الصَّيْرَفِيَ خَرَجَ مِنَ الدُّنْيَا، وَمَا

(1) أَنْعَظَ: يَنْتَصِبُ قَضِيبِي. أَعْذَلُهُ: أَلْوَهُ.

(2) الْجِذْلُ: عُودٌ يُنْتَصَبُ لِلْجِمَالِ الْجَرْبِيِّ لِتَحْتَكَ بِهِ.

(3) جُرْدَانِ الْجَمَلِ: قَضِيبِيَّةِ الصَّفَّةِ: الصَّخْرَةِ الصلبة.

نَحْ امْرَأَ بِكُلِّ أَيْرَهْ . وَقِيلَ: أَعْظَمُ الْأَيُورُ أَيْرُ الْفَيلِ ، وَأَصْغَرُهَا أَيْرُ الظَّبِيِّ . وَكَانَ لَابْنِ عَمْرٍ أَرْبَعَ نَسْوَةً وَثَلَاثُونَ جَارِيَةً ، وَرَبِّمَا طَافَ عَلَيْهِنَّ فِي لَيْلَةٍ وَاحِدَةٍ .

النَّفَظُ:

قِيلَ: أَنْعَظُ مِنْ بُلْبَلَةِ الْإِبْرِيقِ .

قَالَ حَسْنُوِيهِ:

أَنْعَظَ حَتَّى كَانَ فَقْحَتَهُ مَجْمُوعَةٌ فِي زِيَارَ بَيْطَارِ⁽¹⁾
كَانَهُ وَالْأَكْفُثُ تَلْمَسُهُ عَنْقُ ظَلِيمٍ بَغَيْرِ مِنْ قَارِ⁽²⁾

وَقَالَ سَهْلُ بْنُ هَارُونَ: ثَلَاثَةٌ يَعُودُونَ إِلَى حَالِ الْمَجَانِينَ:
السَّكْرَانُ، وَالْغَضْبَانُ، وَالْغَيْرَانُ . فَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِهِ: وَمَا
تَقُولُ فِي الْمُنْعَظِ؟ فَضَحَّكَ، وَقَالَ:

وَمَا شَرُّ الْثَلَاثَةِ أَمَّ عَمْرُو (البيت)

3 - تَمَنَّى عَظَمَ الْمَتَاعِ⁽³⁾:

قَالَ أَبُو سَعِيدَ رَاوِيَةَ بَشَارَ: رَأَيْتُ بَشَارًا يَوْمًا ، وَهُوَ يَضْحَكُ، فَقَالَ: تَفَكَّرْتُ فِي شَيْءٍ، لَيْسَ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ
رَجُلٌ إِلَّا يَوْدَدُ أَنْ يَكُونَ أَيْرَهُ أَكْبَرَ مَا عَلَيْهِ، وَلَا امْرَأَ إِلَّا تَوَدَّ

(1) أَنْعَظَ: انتَصَبَ. الفَقْحَةُ: رَأْسُ الْقَضِيبِ. الْزِيَارَ: الْحَبْلُ. الْبَيْطَارُ:
الذِي يُنْعَلُ الدَّوَابَّ وَيُعَالِجُهَا.

(2) الظَّلِيمُ: ذَكْرُ النَّعَامِ.

(3) الْمَتَاعُ: الْقَضِيبُ، ذَكْرُ الرَّجُلِ.

أنَّ حِرَّها أَضيقُ مَا هُوَ عَلَيْهِ، وَلَوْ أُعْطِيَ كُلُّ وَاحِدٍ طَلْبَتْهُ.
لِبَطْلِ النَّكَاحِ، فَمَنْعَ سُؤْلِيهِمَا⁽¹⁾ لَطْفٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى.

وَحَكَىَ الْمَعْرُوفُ بِابْنَةِ الْجِنِّ الْمُخْنَثِ: لِيْسُ فِي الْأَرْضِ
رَجُلٌ إِلَّا وَهُوَ يَتَمَنِي لِأَمْرَأَتِهِ أَيْرَ الْحَمَارِ! قِيلَ: وَكَيْفَ ذَلِكُ؟
قَالَ: لَأَنَّهُ يَتَمَنِي أَنْ يَصِيرَ أَيْرَهُ كَأَيْرِ الْحَمَارِ يَنْكُحْ بِهِ امْرَأَتِهِ.

وَقَالَ مَدِينِي: اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي أَيْرًا سَدَاهَ عَصَبَ وَلَحْمَتَهُ
قَصْبَ⁽²⁾، وَلَا يَصِيبَهُ تَعْبٌ وَلَا نَصْبَ⁽³⁾، وَبِنِيكَ مِنْ رَجَبٍ
إِلَى رَجَبٍ⁽⁴⁾.

وَكَانَ بَعْضُ الْكَبَارِ يَقُولُ: اللَّهُمَّ قَوْ أَيْرِي، إِنَّ بِهِ قَوَامًا
أَهْلِي⁽⁵⁾. وَقِيلَ لِبَعْضِهِمْ أَتَحُبُّ أَنْ يَكُونَ لَكَ أَيْرٌ كَبِيرٌ؟ قَالَ
لَا! لَأَنَّ مَنْفَعَتِهِ تَكُونُ لِغَيْرِي وَثَقْلَهُ عَلَيَّ.

4 - استعظام قدر الأير:

رَأَى مُخْنَثٌ خَادِمًا مِنْ بَعِيدٍ، فَظَنَّهُ أَمْرَدًا⁽⁶⁾، فَلَمَّا دَنَا مِنْهُ،

(1) أي: طلبتهما.

(2) السَّدَى مِنَ الثَّوْبِ: مَا مُدَّ مِنْ خِيوطِهِ. وَاللُّحْمَةُ: مَا مُدَّ مِنْ خِيوطِهِ
عَرْضًا.

(3) النَّصْبُ: التَّعْبُ الشَّدِيدُ.

(4) رَجَبٌ: شَهْرُ رَجَبٍ.

(5) قَوَامٌ أَهْلِيٌّ: مَا يُقْيِمُ شَأْنَهُمْ.

(6) أي: غُلامٌ يُنكُحُ.

قال: يا ناقص، هذا صَلَف^(١) من له أربعة أبْور، وأنت فارُغُ السَّرَاوِيل.

وسمع مخنث رجلاً يذم ابنه، ويقول: ومع ذلك أير في طول المنارة، فقال: ابنك كُلُّه فضيلة وأنت لا تشعر! ونظر آخر إلى قبيح كبير الأير، فقال: يا شين ما علق عليك هذا الرِّين^(٢). ونظر آخر إلى رجل كبير الأير كثير الشَّعْر، فأخذ يبكي، ويقول: انظروا إلى الخليفة في القطيفة^(٣)!

٥ - مُفَاخِرَة الرَّجُل وَالمرْأَة بِسَوَائِتِيهِمَا:

قال المُتوكِّل يوماً لعبادة وزكويه^(٤): تسابقا فـأيُّكما سبق، فله كذا، فسبقت زكويه. فقال المُتوكِّل لعبادة: سَخْنَت عيُّنك، تسبقك امرأة! فقال: هي تعدو بـبَدَادِين^(٥)، وأنا أ Gundو بـخُرجين وعلاوة.

وقالت جارية لمخنث: ما أَعْظَمَ بـلَيَّتي^(٦) بك! قال:

(١) صَلَف: كبراء.

(٢) الشَّين: العَيْب. الرِّين: الفضيلة.

(٣) القطيفة: نبات يُعرف بـ«سالف العروس».

(٤) عبادة: غلام مُخنث للمُتوكِّل. زكويه: اسم جارية.

(٥) سخنت عيُّنك: دعاء عليه. البداد: بطانة تُهشى وتُتجَّعل تحت القتب، وقاية للبعير أن لا يُصيب ظهره القتب.

(٦) البلية: المصيبة.

بليثك في حِرك أعظم. رأت صبية صبياً كشف لها عن أبيه، فقالت: مَنْ طَوَّقَه؟ قال: أبي. قالت: فمن خَرَقَه؟ قال: أبي! قالت: فمن عَرَّقَه؟ قال: أبي. فكشفت عن جِرِها، وقالت: لَعْنَ اللهِ أَبِي ما زادَ عَلَى أَنْ شَقَّه، وتركه.

6 - المستفتي في سُؤاته عالماً سخفاً:

سُئل الأحنف: ما بال أستاء⁽¹⁾ الرجال عليها شعر وأستاء النساء لا شعر عليها؟ قال: لأنَّ أستاء الرجال حِمَى⁽²⁾، وأستاء النساء مَرْعِي.

وسُئل مخنث: ما بال هُنَّ المرأة يَنبُت أسرع من الرجال؟ فقال: لقربه من السماء، ويُسقى من فوقه.

قيل لقطرب: أيهما أسرع إلى المبايعة⁽³⁾: الأير أم الْحِرْ؟ فقال:

فَوَاللهِ مَا أَذْرِي وَإِنِّي لَصَادِقٌ
أَلَا يَرَأْذَنِي لِلْفُجُورِ أَمِ الْحِرُّ

فَقَدْ جَاءَ هَذَا مُرْخِيَا مِنْ عِنَانِهِ
وَأَقْبَلَ هَذَا فَاتَحًا فَاهْيَهْدُرُ

(1) الأستاء: جمع است، وهي المُؤَخَّرة.

(2) الحِمَى: ما يُحْمِى.

(3) المبايعة: النكاح.

7 - اختيار المرأة أير دون أيه:

قالت ابنة الكميت لأمها: أيُّ الأيوِرْ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قالت: أير فرس في حرارة قبس، في لين فَنَكَ⁽¹⁾، في استدارة فَلَكَ، في حقو⁽²⁾ رجل صمك⁽³⁾.

وقالت جارية: ما شيء أَحَبُّ إِلَيَّ من رجل ينيكني بأيره في حري، وخصيته تدق على باب استي، فتهيج شهوتي.

8 - وصف المتع على سبيل اللغز:

سؤال خَلَفُ الأَصْمَعِي⁽⁴⁾ عن قول الشاعر:

وَلَقَدْ غَدَوْتُ بِمُشْرِقٍ يَا فَوْخَهُ

عَسِرُ الْمَكَرَةَ مَاؤَهُ يَتَدَفَّقُ⁽⁵⁾

مَرْحُ يَسِيلُ مِنَ النَّشَاطِ لُعَابُه

وَيَكَادُ جَلْدُ إِهَابِهِ يَتَمَرَّقُ⁽⁶⁾

فقال: يصف فرسا، فقال: أرانيك الله على مثله⁽⁷⁾.

(1) الفَنَكُ: الفَرْوُ.

(2) الحقو: الإزار، أو معقد الإزار.

(3) الصَّمَكُ: الغليظ العجافي.

(4) هو خَلَفُ الأَحْمَر: لغوي وأديب وراوية. الأَصْمَعِي: عالم لغوي.

(5) اليافوخ: مُلتقي عظم مقدم الرأس ومؤخره. المَكَرَةُ: الساق الغليظة.

(6) الإهاب: الغلاف.

(7) أي: انتصَرَ إلى الله كي أراك عليه.

ووقف أعرابي ينشد بـكرا⁽¹⁾ على جماعة، فقال: من عرف بـكرا أحمر في عنقه علاط⁽²⁾، وفي أنفه خزام⁽³⁾ يتلوه بكرتان سمراوتان، وإن أقرب عهد العاحد به الليلة؟ فقلت جارية: ما عنيت بذلك إلا ما ضمه سراويلك.

وقال مخنث لأعرابي: هل لك في شيء أسفله زرع وأعلاه ضرع، وليس ببازنجان ولا قرع؟ فقال: على هذا لعنة الله.

٩ - وصف الحر بالضيق والحرارة:

سئلَتْ بنتُ الْخَسْ: أَيُّ الْأَحْرَاجِ⁽⁴⁾ أَطِيبٌ؟ فَقَالَتْ: الَّذِي إِذَا دَخَلْتِ فِيهِ عَصَّ، وَإِذَا أَخْرَجْتِ مِنْهُ مَصَّ. وَوَصَّفَ رَجُلٌ امْرَأَةً، قَالَ: أَحْرَّ مِنَ الْحَمَّامِ، وَأَمْصَّ مِنَ الْحَجَّامِ⁽⁵⁾.
قَالَتْ امْرَأَةً:

إِنَّ حِرِي أَضَيَّقُ مِنْ تِسْعِينَ
يَمْصُّ مَصَّ الْحَاجِمِ الْمَكِينِ⁽⁶⁾

(1) البُكْر: الفتى من الإبل. ونَشَدَهُ: طَلَبَهُ بعد ضياعه.

(2) العلاط: علامة في عنق الجمل.

(3) الخزام: حلقة من شعر تُجعل في أنف الجمل، ويربط فيها الزمام.
(4) الأحراج: جمع حر، وهو فرج المرأة.

(5) الْحَاجِمُ: من يُداوي بالممحمة، وهي آلة كالكأس توضع على جسم المريض، فتجذب الدم.

(6) المَكِينُ: المُتَمَكَّنُ في صنعته.

وقال ابن الرومي يصف سوداء:

لها حِرْ تُسْتَعِيرُ وَقَدَّهُهُ مِنْ قَلْبِ صَبْ وَصَدْرٍ مُحْتَنِقٍ
يَزْدَادُ ضيقاً عَلَى الْمِرَاسِ كَمَا تَزْدَادُ ضيقاً أَنْشُوَطَةُ الْوَهْقِ⁽¹⁾

أخذه من قول النابغة:

وإذا لَمَسْتَ لَمَسْتَ أَجْثَمَ جَاثِمًا
⁽²⁾ مُتَحَيَّرًا بِمَكَانِهِ مِلَءَ الْيَدِ

وإذا طَعَنْتَ طَعَنْتَ فِي مُسْتَهْدِفٍ
رَابِيَ الْمَجَسَّةَ بِالْعَبِيرِ مُقْرَمَدٍ⁽³⁾

وإذا نَرَعْتَ نَرَعْتَ عَنْ مُسْتَخْصِفٍ
نَزَعَ الْحَزَوْرَ بِالرَّشَاءِ الْمُخَصِّدِ⁽⁴⁾



(1) الأنشطة: العقدة. الوهق: الجبل المقتول.

(2) الأجثم: العريض في ارتفاع. الجاثم: الذي اتسع موضعه وتمگن. متَحَيَّرًا بِمَكَانِهِ: جاز ما حوله ويرى.

(3) المستهدف: المرتفع. رابي المجسة: مرتفع موضع العَجَس. العبير: الزغفران. مُقْرَمَد: مطلي.

(4) المستخصف: الشديد الضيق، والقليل البَلَل. الحَزَوْر: الغلام القوي. المُخَصِّد: الشديد الفَتَل.



الفصل الثامن النساء والنكاح

1 - الواسعة الباردة:

سئل عمر بن عثمان عن جارية اشتراها فقال: فيها حُضْلَانٌ مِّنَ الْجَنَّةِ: الْبَرْدُ وَالسَّعْةُ.

قال الناجم:

يُشَبِّهُ عَنْدِي بَرِيَّحًا مَرْكَبًا فِي مَخْرَجٍ⁽¹⁾
وقال رجل لجارية: ما أَوْسَعَ حِرَكَيْ؟ فقلت: فَدَيْتُ مِنْ كَانَ
يَمْلأَهُ، ثُمَّ قالت:

وَقَالَ لَمَّا خَلَوْنَا أَنْتِ وَاسِعَةُ
وَذَلِكَ مِنْ حَجَلٍ مِّنِي تَغَشَّاهُ
فَقُلْتُ لَمَّا أَعَادَ الْقَوْلَ ثَانِيَّةً:

أَنْتَ الْفِداءُ لِمَنْ قَدْ كَانَ يَمْلأُهُ

وقال ماجن لجارية: لَأَنِّي كَنَّكَ بِأَيْرٍ مِثْلِ صَوْمَعَةِ حُصَينٍ.
فقلت: إِذَا وَاللَّهِ أَمْكَنْكَ مِنْ حِرِّ مِثْلِ صَحَراءِ نَجْدٍ: ثُمَّ قالت
تَعْتَخِرُ بِحَرَّهَا:

(1) البربخ: الأنوب، القسطنط.

تَذَلُّ بِطُولِ الْأَيْرِ مِنْكَ وَعَرْضِهِ
 وَلِيَ كَعْبَ أُخْفِيكَ فِي شَطْرِ بَعْضِهِ⁽¹⁾

وَلَوْ أَنَّ عَوْجَا فَوْقَ فَيْلٍ فَأَقْبَلَ
 إِلَيْهِ لِمَرَّ الْفَيْلُ فِيهِ بَرْكَضِهِ⁽²⁾

وقال أبو زيد الكتف: بقيت زماناً لا أجد امرأة تستوعب
 ما عندي، فظفرت بواحدة، فجعلت أدخله شيئاً فشيئاً حتى
 أوغبتها، ثم قلت: أَخْرِجْهُ؟ فقالت: سقطت بعوضة على
 نخلة، فلما أن أرادت الطيران، قالت: استمسكي لأطير،
 فقالت النخلة: ما شعرت بوقوعك، فكيف أشعر بطيرانك؟

قال الشاعر:

ذَهَبَتْ وَاللهُ نَفْسِي فِيكَ يَا أَحْمَقُ فِكْرَا
 إِنَّمَا طَوْلَكَ فِثْرٌ كَيْفَ تَسْتَوْعِبُ شِبْرَا؟
 وَقَالَتْ امْرَأَةٌ لِرَجُلٍ جَاءَهَا وَأَبْطَأَ الْفَرَاغَ: أَفْرَغْ، فَقَدْ ضَاقَ
 قَلْبِي. فَقَالَ: لَوْ ضَاقَ حِرْكِي، لَكُنْتُ أَفْرَغْتُ مِنْذْ زَمَانِ
 وَرَأَى رَجُلٌ رَجَلًا يَبْوَلُ بِأَيْرٍ حَمَارٍ، فَقَالَ لَهُ: كَيْفَ تَحْمِلُ هَذَا
 الْأَيْرَ؟ فَقَالَ: أَكْبِرُ هُوَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: إِنَّ امْرَأَتِي تَسْتَضْعِفُهُ.

2 - اغتلام المرأة بغيبة الرجل:

خرج عمر بن الخطاب رضي الله عنه ليلاً يطوف بالمدينة، فَمَرَّ
 بِامْرَأَةٍ مِنْ نِسَاءِ نَجْدٍ تَقُولُ:

(1) الكعب: العضو التناسلي للمرأة.

(2) عوج: هو عوج بن عوق، رجل ذُكر من عظم خلقه شناعة.

تَطَاوَلَ هَذَا اللَّيلُ تَشْرِي كَوَاكِبُهُ
وَأَرَقَنِي أَنْ لَا خَلِيلَ لِاعْبُهُ
فَوَاللَّهِ لَوْلَا اللَّهُ وَالْعَارُ بَعْدُهُ

لَحِرَّكَ مِنْ هَذَا السَّرِيرِ جَوَانِبُهُ
ثُمَّ تَنْفَسَتْ وَقَالَتْ: هَانَ عَلَى ابْنِ الْخَطَابِ وَحْشَتِي فِي
بَيْتِي وَغَيْبَةِ زَوْجِي. فَلَمَّا أَصْبَحَ، بَعْثَ إِلَيْهَا نَفْقَةً وَكَتَبَ إِلَى
عَامِلِهِ بَرْدَ زَوْجِهَا، وَسَأَلَ ابْنَتَهُ حَفْصَةَ: مَا قَدْرُ مَا تَصْبِرُ
الْمَرْأَة؟ قَالَتْ: أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ.

3 - المتعَرِّضُ للنكاح تعريضاً صريحاً:

كانت رقاش بنت عمرو بن الصلت عند كعب بن مالك،
فقال لها يوماً: أخلعي دُرْعَكَ⁽¹⁾؛ فقالت: خَلْعُ الدَّرْعِ بِيدِ
الزوج. فقال لها: تجَرَّدي، فقالت التَّجَرَّدُ لِغَيْرِ النِّكاحِ
مُمْثَلة⁽²⁾. وقال رجل لجاريته: نَاكِلُ ثُمَّ نَنِيكُ، فقالت: بَلْ نَنِيكُ
ثُمَّ نَاكِلُ. فاستَمْلَحَ ذَلِكُ مِنْهَا. وَكَتَبَتْ امْرَأَةً إِلَى صَدِيقَهَا:

عَجَلْ فَقَدْ أَمْكَنَ الزَّمَانُ وَبِإِدَرِ الْوَاضِلَ يَا جَبَانُ
بَادِرْ فِيَانَ الزَّمَانَ غَرْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَفْطَنَ الزَّمَانُ

وَنَتَفَتَّ امْرَأَةً⁽³⁾، وَكَتَبَتْ إِلَى صَدِيقَهَا:

(1) الدرع: القميص.

(2) مُمْثَلة: عقوبة وتنكيل.

(3) أي: أزالت الشعر الذي قرب فرجها.

فديتك سهلت السبيل الذي اشتكتي
جواذك فيه للحفا من حشونته
فإن كنت تهوى أن تزور جنابنا
فلا تبطر عنا فالهلال ابن ليلته^(١)
وقالت جارية ابن سيرين له يوماً: كُنْ، وقدم النون.
قال: الساعة.

وبعث هشام إلى عبدة بنت عبد الله بن معاوية، وكانت غضبي، فلم تُجبه، فجاءت جارية له، فكشفت جانب ستره، وقالت: ﴿أَمَّا مَنِ أَسْتَغْنَى﴾  فَإِنَّ لَهُ نَصَدَى  وَمَا عَلَيْكَ
أَلَا يَرَى  وَأَمَّا مَنْ جَاءَكَ يَسْعَى  وَهُوَ يَخْشَى  فَإِنَّ اللَّهَ عَنْهُ
﴿[عيسى: ٥-٦]﴾ فاستحسن ذلك ودعاهـا.

وكان رجل يعشق جارية، فاجتمع بها ليلة، فجعل يعاتبها، فقالت: يا جاهـل، دع العتاب للكتاب واجعل قميصي مخنقـتي.

وقال رجل لجارية: ما اسمك؟ قالت: أناكـ! قال: مـنـ خـلفـ أمـ منـ قـدـامـ، حـلـالـ أمـ حـرـامـ؟ قـالـتـ: كـيفـ شـئـتـ كـماـ شـئـتـ.

وقال أبو العيناء: اشتريت جارية، فقعدت يومـاً بجنبـيـ، فجعلـتـ أـقـبـلـهاـ وـأـتـرـشـفـهاـ لـأـزـيدـ عـلـىـ ذـلـكـ، قـالـتـ: أـتـحـفـظـ لـأـبـيـ نـوـاسـ:

(1) لا تبـطـيـ: لا تـبـطـيـ.

حَدَّثَنَا أَلْأَشْيَاعُ فِيمَا رَوَّا
أَبُو زِيَادٍ شَيْخُنَا عَنْ شَرِيكٍ:
لَا يَشْتَفِي الْعَاشِقُ مِمَّا يَهُ
بِالضَّمِّ وَالتَّقْبِيلِ حَتَّى يَنِيكُ!

وَكَانَ لِلرَّشِيدِ مائَةً جَارِيَةً تَبْلُغُ النُّوبَةَ إِلَى كُلِّ جَارِيَةٍ فِي مائِيَةٍ
لِيَلَةٍ، فَصَعَدَ لِيَلَةً، فَإِذَا جَارِيَةٌ تَغْنِيَ:

أَلَا يَا دَارُوكَمْ تَحْوِيْ يَنْ مِنْ كُسْسٍ وَمِنْ غُلَمَةٍ⁽¹⁾
أَلَّا يَرُّ وَاحْدَى يَشْفِيْ تَرَاهُ مائِيَةٍ حَرَمَةٍ
مَتِي يَضْلُّعُ طَيَانٌ ضَعِيفٌ مائِيَةٍ ثَلَمَةٍ
فَاسْتَدْعَاهَا وَاسْتَعَادَ أَبْيَاتَهَا، وَقَالَ: نَزِيدُ فِي زِيَارتِكَ؟
فَقَالَتْ: لَا أَرِيدُ، أَكَانَتْ كَمَا قَالَ أَبُو حَكِيمَةَ:

أَتَتْ بِجَرَابِهَا تَكْتَالُ فِيهِ فَقَامَتْ وَهِيَ فَارِغَةُ الْجَرَابِ
فَقَالَ: لَا، بَلْ نَرُّ الْجَرَابَ فَارِغًا، وَقَامَ فَوَاقِعَهَا⁽²⁾؛ وَقَالَ
لَهَا: يَا لَخْنَاء⁽³⁾، جَعَلْتِنِي طَيَانًا ضَعِيفًا. فَقَالَتْ: لَوْلَمْ أَجْعَلْتَكَ
هَكَذَا، لَمْ آكَلْ هَذَا الرَّغِيفَ عَلَى هَذَا الْجَوْعِ الصَّادِقِ.

وَاسْتَعْرَضَ رَجُلٌ جَارِيَةً، فَقَالَ لَهَا: أَتُحْسِنِينَ أَنْ تَضْرِبِي
بِالْعُودِ؟ فَقَالَتْ: بَلْ أَحِبُّ أَنْ يَضْرِبَنِي الْعُودُ!

(1) الغُلَمَة: شِدَّة الشَّهْوَةِ الْجَنْسِيَّةِ.

(2) وَاقِعَهَا: نَكَحْهَا.

(3) الْلَّخْنَاء: الْكَرِيْهَةُ الرَّائِحَةُ.

وقالت امرأة لزوجها: اشتري لي خفّاً. فقال: أنيكك فرداً. قالت: هذا الخف يكفي هذه السنة.

4 - اختيار المرأة الرجل القوي على النكاح:

استعرض غلام وضيء جارية نفاشة، فعلمت الجارية أنه يدلّ بحسنه، فقالت له: إن كنت يوسف الحسن وليس معك أيّر ذو عروق صلبة وهامة رحبة، يدخل غضبان ويخرج سكران، لم أعدك إلا شيطاناً مريضاً أو فرداً عنيداً.

وقيل لبصرية: أي الرجال تشتاهين؟ قالت: لا أدري، غير أنني أعلم أنَّ الأول داء، والثاني دواء، والثالث شفاء، ومن ربع، فنفسِي له الفداء.

5 - شكر المرأة لمن بالغ في مباضعتها:

قالت امرأة: ناكني فلان نيكَا كأنه يطلب في حري كنزاً من كنوز الجاهلية. كانت امرأة تبكي على قبر، فقيل لها: ما كان لك؟ قالت: زوجي، وكان، والله، يجمع بين الجناح والساقي، ويهزُّ هزَّ الصارم للأعناق، وقد كذبْتُك امرأة تبكي لغير ما أخبرتك.

وقيل: تزوجَ رجل بامرأة، فجعل يُقبلُها ويُشمِّها ويُلاعبها، قالت:

ليس بهذا أمرٌ نبي أقمي
والله لا تمسُّكُني بضمّي

وَلَا بَثَقْبِيلٍ وَلَا بَشَمٌ
 إِلَّا بِرَغْزَاعٍ⁽¹⁾ يُسْلِي هَمِّي
 لَمْثُلِ هَذَا وَلَدَتْنِي أَمَّيٌ

6 - اختيار المرأة نوعاً من الجماع دون نوع:

اجتمع بنات حيي المدنية⁽²⁾ عندها، فقالت للكبرى: كيف تحبين أن يأخذك زوجك؟ قالت: أن يقدم من سفر، فيدخل الحمام، ثم يأتيه زواره المسلمين عليه، فإذا فرغ، أغلق الباب، وارخي الستر، فحينئذ أتى ما أرومته⁽³⁾، فقالت لها: اسكنني، فما صنعت شيئاً.

قالت الوسطى: أن يقدم من سفر، فيأتيه زواره، فإذا جاء الليل، تطيبت له، وتهيأت، ثم أخذني على ذلك، فقالت: ما صنعت شيئاً.

قالت الصغرى: أن يقدم من سفر، وكان قد دخل الحمام وانطلى، ثم قدم وقد شوّل، فيدخل عليّ، ويغلق الباب، ويرخي الستر، فيدخل أيّره في حري، ولسانه في فمي، وإصبعه في استي، فينيكني في ثلاثة مواضع. فقالت: اسكنني، فأملك الساعة تبول!

(1) يقصد: القضيب.

(2) حيي المدنية: امرأة اشتهرت بشهوتها للنكاح.

(3) أرومته: أريده.

٦ - الراغب عن مُتَّفِرْضَة للنكاح:

قال أبو حكيمه :

وَصَاحِكَةٌ إِلَيَّ مِنَ النَّقَابِ
 ثُلَاجِذُنِي بِطَرْفِ مُشْتَرَابٍ^(١)
 كَشَفْتُ قَنَاعَهَا فَإِذَا عَجُوزٌ
 مُسَوَّدَةُ الْمُفَارَقِ بِالْخِضَابِ
 فَمَا زَالَتْ تَجَمِّشُنِي^(٢) طَوِيلًا
 وَتَأْخُذُ فِي أَحَادِيثِ التَّصَابِيِّ
 تَحَاوَلُ أَنْ تُقْيِيمَ أَبَا زِيَادَ^(٣)
 وَدُونَ قِيَامِهِ شَيْبُ الْغَرَابِ
 فَقَلَتْ لَهَا: حَلَّتِ بَشَرًّا وَادِ
 كَرِيهُ الْمُجْتَنِي قَحْطِ الْجَبَابِ
 مَتَى تُشْفِي الْعَجُوزُ إِذَا اسْتَنَاكَثَ
 بَأَيْرٍ لَا يَقُومُ عَلَى الشَّبَابِ؟

وله :

دَعَانِي إِلَى مَا يَسْتَحِلُّ أَبْنُ أَكْثَمٍ
 وَقَدْ يَسْتَحِلُّ الْمَرْءُ غَيْرَ حَلَالٍ

(١) النقاب: غطاء لوجه المرأة.

(٢) تَجَمِّشُنِي: تغازلني وتلاعني.

(٣) أبو زياد: كنية القسيب.

ولو قام لم أسعفه فيما أراده
أَحَقُّ بِأَيْرِي مِنْهُ أُمُّ عِيالي

وقال ابن حجاج :

غَطَّتِ الْبَظْرَاءُ⁽¹⁾ لَمَا قَدَرَأْتُ مَفْتَاحَ دِيرِي
وَرَجَّثُ مِنِّي خَيْرًا قَلْتُ: لَا تَرْجِعَنِي خَيْرِي
أَبْعِدِي عَنِّي وَهَذَا فَافْعُلْيَهُ مَعَ غَيْرِي
أَنْتِ فِي دُعْوَةِ اذْنِي لَسْتِ فِي دُعْوَةِ أَيْرِي

8 - إرضاء المرأة بالخلوة معها:

وقع بين رجل وامرأته خصومة ، فغضبت ، فكابدها حتى
رضيَّت ، وقالت : خراك الله ، فقد جئتنني بشفيع لا أستطيع
رده !

ومرَّ الحجاج متنكراً ، فرأته امرأة ، فقالت : الأَمِيرُ ، وربُّ
الكعبة ! قال : فمنْ أَعْلَمُكِ أَنِّي الْأَمِيرُ ؟ قالت شمائِلك ؟
قال : هل عندك مِنْ قِرْيَ⁽²⁾ ؟ قالت : نَعَمْ ، الْخَبْزُ الشَّعِيرُ ،
والماء النَّمِيرُ ! فَأَكَلَ وَشَرَبَ ، ثُمَّ قال : هل لك أن
تصحبيني ، فتُصَلِّحيَ بَيْنِي وَبَيْنِ امْرَأَتِي ؟ قالت : هل عندك
مِنْ جِمَاعٍ⁽³⁾ ؟ قال : نَعَمْ ؛ قالت : فهو يصلح بَيْنَكُمَا إِذَا .

(1) البَظْرَاءُ : الكبيرة البَظَرُ (الفرج).

(2) القرى : طعام الضيوف.

(3) الجماع : النكاح.

٩ - حمد إفحاش الجماع ونحوه:

قال ابن سيرين: أللذُّ الجماع أفحَشُهُ . وقال الأحنف: إن أردتم الحظوة عند النساء، فأفحِشوا النكاح، وأحسِنوا الخلق . وقال رجل للشعبي: ما تقول في امرأة تقول لزوجها إذا وطئها: قَتَلْتَنِي أَوْ جَعْنَتِي؟ فقال: يقتلها بذلك، وديتُها^(١) في عنقي .

وقدَّمَ رجل امرأته إلى أمير المؤمنين رض ، وقال: إنها مجنونة، إذا جامَعْتُها، غُشِيَ عليها . فقال: أحسن إليها، فما أنت لها بآهٌ .

وقيل: موطنان يذهب فيهما العقل: المباشرة^(٢) والمسابقة .

١٠ - الأسباب المقوية للجماع من ملاعبة المحبوب:

قال الحسن: أكثروا من مداعبة النساء، ولا تكونوا كالبهيمة التي يطرقها الفحل بعنته، والمداعبة للشهوة كالرعد والبرق للمطر. القبلة بريدُ الْيَك .

قال شاعر:

إِنَّمَا الْقُبْلَةُ عَنْوَانُ الصَّلَه

(١) الدِّيَةُ: ما يُدْفَعُ ثمناً للمقتول.

(٢) المباشرة: النكاح .

وطلب رجل من امرأته، فقالت: الإيناس قبل الإبساس⁽¹⁾.

11 - كراحتها الاعتزال⁽²⁾:

كره الفقهاء الاعتزال عن المرأة إلا برضاهما، وقال رجل لزانية: ما تقولين في الاعتزال؟ قالت: بلغني أنه مكروره. قال: أَوْلَمْ يُلْغِكَ أَنَّ الزنا حرام؟

وكانت لي يوسف بن عمر جارية تصحبه في السفر والحضر، وكانت يوماً قائمة على رأسه، فورد عليه كتاب، فتغير وجهه، فقالت الجارية: عُزْلٌ؟ قال: كيف علمت ذلك؟ قالت: لأن وجهك قد تغير من غير حذر ولا سهر، ولكن استجذرت عزلك عنِي كل يوم، وهذا طعمه عنك مرة واحدة.

12 - مَيْلَهَا إِلَى الاعتزال:

قال بعضهم: دخل قوم من الأعراب البصرة لجذب أصحابهم، فرأيت جارية فخدعتها، وأدخلتها دهليزي، فلما وطئتها، قالت: نَحْ عَنِي نَرَكَ⁽³⁾، لئلا تلحقني جيننا.


(1) الإيناس: المؤانسة والملاطفة من «بس» بالناقلة: صوت لها مُتلاطفاً بقوله: بس بس». الإبساس: الشوق السهل. وهذا القول مثل يُضرب في المداراة عند الطلب.

(2) الاعتزال: عدم إنزال المنى في فرج المرأة.

(3) أي: منيك.

وقال بعضهم: اشتريت جارية فوطتها، فجعلت تروم التنحّي، فأكرّهتها، فقالت: أردت أن لا يأتيك أربع أكارع ثُضَيْعٌ مالَكَ، فاما وقد أبىت، فشأنك وما تريد.





1 - الرُّخْصَة في إتيان المرأة في دُبُرها:

استدل مالك في ذلك بقوله تعالى: «نِسَافُكُمْ حَرَثٌ لَّكُمْ فَأَتُوا حَرَثَكُمْ أَئَ شَيْئًا» [البقرة: 223]. وقالت عائشة رضي الله عنها: إذا حاضرت المرأة حِرْمَ الْجُحْرَانِ، فدلّ على أنهما كانا حلالاً قبل الحيض. وقال بعض أهل اللغة: الْجُحْرَانِ، بالضمّ، الفرج.

2 - تحريم إتيانها في دُبُرها:

نهى النبي ﷺ عن إتيانهن في محاشهن⁽¹⁾. وسئل: في أيِّ الجزرتين؟ فقال: أما في قُبْلَهَا⁽²⁾ فنعم، وأما في دُبُرها فلا، إنَّ الله لا يستحي من الحق، لا تأتوا النساء في أدبارهنَّ.

(1) المحاش: جمع مَحَشٍ، وهو الاست.

(2) القُبْلَه: الفَرَجُ.

3 - النوادر في إتيانها في ذلك الموضع:

قال مُزَيْد⁽¹⁾ لامرأته: دعني آتيك في استك، فقالت: لا أجعل استي ضَرَّةً لحري، مع قرب ما بينهما.

وسئل أبو حفص عن إتيان المرأة في دبرها، فقال: إن الله يقول: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرَثٌ لَّكُم﴾ [البقرة: 223]، والاست لها مزرعة، من حَلَّتْ له القرية حَلَّتْ له المزرعة.

قال همام القاضي:

وَمَذْعُورَةً جَاءَتْ عَلَى غَيْرِ مَوْعِدٍ
تَقْنَصَتْهَا وَالنَّجْمُ قَدْ كَادَ يَطْلُعُ
فَقُلْتُ لَهَا لَمَا اسْتَمَرَ حَدِيثُهَا
وَنَفْسِي إِلَى أَشْيَاءِ مِنْهَا تَطَلَّعُ:
أَبِينِي لَنَا هَلْ تَؤْمِنِينَ بِمَالِكٍ
فَإِنِّي بِحُبِّ الْمَالِكِيَّةِ مَوْلَعٌ⁽²⁾
فَقَالَتْ: نَعَمْ، إِنِّي أَدِينُ بِدِينِهِ
وَمَذْهَبُهُ عَدْلٌ لِّدَيْ وَمَقْنَعٌ
فَبَتَنَا إِلَى الْإِصْبَاحِ نَدْعُو لِمَالِكٍ
وَنَؤْثِرُ فِتْيَاهُ احْتِسَابًا وَنَتْبَغُ

(1) مزيبد: رجل مشهور باللّواط.

(2) يُشير إلى مذهب مالك في إباحة إتيان المرأة من دبرها.

وحاصلت امرأةً أعرابي، فتَعَرَّضَ لاستها، وقال: قد يُؤخَذُ الجارُ بذنبِ الجار.

وقال ابن الحجاج:

حَاضَتْ وَقَدْ كَانَتْ لَهَا مُدْتَهْ
طَوِيلَهُ عَنْدَ اسْتِهَا طَائِلَهُ
وَثَبَتْ فِي الْحَالِ عَلَى سَرْمِهَا⁽¹⁾
وَدَيَهُ التَّيْكِ عَلَى الْعَاقِلَهُ
رَفَعَتْ امْرَأَةٌ قَصَّةً إِلَى الْقَاضِي تَدْعِي أَنَّ زَوْجَهَا يَأْتِيهَا فِي
ذِبْرِهَا، فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: نَعَمْ، أَنِيكَهَا فِي دِبْرِهَا، وَهُوَ مُذَهِّبٌ،
وَمُذَهِّبٌ مَالِكٌ! فَخَجَلَ الْقَاضِي.

ورفعَ رجلٌ إلى ابن سيمجور قصة، وكان يتولى النظر بنفسه بين الرعية، وكان في القصة: ابتي تحت فلان التركي وهو يسومها النيك في دبرها. وكان الزوج غلاماً له، فقال: إني حملت من تركستان إلى الطران فناكوني في استي، ثم إلى بخارى ثم إلى هراة وفي كل مكان ينيكوني في استي، ثم حملت إليك فكنت تنيكوني في استي، فما علمت أن ذلك محظوظ! فخجل ابن سيمجور.

4 - شَكَايَةُ الْمَرْأَةِ كَثْرَةِ جَمَاعِ زَوْجِهَا:

تزوج مُزَيْدٌ مولاً لأبي المثنى الخزاعي، فجاءت إلى أبي


(1) السرم: الاست.

المثنى، فشكت إليه كثرة جماعه، فلقيه أبو المثنى فعاتبه، فقال له مزيد: كُنْ بيّني وبيّنها، كفَّ عنِي ضرسها أكَّفَّ أيرى! أتراني أعلف، ولا أركب؟

ورفت امرأة زوجها إلى القاضي تشكو كثرة جماعه، فقاره⁽¹⁾ القاضي على عشرة كل ليلة، فقال: أيها القاضي، سلها تُسلّفني متى شئت، فأجابه إلى ذلك، فعادت المرأة بعد ثلات، فقالت: أيها القاضي لا صَبَرَ لي عليه، فقد استلف في ثلاث لخمس!



(1) قاره: وافقه.



1 - شكاية المرأة عنْه زوجها⁽¹⁾:

رفعت امرأة زوجها إلى القاضي وقالت: بعلي هذا ليس يضاجعني، فقال الرجل: صدقت، ولكنني مؤاخذ عنها. فقال القاضي: الحكم فيه أن تؤخر سنة، فقال: الحكم أحق أن يتبع. فلما خرجت إذا هي بمختنث. فقال لها: أما تستعينين أن تقولي للقاضي ليس ينيكني! فقالت: إن شيئاً نقلَّك من طبع الرجال إلى طبع النساء حتى عرفت لحيتك في التراب حقيق أن لا يستحق منه.

وقدَّمت امرأة زوجها إلى القاضي وقالت: إن زوجي ليس يضاجعني. فقال الزوج: إني عَنِين⁽²⁾! فقالت المرأة: هو يكذب. فقال القاضي: ناولني أيرك حتى أمحنك! فتناول أيره يمَرسه⁽³⁾، وكان القاضي قبيحاً، فلم يقم أيره، فقالت

(1) أي عجزه عن النكاح.

(2) عنِين: عاجز عن النكاح.

(3) يمَرسه: يدلكه.

للقاضي: لو رأك ملك الموت مُنْعَظًا⁽¹⁾ لاسترخي، ادعه إلى غلامك هذا، وكان للقاضي غلام صبيح⁽²⁾، فدفعه إليه، فانتشر⁽³⁾ سريعاً، فقالت: أُغطِّ القوس باريها⁽⁴⁾. فقال القاضي: مُرْ يا كَشْحَان، وَنِكْ امْرَأْتَكْ، وَلَا تطمع في غلمان القضاة!

وقال المهدى لجارية له: أنتِ أودق⁽⁵⁾ من أتانِ عاقر: قالت: إذا رزم الفحل⁽⁶⁾ ودقَّت الحجَرُ، تَعَرَّضَ بِأَنَّهُ مَقْصُرٌ في الْبَاهِ فَخَجَلَ.

وعشقَ رجل امرأة فزارية، فلما صارت عنده، ضعفَ عنها، فأخذ يمر به طولاً وعرضًا على حِرها، وقال لها: أَلَّكِ زوج؟ فقلت: يا ابن اللخناء⁽⁷⁾، لو كان لي زوج، لم أدعك تتخد حِرِي طنبورًا تضرب عليه بمضرابٍ مُنْكَسِرٍ.

2 - المتعذر من عجزه عن المطاعنة:

دخل ابن شباة إلى امرأة، وخرج سريعاً، فقال له صاحبه: فأوْمأْ بيده إلى أيّره، وقال:

(1) مُنْعَظًا: منتسب القضيب.

(2) صبيح: جميل.

(3) فانتشر: فانتصب.

(4) هذا القول مثل يُضرب لإعطاء العمل لمن يُتقنه.

(5) الْوَدَقُ: الشهوة إلى الجنس.

(6) رزم الفحل: كان لا يستطيع القيام من ضعفه.

(7) اللخناء: المرأة الكريهة الرائحة.

شمسُ العَدَاوَةِ حَتَّى يُسْتَقَادُ لَهُمْ
وَأَعْظَمُ النَّاسِ أَحَلَامًا إِذَا قَدَرُوا

وقال:

أَيْرِي عَلَيَّ مَعَ الزَّمَانِ فَمَنْ أَذْمَ وَمَنْ أَلَوْمُ؟
وَقَالَ هارون لعنان جارية الناطفي، وقد قبّلها، ولم يتشر
عليه:

أَقُولُ وَقَدْ حَاوَلْتُ تَقْبِيلَ حَدْهَا
وَبِي رَغْدَةٍ مِنْ حَبْهَا لَيْسَ تَسْكُنُ:

فَدِيْتُكِ إِنِّي أَشْجَعُ النَّاسِ كُلَّهُمْ
لَدِي الْحَرْبِ إِلَّا أَنَّنِي عَنْكِ أَجْبَنْ!
وَاسْتَهْدَفْتُ امْرَأَةً لِرَجُلِ شِيخٍ، فَأَبْطَأْتُ عَلَيْهِ الْإِنْتَشَارِ،
فَعَاتَبْتُهُ، فَقَالَ: أَنْتِ تَفْتَحِينَ بَيْتَنَا، وَأَنَا أَنْشُرُ مَيْتَانَا!
وَقَدْ أَعْرَابَيْتُ بَيْنَ فَخْذَ امْرَأَةٍ، فَلَمْ يَنْتَشِرْ. فَقَالَتْ لَهُ: قُمْ
يَا خَائِبَ! فَقَالَ: الْخَائِبُ مِنْ فَتْحِ جَرَابِهِ وَلَمْ يَكْتَلْ⁽¹⁾، وَمِنْ
هَذَا أَخْذَ الشَّاعِرَ قَوْلَهُ:

أَتَتْ بِجَرَابِهَا تَكْتَالُ فِيهِ فَقَامَتْ وَهِي فَارِغَةُ الْجِرَابِ

3 - تعبير العاجز عن الافتراض:

كَتَبَ أَبُو الْعَيْنَاءَ إِلَى ابْنِ مَكْرَمٍ: الْعَجَبُ لَكُمْ أَنَّكُمْ تُنَاكِونَ
وَلَا تَنِيكُونَ! كَيْفَ غَرَرْتُمُ الْحَرَائِرَ، وَاسْتَهْدَيْتُمُ الْمَهَائِرَ،

(1) الجراب: مكبّل. لم يكتَلْ: لم يأخذ بغيه.

وعلام قدّمت المهور، وأنتم تحتاجون إلى الذكور، ولم
أظهرتم حُبَّ النساء، وبكم عرق النساء وكيف دعيتم يوم
الروع الطعان، وأنتم تخرون للاذقان؟ فأنتم كما قال
الشاعر:

فَلَسْنَا عَلَى الْأَقْدَامِ تَذَمِّنِي كُلُومِنَا
وَلَكُنْ عَلَى أَعْقَابِنَا تَقْطُرُ الدَّمَا⁽¹⁾

نساؤكم عند جيرانكم، ورجالكم تحت غلمانكم، فيا بؤساً
للعروس وإزارها لم يحلل وشعورها لم تبلل.

وقال أبو علي البصيري:

رِدِ ابْنَةِ الْقَوْمِ أَوْ فَاطِلْبُ لَهَا ذَكْرًا
يَكْفِيكَ مِنْ شَأْنِهَا بَعْضُ الَّذِي عَسْرَا

فَقَدْ تَأْبَوْكَ حَتَّى لَا أَنَّاهُ بِهِمْ
وَجَمْجَمُوا الْأَمْرَ حَتَّى شَاعَ وَاشْتَهَرَا

قَالَتْ: يُقَدِّمُ قَبْلَ الْأَيْرِ إِضْبَعَه
مَتَى تَعَاطِي بِكَفَيهِ حِرَّاً عَقَرَا

وعجز رجل عن امرأته ليلة العرس، فقالت:

تَبَيَّثُ الْمَنَابِيَا حَائِرَاتٍ عَنِ الْهُدَى
إِذَا مَا الْمَطَايَا لَمْ تَجِدْ مَنْ يُقِيمُهَا

(1) الكلوم: الجروح.

4 - اغتباط من تقوى على الجماع:

كان سعيد بن المسيب يقول: اللهم قوّأ يري، ففيه قوام
أهلی⁽¹⁾، وقوّ سني ففيه قوام بدني!
وقال أبو مهدية لأبي عمر: ولا يزال المرء بخير ما اشتد
أيُّره وضرسه.

وقال رجل لابن شعيب: إني إذا دخلت في الصلاة،
انتشرَ علیي⁽²⁾. فقال: طوبى لك، فإنني أتمنى انتشاره في
الفراش!

5 - الشاكِي ضعفه عن الجماع:

قيل لأبي مهدية: ما عندك من الجماع؟ قال: ما يُهَبِّج
شهوتها، ويُنْقص عِفتها، ويُسْتَدْعِي بغضتها.
وقيل لآخر، فقال: إنْ مِنْعَثْ غضبَثْ، وإنْ تُرَكْثْ
عجزَتْ.

قال: يمتد ولا يشتد، وإذا أَكْرَهْتَهْ يرتد.
وقيل لمدني: كيف حالك؟ فقال: أيري إذا فَقَدَ قام،
وإذا وَجَدَ نام.

لي أيرُ أراخْنِي اللهِ مِنْهُ
صار هَمْيِي به عَرِيفًا طَويلاً

(1) أي: سَنَدهم، وأساس معيشتهم.

(2) أي: انتصب.

نَامَ إِذْ جَاءَهُ الْحَبِيبُ كِيَادًا
وَلَعَهْدِي بِهِ يَنْيِكُ الرَّسُولَا⁽¹⁾

6 - المستحسن لعجزه:

سُئِلَ شِيخُ عَنْ حَالِهِ، فَقَالَ: ذَهَبَ مِنِي الْأَطْيَبَانُ: السُّنْ
وَالْأَيْرُ، وَبَقَى الْأَرْطَبَانُ: الْفُرَاطُ وَالسُّعَالُ.

وَقَيلَ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْمُنْتَوْفِ: مَا بَقِيَ عَنْكَ مِنْ آلَةِ
الْبَاهِ؟⁽²⁾ قَالَ: الْبُزَاقُ.

وَقَالَ ابْنُ أَبِي الْبَغْلِ لِقَاضِي أَصْبَهَانَ: هَلْ فِي الْبَيْتِ
صَلَادَةٌ؟ قَالَ: أَنَا فِي الْبَيْتِ أَصْلِي مِنْذِ سَنِينَ، وَأَشَارَ إِلَى
مَتَاعِهِ⁽³⁾. وَقَالَ أَبُو حَكِيمَةَ مِنْ رَثَائِهِ لِأَيْرَهِ مَا لَمْ يُسْبِقْ
إِلَيْهِ:

أَيْخُسْدُنِي إِبْلِيسُ دَاعِينَ أَصْبَحَا
بِرَأْسِي وَجْنَسِي ذُمَّلًا وَزُكَاماً؟
فَلَيَنْتَهِمَا كَانَا بِهِ وَأَزِيدُهُ
زَمَانَةً أَيْرِ لَا يَطِيقُ قِيَاماً⁽⁴⁾

(1) كِيَادًا: خُبْثًا وَنَكَاثَةً.

(2) الباه: النكاح.

(3) متاعه: قضيه.

(4) الزمانة: العاهة، المَرَضُ.

إذا انتبهت للنَّيْكِ أزبَابُ مَعْشِرٍ
تَوَسَّدَ إِحْدَى حَضِيَّتِيهِ وَنَامَا

وَمِنْ قَوْلِهِ، وَهُوَ أَحْسَنُ مَا قِيلَ فِي ذَلِكَ:
يَنَامُ عَلَى كَفِّ الْفَتَاهُ وَتَارَةً
لَهُ حَرَكَاتٌ مَا يَحْسُنُ بِهَا الْكَفُّ

كَمَا يَرْفَعُ الْفَرْخُ ابْنُ يَوْمَينِ رَأْسَهُ
إِلَى وَالدِّيهِ ثُمَّ يُدْرِكُهُ الضُّغْفُ

وَلَهُ:

قَلَّمًا تَهُوي الغَوَانِي حَلَمَ أَيْرِ وَوَقَارَهُ

وَلَهُ:

كَانَهُ قَوْسُ نَدَافِي بِلَا وَتَرِ

وَلَهُ:


سِيرُ يَلْفُثُ عَلَى دَوَامَةِ الرِّيقِ

وَلَهُ:

رَشَاءُ عَلَى رَأْسِ الرَّكِيَّةِ مُلْتَفِ

وَفِي وَصْفِهِ قِيلَ: قَنَاهُ مَعْقَفَةُ، وَعَرُوَةُ عَلَى الإِبْرِيقِ مَرْكَبَةٌ.





1 - ذم كثرة الجماع:

قال جالينوس: صاحب الجماع يقتبس من نار الحياة، فليُكثِّر منه أو يقلل.

وقال رجل لأرسطاطاليس: أي وقت أجماع؟ قال : إذا شئت أن تضعف.

قال معاوية: ما رأيت منهوماً بالجماع إلا تبيّنت ذلك في مشيته . وقيل : الفسق أనکح من البصير ، والخسيان أصح بصراً من الفحول.

وقال طبيب لرجل: قد ذهب الجماع ببصرك؛ فقال: قد وهبت بصري لذكري .

2 - نوادر امرأة غازلها رجل فأخجلته:

قال رجل لامرأة: أريد أن أذوقك، فأنظر أنت أطيب أم امرأتي؟ فقالت: سل زوجي، فإنه ذاقني وذاقها!

ونظر رجل إلى امرأة، فقالت له: يا سيدى، ت يريد النيك؟

قال: نعم؛ قالت: اقعد حتى يجيء مولاي، لعله ينیکك.

وقال رجل لامرأة: أيري في استِيك! فقالت: هلا جعلته في يدي أضعه حيث شئت. قال: قد جعلته في يدك. قالت: قد وضعته في حِرْ أمك!

وراودَ النّظام جارية وتبعها، فقالت: إنّ لي صاحبًا ينيكني، ولِي زوج لا يتركني عشرة، ولِي صديق أنا أعشّقه، فان وجدت في حري فضلة فافعل.

وأنْعَظَ رجل أَيْرَ⁽¹⁾، فعرض أَيْرَه على بَغْيَيْ، فقالت: يا رقيعْ إعراضْ هذا على من لم يرَ أَيْرَا قط، وأما أنا، فعندي من الأَيُورُ أكثر من التكبير يوم الأضحى!

وكان لرجل دبة فقال لامرأة: خذِي هذه الدبة⁽²⁾، واسمحِي لي بواحد. فقالت: أخشى أن ارزق منك ولدًا فيكون ابن قبحة بزيت. ومن النوادر ان امرأة مرت بأبي العيناء، فقالت: أين دربُ الحلاوة؟ فقال: بين سَراويلك!

3 - من حامش امرأة باستدعاء نفع منها:

قال رجل لامرأته: أعطني خاتمك الذهب، أذكرك به. فقالت: هذا ذهب، وأخاف أن تذهب. ولكن خذ عودًا، فلعلك تعود.

(1) أنْعَظَ: انتصب قضيبيه. أَيْرَ: كبير الأَيْرَ.

(2) الدبة: وعاء يوضع فيه الزيت.

3 - نوادرهن في كبر العجيبة وصغرها:

قال الجاحظ: مررت بامرأة قائمة كبيرة العجيبة، فقلت لبعض من معي: ما أَعْظَم عجيزتها إذا لم تكن عليها معظمة⁽¹⁾. فكشفت عن عجيزتها، وقالت: انظر إلى ولا تكن من الممترن⁽²⁾.

ولبست امرأة ثيابها، واتخذت معظمة لترى عَجَزَها، فرآها رجل فأعجبته، فراودها، فلما خلا بها، وجدها كالعود، فسألها فقالت: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْجَبَالِ فَقُلْ يَنْسِفُهَا رَبِّ نَسَفًا﴾ [طه: 105]

4 - الكيربيخ⁽³⁾:

جاءت امرأة إلى ربيعة الرأي، فقالت: ما تقول في الكيربيخ؟ فقال: أعزبي⁽⁴⁾ فَبَحَكَ الله! فقالت: بل أنتَ قَبَحَكَ الله! جئت أستشهد بك وأسترشدك. فتردني بضلالي! فقال: عافاك الله، كل شيء استنزلت به شهوةً غير بعلك فحرام.

ومرت امرأة بمختنث ومعها كيربيخ، فقالت: تأخذ

(1) المعظمة: شيء تُعظّم به المرأة عجيزتها.

(2) الممترن: الشاكون.

(3) الكيربيخ: القصيبي الصناعي.

(4) أعزبي: ابتعدني.

درهمين والنّية عليك؛ قال: نَعَمْ، فأخذ درهمين ودخل خربة، وقام على أربع، وشدت المرأة ذلك على حقوقها⁽¹⁾، وجعلت تدخل فيه وتخرج، فطلع رجل من ورائها وصاح: واعجباه من امرأة تنيك رجلاً! فقال المختنث: وأيّ عَجَب؟ الرجال ينيكون النساء منذ خلقت الدنيا، إن ناكت امرأة رجلاً يوماً فلا عجب!

5 - أنواع مختلفة في وصف الجماع:

لدغت عقرب جارية في فرجها، فقالت أمها: واوياه في أيّ وقت، وأيّ موضع؟

وكان عراقي يهوى امرأة، فجاء على حمار مع غلام، وجاءت المرأة علىأتان مع جاريتها، فخلا بها، والغلام بالجارية، والحمار بالأتان، فقال: هذا يوم غابت عذاله!

سأله عصر بن سليمان عن قول جرير:

لو كُنْتُ أَغْلِمُ أَنَّ آخِرَ عَهْدِكِم
يَوْمَ الرَّحِيلِ قَعَلْتُ مَا لَمْ أَفْعَلِ

قال فتى من الأعراب في آخر المجلس: أنا أعرف ما كان يفعل: كان ينيكها! فضحكوا، وقالوا: أصبت. وقيل: من حسن تربية الرجل لولده أن ينيك دابته.

(1) حقوقها: خصسرها.

وكان لرجل غلام أسود سندي، فسافر وخلفَ الغلام في أهله، فأحبَل امرأته، فلما جاء الرجل، خرج للقائه، وجعل أحد الغلامين على عاتقه والآخر خلفه، فقال له: ما هذا يا مبارك؟ قال: ابني. قال: أتزوجت؟ قال: لا ولكن ولدته من السنت. فقال: هذا عَجَب! فقال السندي: وهذا الذي فوق العجب.

وقال اسحق: أنت امرأة حي المدنية⁽¹⁾ تسألها المهراس⁽²⁾، وزوجها يُواقعها⁽³⁾، فقالت: اطلب المهراس من ابني، فمهراسنا مشغول في الهاون.


وحكى أن ابن نوبخت كان له جارية وغلام، فكان إذا خرج، أخرج أحدهما معه خشية أن يجتمعوا، فلما أعياه الأمر زَوَّج أحدهما بالآخر، فكان يتعاطى معهما، فقيل له في ذلك، فقال: لئن كَسْحَتْهما أحب إلي من أن يكشحاني.



(1) حي المدنية: امرأة اشتهرت بالشهوة.

(2) المهراس: الهاون، حَجَرٌ منقرٌ مستطيلٌ ثقيلٌ يُدقَّ فيه.

(3) يُواقعها: ينكحها.



١ - تفضيل السُّحُق على الجماع:

قالت امرأة لساحقة: ما في الدنيا أطيب من الموز،
قالت: صدقت، ولكنه ينفع الجنين؛ تعني الحَبَلِ.

وقال الأصمسي: كنت في دار الرشيد، فخرج على
غفلة، فقال: أين الأصمسي؟ فمثُلت بين يديه، فقال: من
الذي يقول: ولا تستعملني المرادي؟ وما أوّله؟ فقلت: هذا
شعر لبعض السَّحَاقات بالبصرة، وأوّله:

ضعي الْهَنِّ عَلَى الْهَنِّ وَلَا تَسْتَعْمِلِي الْمَرَادِي^(٢)
فَذَا أَخْلَى وَذَا أَشْهَى مِنَ الْقَائِمِ كَالْوَادِ
فضحك، وأمر لي بـألف دينار.

(١) السُّحُق: ممارسة الجنس بين امرأتين.

(٢) المرادي: لعله الخشبة التي يدفع بها الملاحة السفينة. والمقصود:
القضيب.

2 - تفضيل الجماع على السُّحُق:

قيل لامرأة: ما تقولين في السُّحُق؟ قالت: إنه التَّيْمُم⁽¹⁾ لا يجوز إلا عند عدم الماء. ونظر رجل إلى جارية على سطح تُساحق، فرمى نفسه فوقها، فقالت: «جاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْكِطَلُ» [الإسراء: 81].

قال شاعر:

ألا يا ذواتِ السُّحُقِ في الغربِ والشرقِ
أفِقْنَ فِيَنَ النَّيْكَ أَحْلَى مِنَ السُّحُقِ
أَفِقْنَ فِيَنَ الْخَبَرَ بِالْأَدَمِ يُشَتَّهِي
وَلَيْسَ يَسْوَغُ الْخَبَرُ بِالْخَبَرِ فِي الْحَلْقِ
أَرَاكُنَ تَرْقَعْنَ الْخَرْوَقَ بِمَثْلِهَا
وَأَيُّ لَبِيبٍ يَرْقَعُ الْخَرَقَ بِالْخَرْقِ
وَهُلْ يُصْلُحُ الْمِنْخَارُ إِلَّا بِعُودِهِ
إِذَا احْتَاجَ فِيهِ ذَاتٌ يَوْمٌ إِلَى الدَّقُّ

وقال:

أَمَا وَاللهُ لَوْ نَاجَاكِ أَيْرِي
قُبَيْلَ الصُّبْحِ فِي ظَلْمَاءِ بَيْتِ

(1) التَّيْمُم: مَسْح الوجه بالتراب.

إذا لَعِلْمْتَ أَنَّ السُّحْقَ زُورٌ
 وأنَّ العيشَ في رَكْضِ الْكُمَيْتِ⁽¹⁾
 وَذِكْرِ السُّحْقِ لِامْرَأَةٍ، فَقَالَتْ: أَيْرُ أَبْخَرٌ⁽²⁾ خَيْرٌ مِنْ حَرِّ
 مُبَخَّرٍ.

3 - نوادر في السحر:

قيل لأبي فرعون: امرأتك تُساحق؟ فقال: إنها والله
 تحسن. قيل: ولِمَ؟ قال: لأنَّه أَنْقَحَ لشُعرَتِهِ وَأَنْقَى لصَحْنِ
 فرجها، وأَحْرَى إِذَا وَرَدَ عَلَيْهَا الأَيْرَ أَنْ تَعْرُفَ فَضْلَهُ.

وَدَخَلَ رَجُلٌ عَلَى جَارِيَتِهِ، وَهِيَ تُساحِقُ، وَجِرْهَا رَطِبٌ،
 فَقَالَ: مَا هَذَا؟ قَالَتْ: ذَكَرُكَ حَرِيَ قُبْيلًا مَا دَخَلْتَ، فَبَكَى!

4 - المعرفات بالسُّحْقِ:

أول من سنت السحر ابنة الخس، هوَتْ امرأة النعمان
 ابن المنذر، وكانت قد وفَدَتْ عَلَيْهَا، فأنزلَتْهَا عَنْدَهَا،
 وشُغِفتْ بِهَا، فلم تَنْزِلْ تَزَرِّينَ لَهَا ذَلِكَ، وَقَالَتْ: فِي اجْتِمَاعِنَا
 أَمْنٌ مِنَ الْفَضْيَحَةِ، وَإِدْرَاكِ الشَّهْوَةِ. فَاجْتَمَعْتَا وَبَلَغَ مِنْ
 شَغْفِ كُلِّ وَاحِدَةٍ بِالْأُخْرَى، أَنَّهُ لَمَّا مَاتَتْ ابْنَةُ الْخَسِّ،
 اعْتَكَفَتْ هَنْدُ امْرَأَةِ النِّعْمَانَ عَلَى قَبْرِهَا، وَاتَّخَذَتِ الدِّيرَ
 الْمُعْرُوفَ بِهِنْدٍ فِي طَرِيقِ الْكَوْفَةِ؛ وَفِيهَا يَقُولُ الْفَرْزَدقُ:

(1) الْكُمَيْتُ: الْقَضِيبُ.

(2) أَبْخَرُ: لَهُ رَائِحةٌ كَرِيَّةٌ.

وَقَيْتَ بِعَهْدِ كَانَ مِنْكَ تَكْرُمًا
كَمَا لَابْنَةِ الْخُسْنِ الْيَمَانِيِّ وَفَتْ هِنْدُ

5 - سُنُن السَّحَاقَاتِ:

عادتهنَّ أَنْ لا يتناولنَّ مَا فِيهِ مُشَابِهَةٌ مِّنْ قُضِيبِ الرَّجُلِ،
فَلَا يَأْكُلنَّ الْقِثَاءَ وَالْجَزَرَ وَالبَادْنِجَانَ لِأَجْلِ ذَنْبِهِ، وَلَا الْفَالْوَجَ
لِأَنَّهُ يَتَّخِذُ لِلْوَالِدَاتِ مِنْهُنَّ، وَلَا يَشْرِبُنَّ فِي الْكَأسِ لَطْوِلِهِ،
وَلَا يَشْرِبُنَّ مِنَ الْقَنَانِيِّ لِعْنَقِهَا، وَلَا مِنَ الْأَبَارِيقِ، وَلَا
يَتَّخِذْنَ الْمَرَاوِحَ لِذَنْبِهَا، وَلَا يَقْعُدْنَ فِي مَجْلِسِ فِيهِ نَايٌ وَلَا
طَنبُورٌ لِعْنَفِهِ، وَلَا يَأْكُلنَّ الْعَصَبَ وَلَا الْمَبْعِرَ الْمَحْشِيِّ،
وَالْكِبَارُ مِنْهُنَّ لَا يَصْلِيْنَ لِأَجْلِ الرَّكْوَعِ، وَلَا يَتَّخِذْنَ الْدِيُوكَ
وَلَا الْحَمَامَ لِفَسَادِهِ، وَلَا يَكْتَحِلْنَ لِدُخُولِ الْمِيلِ.




المحتويات

5	المقدمة
القسم الأول	
في التزويج، والأزواج، والطلاق، والعفة، والتَّدِيُّث	
11	الفصل الأول: في الزواج
17	الفصل الثاني: في اختيار الزوج
الفصل الثالث: مما جاء في فلة الصداق وكُثرته، وفي وصايا الأبوين	
40	الفصل الرابع: في أمور الزواج
60	الفصل الخامس: في وصف النساء
68	الفصل السادس: في الطلاق
82	الفصل السابع: في العفة
95	الفصل الثامن: في الغيرة
107	الفصل التاسع: في التَّدِيُّث
القسم الثاني	
في اللُّواطَة والإِجَارَة، والأَبْنَى، والتَّخْنُث، وَالْدُّلُك، وَالْبَيْبَ، وَالْقِيَادَة، وَالْزَّنْي	
123	الفصل الأول: في اللُّواطَة والإِجَارَة

144	الفصل الثاني: في الأُبنة
154	الفصل الثالث: في التَّخْثُث
156	الفصل الرابع: في الدَّلْك
158	الفصل الخامس: في المُبَاذلة والدَّبِيب
162	الفصل السادس: في القيادة
166	الفصل السابع: في السَّوَائِنِيْنِ والجِمَاع
175	الفصل الثامن: النِّسَاءُ والنَّكَاح
188	الفصل التاسع: إيتان المرأة من دُبُرها
192	الفصل العاشر: في العَجَزِ الجنسي
199	الفصل الحادي عشر: مُتَفَرِّقَاتٌ في الجنس
204	الفصل الثاني عشر: في السُّحُقِ والمساحقات
209	المحتويات





النَّسَاءُ وَالجِنْسُ فِي التِّرَاثِ الْعَرَبِيِّ

في رواج الشعر العربي كثير من الشعر إن أرضي اللقى قبيلاً يرضي الأخلق ، وإن أعجب رجال الفن فهو لا يتلائم مع تعاليم الدين والشريعة وهذا النوع من الشعر يندرج تحت عنوان «لقن للقى» كما يمكن تصنيفه في تيار «الأدب الواقعى»

وهذا الكتاب، هو مجموعة أخبار وأشعار تتناول الجنس في التراث العربي ، وهو غيض من فيض ، ما دام الجنس - من حيث هو تمجيد علاقة الرجل بالمرأة ، والعكس - يحتل ، ليس فقط في الأدب العربي ولكن في الأدب العالمي أيضاً . المكانة المهمة التي وقعت الكتاب والشعراء إلى جعله أحد الموضوعات التي يتهلون منها . من دون حدود ، كثيراً من المعانى والصور والأخبار فيها الطراقة والذكاء والمتعة والتشويق ، كما أنها تعكس واقعاً فكرياً وتقنياً واجتماعياً تتميز به العصور التي تنتهي إليها هذه النصوص

هذا الكتاب هو جولة م.....
والمحرمات .

AL NEKAH WA AL GENS	AED 31.00
ISBN: 9789704238925	QR 32.60
	OR 31.000
	BD 37.200
	KD 2.900
1 630050 318313	P00100621 ALL
	223835/223836
ARABIC BOOKS	LITERARY
16300599	1630/ARABIC BOOKS